الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم الاقتصادية

رقم: .....

ميدان: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

فرع: علوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي

تحت عنوان:

دور البنوك الإسلامية في تعزيز القطاع المصرفي الجزائري

من إعداد:
- سبع وسام

تحت إشراف:
أ.د سنوسي علي

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الجامعة	الصفة
بلبار أمحمد	أستاذ محاضر أ	جامعة محمد بوضياف المسيلة	رئيسا
سنوسي علي	أستاذ	جامعة محمد بوضياف المسيلة	مشرفا ومقررا
بن لخضر السعيد	أستاذ محاضر أ	جامعة محمد بوضياف المسيلة	مناقشا

السنة الجامعية : 2019-2020

قال تعالى:

" الله نور السماوات و الأرض مثل نوره كمشكاة فيها مصباح المصباح في زجاجة الزجاجة

كأنها كوكب ذري يوقد من شجرة مباركة زيتونة لا شرقية ولا غربية يكاد زيتها يضيء و لو لو تمسسه نار نور على نور، يهدي الله لنوره من يشاء و يضرب الله الأمثال للناس و الله بكل شيء عليم"

الآية – 35- من سورة النور.

و قال تعالى:

" شهد الله أنه لا إله إلا هو و الملائكة و أولوا العلم قائما بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم"

الآية -18- سورة آل عمران.

و قال أيضا:

" يرفع الله الذين آمنوا منكم و الذين أوتوا العلم درجات"

الآية -11-سورة المجادلة.

و قال رسول اله صلى الله عليه وسلم:

" من سلك طريقا يطلب فيه علما سلك الله به طريقا إلى الجنة".

و قال أيضا:

" إن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضا بما يصنع"

شكر و تقدير

قال رسول الله صلى الله عليه و سلم

" إن الله و ملائكته و أهل سماواته و أرضه و حتى النملة في جحرها و حتى الحوت في البحر ليصلون على معلم الناس للخير".

رواه الترمذي.

نحمد الله حمدا كثيرا على نعمه الكثيرة التي أنعمها علينا و على إتمامنا لهذا العمل المتواضع،

و لهذا نتقدم بأخلص و أسمى عبارات الشكر و التقدير

إلى الأستاذ المشرف الاستاذ: " ;سنوسي على;"

على تقديمه يد العون و المساعدة لنا و الذي لم يبخل علينا بنصائحه و إرشاداته السديدة،

الشكر والتقدير

وكذا جميع أساتذتنا في جميع الأطوار الذين كانوا السبب فيما نحن عليه اليوم

بعد الله عز و جل.

نسأل الله أن يتقبل من الجميع وأن يكون هذا العمل في ميزان حسناتهم

إلى صاحب السيرة العطرة، والفكر المستنير؛

فلقد كان له الفضل الأوَّل في بلوغي التعليم العالي

(والدي الحبيب)، أطال الله في عُمره.

إلى من وضعتني على طريق الحياة، وجعلتني رابط الجأش،

وراعتني حتى صرت كبيرًا

(أمي الغالية)

إلى زوجي قرة عيني وسندي

إلى إخوتي؛ من كان لهم بالغ الأثر في كثير من العقبات والصعاب.

إلى جميع أساتذتي الكرام؛ ممن لم يتوانوا في مد يد العون لي

أُهدي إليكم بحثي هذا.

الملخص

ملخص

قامت الحكومة الجزائرية سنة 2017 بإصدار قرار كان من شأنه تشجيع نشاط القطاع المصرفي الإسلامي في الجزائر من خلال إصدار قانون يسمح للبنوك العمومية الجزائرية بتقديم منتجات تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية .إلا أن العديد من المختصين قد أرجعوا السبب إلى وراء إصدار هذا القرار إلى الحاجة الماسة للحكومة الجزائرية إلى سيولة أكبر من أجل تمويل العجز الذي تسببت فيه أزمة انهيار أسعار البترول .لذلك قمنا من خلال هذه الدراسة بالبحث عن الدوافع الأساسية التي أدت بالحكومة الجزائرية إلى اتخاذ مثل هذا القرار مع التعقيب على الجوانب النظرية الخاصة بالبنوك الإسلامية وظاهرة تحولها من تقليدية إلى إسلامية.

الكلمات المفتاحية: صيرفة إسلامية،بنوك تقليدية، تحول البنوك، ، الجزائر

Abstract:

In 2017, the Algerian government issued a decree that would have encouraged the activity of the Islamic banking sector in Algeria by issuing a law authorizing Algerian public banks to provide products that comply with the principles of Islamic law. However, many experts attributed the reason behind the decision to the urgent need for the Algerian government to be more liquid to finance the deficit caused by the collapse of oil prices. Therefore, we examined the key drivers that led the Algerian government to make such a decision, while commenting on the theoretical aspects of the Islamic banks and the phenomenon of their transformation from traditional to Islamic.

***Key Words*:** Islamic Banks, Conventional Banks, Transformation of , Algeria. Traditional Banks

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات :

العنوان	الرقم
الواجهة	/
البسملة	/
الشكر والعرفان	/
الإهداء	/
الملخص	
فهرس المحتويات	(II)
فهرس الجداول	(I)
المقدمة	(أ.ج)
الفصل الأول : مدخل عام للبنوك الإسلامية	19
المبحث الأول :مفهوم البنوك الإسلامية	19
المطلب الأول : تعريف البنوك الإسلامية	20
المطلب الثاني: خصائص البنوك الإسلامية	22
المطلب الثالث: الأسس التي تقوم عليها عمل البنوك الإسلامية	23
المبحث الثاني : نشأة وتطور البنوك الإسلامية	26
المطلب الأول نشأة البنوك الاسلامية	27
المطلب الثاني: انتشار البنوك الإسلامية في الدول الإسلامية والدول الغربية	27
المبحث الثالث: أهداف البنوك الإسلامية وصيغ تمويل بها	29
المطلب الأول :أهداف البنوك الإسلامية	29
المطلب الثاني: صيغ التمويل في البنوك الإسلامية	30
المطلب الثالث: . الفروق الجوهرية بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية	32
خلاصة الفصل	35
الفصل الثاني: المؤسسات المالية الإسلامية: الواقع والتحديات و كيفية تجنبها للأزمة الاقتصادية لسنة 2008	37
المبحث الأول: واقع المؤسسات المالية الإسلامية	37
المطلب الأول: أسباب ومؤشرات النجاح الكبير للصيرفة الإسلامية	37
المطلب الثاني: التحديات الداخلية التي تواجهها الصيرفة الإسلامية	39
المطلب االثالث التحديات الخارجية التي تواجهها الصيرفة الإسلامية	41
المطلب الثالث: تحديات أخرى	42
المبحث الثاني: المؤسسات المالية الإسلامية و مواجهة التحديات	44
المطلب الأول: الإطار النظري و المؤسسي السليم للصناعة المالية	44
المطلب الثاني: الإطار القانوني المناسب والسياسات الداعمة	47
المطلب الثالث: سياسات أخرى	48

المبحث الثالث : الصيرفة الإسلامية و تجنب الأزمة الاقتصادية العالمية لسنة 2008	49
المطلب الأول: مفهوم الأزمة المالية العالمية لسنة 2008	50
المطلب الثاني: الأزمة المالية أكدت قدرة المصارف الإسلامية على استيعاب الصدمات ومواجهة تيلالما تـامزلأا العالمية	51
المطلب الثالث: الآثار الايجابية لأزمة 2008 على الصيرفة الإسلامية	52
خلاصة الفصل	54
الفصل الثالث: واقع وآفاق مساهمة الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري	56
المبحث الأول : مكونات النظام المصرفي في الجزائر	56
المطلب الاول: القانون المصرفي	56
المطلب الثاني: النصوص القانونية المكملة	57
المطلب الثالث: مكونات الجهاز المصرفي الجزائري	57
المبحث الثاني: واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر	61
المطلب الأول: نشأة وظهور الصيرفة الإسلامية في الجزائر	61
المطلب الثاني: مراحل تطور الصيرفة الاسلامية في الجزائر	62
المبحث الثاني: حتمية تبني الصيرفة الإسلامية بالنسبة للاقتصاد الجزائري	65
المطلب الأول : الأسباب التي أدت إلى اعتماد الصيرفة الإسلامية في الجزائر	65
المطلب الثاني: طبيعة الصيرفة الإسلامية المعتمدة في الجزائر حاليا (أوت 2020):	66
المطلب الثالث: مفهوم فكرة النوافذ (الشبابيك) الإسلامية وخصائصها	66
المبحث الثالث: الآثار الناجمة عن فتح النوافذ الاسلامية في الجزائر	68
المطلب الأول :الأهداف الناجمة عن فتح النوافذ الإسلامية	68
المطلب الثاني:أهم مؤشرات البنوك الإسلامية في الجزائر وسبل تطويرها	69
المطلب الثالث:القيمة المضافة التي تقدمها البنوك الإسلامية من أجل تعزيز النظام المصرفي	72
خلاصة الفصل	76
الخاتمة	78
قائمة المراجع	82

فهرس الجداول

فهرس الجداول:

رقم الجدول	العنوان	رقم الصفحة
01	تطور أهم المؤشرات لبنك البركة ومصرف السلام	**15**
02	تطور مساهمة المصارف الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري (أهم المؤشرات)	**17**

المقدمة

مقدمة

شهدت نهاية القرن الماضي انتشارا واسعا للمصارف الإسلامية عبر أرجاء العالم، حيث حققت نجاحا وأرباحا ملموسة من خلال تقديم منتجات المصرفية الإسلامية لكل الزبائن والمتعاملين الاقتصاديين والمستثمرين وتمكنت من استقطابهم، وهو ما جعل منها مؤشرا دالا على نموها وتطورها بالرغم من تجربتها القصيرة في ظل المنافسة القوية للبنوك التقليدية.

لجأت كثير من البنوك العالمية للعمل بالصيرفة الإسلامية باعتبارها أحد البدائل لمواجهة الأزمات المالية، وذلك بعدما عرفت انتشارا واسعا في أغلب الدول الإسلامية وغير الإسلامية. وتشير أحدث التقارير إلى أن حجم أصول المالية الإسلامية قد بلغ في عام 2017 نحو 2,4 تريليون دولار، وذلك بعد أن كان 2,1 تريليون دولار في عام 2014، ومن المتوقع، حسب نفس التقرير، أن يصل حجم هذه الأصول إلى 3,4 تريليون دولار خلال عام 2018.

لفت العديد من المختصين والخبراء في مجال الاقتصاد والمال إلى أن الكثير من البنوك التقليدية في أوروبا خاصة بريطانيا وسويسرا، إلى جانب البنوك بالولايات المتحدة الأمريكية، قد أصبحت تعتمد، وبقدر من الاهتمام، بالصيرفة الإسلامية لا سيما مع ظهور الأزمة الاقتصادية والمالية التي مست اغلب دول العالم، وهذا بغية جلب أكبر عدد ممكن من المتعاملين وتوفير السيولة وزيادة قدرة البنوك على تمويل المشاريع بما يحقق نسبة النمو المرجوّة.

إن التطور والاهتمام بالصيرفة الإسلامية، على أنها بديل لمواجهة الأزمة المالية من جهة، إلى جانب كونها مطلبا جماهيريا خاصة في البلدان الإسلامية من جهة أخرى، جاء استجابة لرغبة الكثير من أصحاب رؤوس الأموال الرافضين التعامل بالصيغة التي تعتمدها البنوك التقليدية، وقد أدى هذا التطور إلى زيادة الطلب على التعامل بهذا النظام المصرفي الذي لقي ترحيبا كبيرا من قبل المجتمع الجزائري بعد إقرار الصيرفة الإسلامية في البنوك العمومية من طرف الحكومة الجزائرية من خلال قانون المالية لسنة 2018.

إن التدابير والإجراءات التي أقرها قانون المالية لسنة 2018 في تفعيل الصيرفة الإسلامية جاءت بهدف تحريك عجلة التنمية المحلية ورفع نسبة النمو. وقد أولت لجنة المالية والميزانية بالمجلس الشعبي الوطني هذه التدابير اهتماما بالغا باعتبارها بديلا لتوفير السيولة كما أنها فرصة للبنوك العمومية لاكتساب ميزة تنافسية أمام البنوك الأخرى.

وهناك من يرى أن الصيرفة الإسلامية ستشجع حتما الاستثمار وستقلص من ظاهرة الاكتناز، كما تسمح بإدماج الأموال المتداولة في السوق الموازية في المنظومة البنكية وذلك من خلال إتاحة فرص وصيغ متعددة للتمويل والتعاملات والاستثمارات المالية، وهو ما يعني إيجاد بدائل لأولئك الذين يمتنعون عن التمويلات الكلاسيكية، فضلا عن استقطاب الاستثمارات التي ستزيد فرص العمل وترفع مستوى الإيرادات الجبائية.

تأتي هذه التدابير الجديدة لإنعاش ديناميكية الاستثمار في الجزائر وذلك بعد الحلول التي انتهجتها الدولة الجزائرية عندما وفرت، منذ سنوات، مجموعة من البرامج والصيغ التمويلية على غرار الوكالات الوطنية كالصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC) والوكالة الوطنية لترقية الاستثمار(ANDI) والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب(ANSEJ)، لكي ترافق مشاريع حامليها من الشباب وأصحاب رؤوس الأموال من خلال الصيغ التقليدية للبنوك العمومية.

إن البطء الذي عرفه إقبال الشباب على تمويل المشاريع بالصيغ الكلاسيكية أكد بأن تقنين الصيرفة الإسلامية في البنوك العمومية سيكون حلاّ ناجعا بالنظر إلى ما سبق، ويتوقع أن يزيد اللجوء إلى هذا النوع من الصيرفة فعالية الاقتصاد الجزائري وسيرفع نسبة النمو كما سيحقق القيمة المضافة.

تعد البنوك بمختلف أنواعها الدعامة الأساسية لأي منظومة بنكية، بحيث لا يمكن إنكار الدور الإيجابي الذي يلعبه النشاط البنكي في الخدمات والتمويل والاستثمار في مختلف النشاطات المالية والاقتصادية والاجتماعية، فالبنوك اليوم تسهل عملية التعامل بين الأفراد والمجتمعات وتعمل كوسيط مالي ينظم الأدوار الاقتصادية لأطراف النشاط الاقتصادي المختلفة.

هذا وقد نشأت البنوك منذ عدة قرون، وان معظم أهدافها مشروع ولكنها تستخدم وسائل متعددة يتعارض بعضها مع أحكام الشريعة الإسلامية وأهدافها ومقاصدها كالتعامل بالفائدة، من هنا أدرك العلماء والفقهاء والمفكرون ضرورة الاستفادة من النشاط البنكي ولكن بوسائل مشروعة تتفق مع الدين عامة والإسلام خاصة فبرزت فكرة البنوك الإسلامية، وبالرغم من الفترة الزمنية القصيرة التي ظهرت فيها والتي لا تتجاوز أربعة عقود إلا أن البنوك الإسلامية حققت نجاحا وانتشا ا ر، لاسيما على صعيد الدول العربية والإسلامية، بل وحتى في معظم دول العالم، وربما يعود ذلك النجاح والانتشار إلى طبيعة النظام البنكي الإسلامي المستمد من شريعة الله عز وجل، وقد أدى هذا التطور إلى زيادة اهتمام البنوك المركزية بالبنوك الإسلامية، والسعي لتنظيم العلاقة معها.

من هنا جاءت الضرورة إلى إبراز الدور الذي يمكن أن تلعبه المصارف الإسلامية في دعم و وتعزيز النظام المصرفي باعتبارها أحد أهم المنافذ الإستثمارية التي تستوعب سيولتها الفائضة ، و تمدها بالسيولة اللازمة عند الحاجة، و تمول مشروعاتها و أفكارها

أولا: إشكالية الدراسة

تتابعت الأزمات التي ضربت العالم المالي لتُظهر هشاشة النظام البنكي التقليدي فزاد الاهتمام بمحاولة إصلاحه من خلال البحث عن حلول أكثر ضمانا لتحقيق استقرار في النمو الاقتصادي .لذلك توجهت أنظار الخبراء الماليين والاقتصاديين إلى البنوك الإسلامية بعد أن أظهرت أسلوبها المتميز في التصدي للصدمات.

وبهذا فرضت البنوك الإسلامية نفسها من خلال انتشارها على نطاق واسع في العالم المالي الشرقي والغربي، وأثبتت مكانتها من خلال تحقيق عوائد أفضل من نظيرتها التقليدية .هكذا انتقل الاهتمام من إنشاء بنوك إسلامية جديدة إلى قيام العديد من البنوك والمؤسسات المالية التقليدية بالانتقال من النظام التقليدي وتحولها بالكامل إلى بنوك إسلامية تعمل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية .وفي الجزائر، دعت الضرورة إلى خوض تجربة البنوك الإسلامية، من خلال إصدار قوانين تقضي بالسماح للبنوك التقليدية العمومية بالتحول إلى العمل وفق الشريعة الإسلامية.

من خلال ما سبق، ارتأينا صياغة إشكالية دراستنا على النحو التالي:

ما هو دور البنوك الإسلامية في تعزيز النظام المصرفي الجزائري؟

ومن أجل تبسيط إشكالية الدراسة قمنا بطرح التساؤلات الفرعية التالية:

1. ما هي البنوك الإسلامية؟ وما هي ظروف نشأتها ؟
2. ماهي الخصائص التي تميزا لبنوك الإسلامية عن البنوك التقليدية ؟
3. ماهي طبيعة عمل البنوك الإسلامية ومواردها واستخداماتها ؟
4. هل تمثل البنوك الإسلامية شكلا جديدا من أشكال البنوك التقليدية أم هي نمط جديد مغاير في أصوله وفروعه؟

ثانيا: فرضيات الدراسة:

من أجل دراسة الموضوع قمنا بوضع جملة من الفرضيات على النحو التالي:

1. تتميز المصارف الإسلامية عن غيرها من المصارف بأنها مؤسسات مالية واجتماعية لا تسعى فقط لتعظيم أرباحها وإنما تسعى لتشجيع الاستثمار وجعل العمل شريكاً أساسيا لرأس المال ومصدرا لكسب الحلال لأن المال بمفرده لا يحقق أي عائد ما لم يقترن بالعمل.

2 . إن البنوك الإسلامية ليست أجهزة بديلة عن البنوك والمؤسسات المالية الأخرى، وإنما هي أجهزة تمارس عملها مستقلة عن الأجهزة المصرفية الأخرى.

3- تعد النوافذ السلامية هي اللبنة الأولى لبنك إسلامي مصغر تأخذ شكل فرع أو وحدة متخصصة أو شباك لتقديم خدمات بنكية إسلامية؛.

4- أثبتت دراسة التجارب الدولية إن الأخذ بأسلوب النوافذ الإسلامية هي خطوة مشجعة نحو التحول إلى بنك إسلامي قائم.

ثالثا:أهمية الدراسة:

تبرز أهمية هذه الدراسة من خلال النجاحات الكبيرة و الدور الفعال الذي تلعبه المصارف الإسلامية في الدول التي تعمل فيها ، على الرغم من حداثة تجربة المصارف الإسلامية مقارنةً بتجربة المصارف التقليدية من جهة ،و شدة المصاعب التي واجهتها من جهة أخرى، فقد استطاعت هذه المصارف أن تحقق تطورا ونجاحات سواء كان على الصعيد الإقليمي أو

رابعا: أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى إيضاح وتحليل النقاط التالية:

1. تحديد مفهوم البنوك أو الصيرفة الإسلامية وماهي التحديات التي تواجهها؛
2. توضيح مفهوم النوافذ الإسلامية وضوابط تأسيسها والتحديات التي تواجهها ومتطلبات نجاحها ؛
3. التعرف على طرق التمويل البنكي الإسلامي؛
4. محاولة معرفة تجربة الجزائر في التحول من البنوك التقليدية إلى البنوك الإسلامية.

خامسا:دوافع اختيار الموضوع : يمكن إرجاع دوافع اختيار الموضوع الى:

1. **الأسباب الموضوعية** : وتتمثل فيما يلي:
   - الأهمية التي يحضى بها هذا الموضوع ضمن اختصاص اقتصاد نقدي وبنكي ؛
   - يعد موضوع الفروع والنوافذ الإسلامية من المواضيع الهامة في المجال البنكي في الوقت الراهن وخاصة بالنسبة للجزائر؛
   - إثراء مجال البحث في المواضيع ذات صلة بالمالية الإسلامية.
2. **الاسباب الذاتية** :

لدي ميولات شخصية واهتمامات خاصة بالمواضيع لها علاقة بالمالية الإسلامية.

سادسا: منهج الدراسة:

بالنظر إلى طبيعة الموضوع سيتم الاعتماد على مجموعة من المناهج العلمية التي تتوافق مع موضوع الدراسة، والمتمثل في المنهج الوصفي الذي يعني بوصف الظاهرة المدروسة وتفسيرها لمعرفة الأسباب واستخلاص النتائج التي يمكن تعميمها، كذلك استخدمنا المنهج التحليلي لتحليل مجموعة من الوقائع، من أجل إعطاء رؤية

واضحة ومجملة لتسلسل الوقائع، وهذا ما سيتم التركيز عليه في هذه الدراسة، كما استخدمنا أيضا المنهج التاريخي والذي من خلاله سنعرج على مختلف المحطات التي تطورت من خلالها الصيرفة الإسلامية ومختلف المفاهيم المتعلقة بها وكذا التطور التاريخي للصيرفة الإسلامية في الجزائر

سابعا:الدراسات السابقة

1- دراسة الطالب سليمان ناصر علاقة البنوك الاسلامية بالبنوك المركزية بحث مقدم لنيل درجة دكتوراه في العلوم الاقتصادية 2004-2005 حيث حاول الباحث تشخيص العلاقة بين البنوك الاسلامية والبنوك المركزية وفق نماذج مختلفة ثم وقف علي اهم الاشكالات العالقة بينهما ، كما وضع تصورا لاطار العلاقة بين البنوك الاسلامية والبنك المركزي التقليدي

2 - دراسة الطالب مطهري كمال2011-2012 الذي تناول دراسة مقارنة بين البنوك الاسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة بنك البركه وبنك القرض الشعبي الجزائري حيث حاول الباحث ابراز اهمية العمل بنظام مصرفي اسلامي

3-بوزيد عصام، التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة – دراسة حالة بنك البركة الجزائري- مذكرة ماجيستر فرع علوم التسيير، كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير.2010- جامعة قاصدي مرباح –ورقلة-، تخصص مالية المؤسسة، 2009 هدفت هذه الدراسة إلى توضيح ما يمكن أن يقدمه نظام التمويل الإسلامي لهذا النوع من المؤسسات على أساس أنه يختلف عن التمويل التقليدي اختلافا جذريا ومحاولة الوقوف على واقع تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وتوضيح المزايا الكامنة في بعض الصيغ والأساليب التي يقدمها التمويل الإسلامي.

ثامنا:صعوبات الدراسة

إنجاز هذا العمل لم يكن من الأمور الميسرة، وهذا راجع إلى وجود بعض الصعوبات أهمها:

- موضوع البحث واسع ومتشعب مما صعب جمع المعلومات وحصرها؛
- الضروف التي مرت بها البلاد نتيجة فيروس كوفيد19 الذي ادخل البلاد في حجر شبه كلي لمدة 5 اشهر حيث لم نتمكن من القيام بالجز التطبيقي كما ينبغي

تاسعا: هيكل الدراسة : قمت بتقسيم موضوع الدراسة الى ثلاثة فصول : حيث تطرقت في الفصل الأول الى الفصل الأول إلى مدخل عام للبنوك الإسلامية ، اما الفصل الثاني جاء للحديث عن المؤسسات المالية الإسلامية: الواقع والتحديات و كيفية تجنبها للأزمة الاقتصادية لسنة 2008 أما الفصل الثالث تناول واقع وآفاق مساهمة الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري.

الفصل الأول : مدخل عام للبنوك الإسلامية

الفصل الأول : مدخل عام للبنوك الإسلامية

تمهيد

يبني النظام المصرفي الإسلامي علي العقيدة الإسلامية ويستمد منها كيانه ومقوماته ، فهو يعتمد في وضع أسسه التشريعية والأخلاقية علي منهج الاقتصاد الإسلامي الذي يمثل جزءا من التشريع الشامل بغية تحقيق التوازن بين المصلحة الفردية ومصلحة المجتمع[1]يجب أن يتجه النظام المصرفي الإسلامي ، وهو يقدم علي هذا العمل الضخم في عالم يزخر بالربا ، إلى دراسة أرباحه ليس بلغة الأرقام المادية فحسب ، بل ويجب أن يعي جميع أطراف هذا النظام خاصة المساهمين والعاملين والعملاء أعباء التجربة والتضحية ببعض الأرباح في الأجل القصير ، وعلي البنوك الإسلامية الاجتهاد لبحث البديل الإسلامي لكافة المعاملات المصرفية والمالية لرفع الحرج عن المسلمين ، والعمل علي تثبيت القيم العقائدية والخلق الحسن والسلوك السوي لدى العاملين والمتعاملين معها لتطهير هذا النشاط من الفساد.

لقد قطعت البنوك الإسلامية، منذ بدء ظهورها في العقد السابع من القرن الماضي، شوطا كبيرا من الزمن، استطاعت خلاله تحقيق الكثير من الإنجازات الاقتصادية والاجتماعية المتميزة للبلدان الإسلامية التي تعمل داخلها .كما استطاعت بفضل من الله إعادة النور إلى التعامل القائم على أحكام الشريعة الإسلامية بين الناس، بعد أن كاد يقرب من التلاشي.

المبحث الأول :مفهوم البنوك الإسلامية

تتميز المصارف الإسلامية عن غيرها من المصارف بأنها مؤسسات مالية واجتماعية لا تسعى فقط لتعظيم أرباحها وإنما تسعى لتشجيع الاستثمار وجعل العمل شريكاً أساسيا لرأس المال ومصدرا لكسب الحلال لأن المال بمفرده لا يحقق أي عائد ما لم يقترن بالعمل.

كما تعد البنوك الإسلامية منظمات اقتصادية تهدف إلى تيسير تداول الأموال واستثمارها في ظل المبادئ والمقتضيات الإسلامية .ويميزها عن غيرها من البنوك والمؤسسات المالية استبعاد التعامل بالفائدة أخذا أو عطاءً، وتوجيه الجهود نحو خدمة المجتمع، إلى جانب التزامها بتحقيق التكافل الاجتماعي .وتعد البنوك الإسلامية من البنوك متعددة الأغراض، إذ تعمل علي تقديم خدمات في كافة المجالات ما دامت تدور في دائرة الحلال .

[1]لموسوعة العلمية للبنوك الإسلامية ، الجزء الثالث ، التنظيم فى البنوك الإسلامي، القاهرة : الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، 1980 ، ص84

المطلب الأول : تعريف البنوك الإسلامية

تعرف الموسوعة العلمية والعملية للبنك الإسلامي بأنه أداة تحقيق وتعميق للأدوات المرتبطة بالقيم الروحية، ومركز للإشعاع ومدرسة للتربية وسبيل عملي إلى حياة كريمة لأفراد الأمة الإسلامية وسند لاقتصاديات الدول الإسلامية[1] وفي اتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية يعرف البنك الإسلامي بأنه المؤسسة المالية التي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذاً وعطاء[2].

وتنص اتفاقية إنشاء البنك الإسلامي للتنمية على أن هدف البنك الإسلامي هو دعم التنمية الاقتصادية والتقدم الاقتصادي لشعوب الدول الأعضاء والمجتمعات الإسلامية مجتمعة ومنفردة وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية[3].

وفي موضع آخر من الاتفاقية يعرف البنك الإسلامي بأنه مؤسسة مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة بما يخدم المجتمع الإسلامي ويحقق عدالة التوزيع، ووضع المال في المسار الإسلامي[4].

والبنك الإسلامي هو البنك الذي يبنى على العقيدة الإسلامية ويستمد منها كل كيانه ومستوياته فهذه العقيدة تمثل البناء الفكري الذي يسير عليه هذا البنك وعلى ذلك فالمتوقع أن يكون للبنك أيديولوجية تختلف تمام الاختلاف عن أيديولوجية غيره من البنوك.

وتتمثل أيديولوجية البنك الإسلامي في:

أ- أن النظام الاقتصادي الإسلامي هو النظام الذي يسير عليه، ويؤمن به.

ب- أن البنك الإسلامي جزء من تنظيم إسلامي عام.

ج- بنك يلتزم بتعاليم الإسلام وتجسيد المبادئ الإسلامية.

د- أن صفته العقيدية صفة شمولية بالضرورة.

هـ- وفي التزامه بموقف الإسلام من الربا[5].

وتعرف البنوك الإسلامية بأنها أجهزة مالية تستهدف التنمية وتعمل في إطار الشريعة الإسلامية، وتلتزم بكل القيم الأخلاقية التي جاءت بها الشرائع السماوية، وتسعى إلى تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع، وهي أجهزة مالية تنموية اجتماعية، مالية من حيث أنها تقوم بما تقوم به البنوك الإسلامية من وظائف في تسيير المعلومات، وتنموية من حيث أنها تضع نفسها في خدمة المجتمع وتستهدف تحقيق التنمية منه، وتقوم بتوظيف

---

[1] الموسوعة العلمية للبنوك الإسلامية ، الجزء الثالث ، التنظيم فى البنوك الإسلامي، القاهرة : الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، 1980 ، ص84

[2] اتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، (القاهرة: الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، 1978)، المادة 05.

[3] اتفاقية إنشاء البنك الإسلامي للتنمية، المادة 01.

[4] تقرير الحلقة العلمية لخبراء التنظيم في البنوك الإسلامية، البنوك الإسلامية (القاهرة: الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامي، مارس 1979)، العدد الخامس، ص 39.

[5] سيد الهواري – ما معنى بنك إسلامي (القاهرة: الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، 1983)، ص 9.

أموالها بأرشد السبل بما يحقق النفع للمجتمع أولاً وقبل كل شيء، واجتماعية من حيث أنها تقصد في عملها وممارستها إلى تدريب الأفراد على ترشيد الإنفاق، وتدريبهم على الادخار ومعاونتهم في تنمية أموالهم بما يعود عليهم وعلى المجتمع بالنفع والمصلحة، هذا فضلاً عن إسهام في تحقيق التكافل بين أفراد المجتمع بالدعوة إلى أداء الزكاة وجمعها وإنفاقها في مصارفها الشرعية[1].

وتعرف البنوك الإسلامية بأنها مؤسسات مالية تمثل التحرر الحقيقي من بقايا التبعية والخضوع للاقتصاد الاستعماري الرأسمالي الغربي الذي فرض على بلاد المسلمين نظام البنوك الربوية وتركها من بعده تحمل فكرته وتنفذ خطته، والبنوك الإسلامية تمثل في الوقت نفسه تجسيداً حياً ليقظة الأمة الإسلامية. وتثبت أن لها وجوداً إسلامياً حقاً في ذلك الميدان الذي هزمت فيه يوماً أمام الحضارة الوافدة... وهو ميدان الاقتصاد[2].

والبنك الإسلامي هو منشأة مالية تعمل في إطار إسلامي، وتستهدف تحقيق الربح بإدارة المال حالاً بعد حال، وفعلاً بعد فعل إدارة اقتصادية سليمة[3].

ويعرف أيضاً البنك الإسلامي بأنه كيان ووعاء يمتزج فيه فكر استثماري اقتصادي سليم، ومال يبحث عن ربح حلال، لتخرج منه قنوات تجسد الأسس الجوهرية للاقتصاد الإسلامي، وتنقل مبادئه من النظرية إلى التطبيق، ومن التصور إلى الواقع الملموس فهو يجذب رأس المال الذي يمكن أن يكون عاطلاً لتخرج أصحابه من التعامل به مع بيوتات يجدون في صدورهم حرجاً من التعامل معها[4].

ويعرف البنك الإسلامي بأنه مؤسسة مالية تلتزم بتطبيق شريعة الله تعالى في المجال الاقتصادي والمعاملات وتحرير المجتمعات الإسلامية من المحظورات الشرعية[5].

وفي رسالة دكتوراه غير منشورة تلخص أبرز معالم تعريفات البنوك الإسلامية في:

إن البنك الإسلامي يقوم أساساً بتطبيق نظام مصرفي جديد يختلف عن غيره من النظم المصرفية القائمة في أنه يلتزم بالأحاكم التي وردت في الشريعة الإسلامية في مجال المال والمعاملات.

إن البنك الإسلامي يضع في اعتباره وهو يقوم بهذه الوظيفة أنه يعمل على تجسيد المبادئ الإسلامية في الواقع العملي لحياة الأفراد.

إن البنك الإسلامي يعمل على إقامة مجتمع إسلامي عملي، وبذلك فإن تعميق الروح الدينية لدى الأفراد يعتبر جزءاً من وظيفته.

---

[1] أحمد النجار " عن البنوك الإسلامية: ماذا قالوا ؟"، (القاهرة: اتحاد البنوك الإسلامية، 1982)، ص 10.

[2] يوسف القرضاوي "للمال وظيفة اجتماعية"، مجلة البنوك الإسلامية، (القاهرة: اتحاد البنوك الإسلامية، مايو 1980)، ص 56

[3] شوقي إسماعيل شحاتة "البنوك الإسلامية"، (جدة: دار الشروق، 1977)، ص 55.

[4] محمد الفيصل آل سعود "البنوك والتأمين في الإسلام"، (القاهرة: الاتحاد الدولي البنوك الإسلامية، 1979)، ص 27.

[5] أحمد النجار وآخرون، 100 سؤال وجواب حول البنوك الإسلامية، القاهرة: الاتحاد الدولي البنوك الإسلامية، 1978)، ص 39.

إن البنك الإسلامي يباشر وظيفته على مستوى المجتمع الذي يعمل فيه، وقد يبدأ العمل في وحدات جغرافية محدودة ولكن يتعامل مع كل أفراد هذه الوحدات ويسعى في نفس الوقت إلى الامتداد إلى وحدات جغرافية أكثر اتساعاً.

إن البنوك الإسلامية ليست أجهزة بديلة عن البنوك والمؤسسات المالية الأخرى، وإنما هي أجهزة تمارس عملها مستقلة عن الأجهزة المصرفية الأخرى، وحيث أنها تلتزم بالشريعة فإنها لا تتقيد بأحكام ولوائح هذه البنوك إن هي تعارضت مع الأسس التي قامت عليه[1].

التعريفات التي وردت على البنوك الإسلامية أن أغلبها فضفاضة غير دقيقة يغلب فيها الجانب الديني عن الجانب الاقتصادي، وهي مشبعة بشحنات انفعالية، وقد يرجع ذلك إلى أن كثير ممن تصدوا للتعريف ليسوا مصرفين ممارسين أو إلى غياب التنظير الكافي ووضوح الرؤية حيث يمكن القول أن الممارسة سبقت النظرية.

ونلاحظ أيضاً أن هناك ثلاث سمات مشتركة في تعريفات البنوك الإسلامية وهي:

1- وجود العنصر الديني.

2- أنها مؤسسات مالية.

3- المساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

فالنظام المصرفي والنقدي بوجه عام يمثل نظام اقتصادي، وتحاول البنوك تجسيد هذا النظام والوصول إلى أهدافه، فالبنوك الإسلامية في حد ذاتها لا تضع نظرية وإنما هي معبرة عن مضمون ونظرية أكثر شمولاً وبالتالي فإنه استكمالاً لتعريف البنك الإسلامي فإنه لابد وأن يبدأ من خلال التعرف على مجمل سياسة المال في الفكر الاقتصادي الإسلامي.

والشكل التوضيحي التالي يبين الوظيفة الحقيقية للمال في الإسلام[2].

المطلب الثاني: خصائص البنوك الإسلامية

ومن التعريف السابقة يمكننا استخلاص خصائص البنوك الإسلامية والتي نوجزها في العناصر التالية[3]:

- إن البنك الإسلامي يمثل منظمة مالية ومصرفية وبذلك فهو منظمة تعمل في حقل المال أخذا وعطاء ، إيداعًا وتوظيفا ، تمويلا واستثمارا ، هذا بجانب التزامها بأداء كافة الخدمات المصرفية المتعددة والمعروفة في مجال المصارف وهي مرتبطة بتيسير الأعمال التجارية لأفراد ومنظمات المجتمع؛

[1] محمد الأنصاري "العلاقة بين الكفاية المهنية لدى البنوك وبعض السمات الشخصية"، رسالة دكتوراه، كلية التربية، جامعة الأزهر، 1983م، ص 33.

[2] الغريب محمود ناصر "المعايير التي يتم على أساسها اتخاذ قرارات التمويل في البنك الإسلامي، بحث غير منشور مقدم إلى المعهد الدولي للبنوك الإسلامية، ص 34.

[3] المرجع نفسه، ص ص 86- 87

- أن البنك الإسلامي منظمة اقتصادية واجتماعية ، ومن ثم لا تحكمه القواعد المادية في المعاملات فقط وإنما يعمل أيضًا علي ترسيخ القواعد الاجتماعية والمعنوية والنفسية ، فهو منظمة اقتصادية تعمل في إطار اجتماعي ويرتهن نجاحها بمدى اهتمامها بهذا الجانب أيضًا؛
- تسعي البنوك الإسلامية إلى جذب الموارد من الأفراد خلال نظام الإيداع المتعدد الأنواع ما بين قصير وطويل الأجل، كذلك ما بين الجاري والثابت، والادخاري والاستثماري .ويكتمل دور هذه البنوك باستخدام الأموال المتاحة لها في مجالات الاستخدام المعروفة سواء في السيولة أو التمويل بالمضاربة والمرابحة والمشاركة... الخ؛
- تعمل البنوك الإسلامية علي تحقيق العائد المناسب علي استثماراتها المختلفة حتى يتحقق الربح لأصحاب رؤوس الأموال والمودعين والمستثمرين لدى تلك البنوك بما يمكن هذه البنوك من تحقيق النمو المستمر والصورة الطيبة لدى ملاكها والمودعين لديها؛
- تعد قضية التكافل الاجتماعي من بين القضايا التي تشغل ذهن واهتمام إدارة البنك الإسلامي ، مما يضع علي عاتقه الاهتمام بجانب التكافل الاجتماعي مثل تكوين محفظة للخدمات التكافلية المتعددة التي تهتم بجوانب الزكاة والقروض الحسنة والخدمات الاجتماعية الأخرى؛
- تلتزم البنوك الإسلامية بالعمل في جميع أنشطتها وممارستها بمبادئ ومقتضيات وتوجيهات الشريعة الإسلامية ولا يجب أن تحيد عنها إذ أنها المميز الرئيسي لمعاملاتها دون سواها من البنوك،
- تهدف البنوك الإسلامية إلى المساهمة في تنمية مجتمعاتها تنمية شاملة إيجابية في النواحي الاقتصادية والاجتماعية للأفراد والمؤسسات وبالتالي للمجتمع بصفة عامة. وبذلك فإن نموذج البنك الإسلامي يقوم علي أساس أنه ليس تاجرا للنقود ولكنه يعتبر وسيلة التبادل من أجل تحريك الجهد الإنساني وتشغيل الموارد والطيبات التي من الله سبحانه وتعالى علي الأفراد، ويعتمد علي المشاركة ولا يعتمد علي الفائدة؛ ومن ثم فإنه:
- يحصل على النقود من الغير مشاركة في إطار المضاربة الشرعية أو غيرها من أشكال المشاركة؛
- يقدم هذه النقود للغير مشاركة) في إطار صيغ التمويل والاستثمار الإسلامي المتعددة، وهكذا لن يكون هناك ثمن للنقود بمجرد مرور الزمن وإنما بعد استخدامها والانتفاع بها كأداة لتحريك نواحي النشاط الاقتصادي والتأليف بين عوامل الإنتاج المختلفة وتقليب الطيبات الأخرى .

المطلب الثالث: الأسس التي تقوم عليها عمل البنوك الإسلامية:

تقوم البنوك الإسلامية على مجموعة من الأسس و المقومات تميزها عن البنوك التقليدية، و هذه الأسس يمكن تلخيصها كما يلي:

أولا: المنهج الإسلامي هو أساس التعامل: يجب أن يلتزم البنك الإسلامي بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع العمليات التي يؤديها ، وهذا يعني تكييف عمليات البنوك بحيث يتلاءم مع أحكام الشريعة الإسلامية وقواعدها .

مما يتطلب بحث الصيغ الشرعية لجميع معاملات البنوك سواء اختص بحفظ أموال ومدخرات الأفراد وتشغيلها أو توظيف العائد المحقق من توظيفها،
والامتناع عن الأنشطة المحرمة والتي تسبب الضرر للغير[1].

تستعين البنوك الإسلامية بهيئة الرقابة الشرعية التي تقوم بإيضاح الحكم الشرعي فيما يعرض عليها من مسائل مالية ومصرفية خاصة بتعامل تلك البنوك ، وتستمد هيئة الرقابة الشرعية وجودها من الجمعية العمومية للبنك ولا يعينها مجلس الإدارة أو المدير العام لضمان استقلالها وحريتها في أداء واجباتها. ولا يجب علي هيئة الرقابة الشرعية أن تصنف الأنشطة والخدمات إلى شرعية وغير شرعية فقط بل عليها أن تقدم البدائل الشرعية لتلك الأنشطة والخدمات المنافية للشرع، وكذلك عليها أن تستبق الأمور فتضع في الميدان العملي صيغا ووسائل تثري
نشاط البنك الإسلامي ، فضلا عن قيامها بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والسعي إلى إزالته بما تحمله من معرفة وخبرة.

وهكذا فإن وجود هيئة الرقابة الشرعية بالبنك الإسلامي يسهم في تصحيح مسار البنوك الإسلامية وتقديم الأنشطة والخدمات المصرفية والاجتماعية بما يوافق مقتضيات الشريعة الإسلامية.

ثانيا: النقود وسيلة للتعامل والعمل ضرورة لتحقيق التنمية: تعد النقود وسيلة وأداة التعامل علي أساسها، ومن ثم يعمل البنك الإسلامي علي تصميم وإصدار الخدمات المالية والمصرفية والتجارية المتعددة التي تساعد علي توفير الأموال للأفراد وأصحاب الأعمال بهدف تيسير أعمالهم وإقامة المشروعات الاقتصادية والاجتماعية ، علي أن يتم هذا التمويل طبقًا لأحكام الشريعة الإسلامية بالنسبة للآخذ والمعطي.

تعمل البنوك الإسلامية علي تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع كوسيلة لتحقيق مصالحه لا ككيان مستقل ينمو في معزل عن المجتمع وعن توفير متطلباته، مما يصحب معه الاعتماد علي العمل كمصدر للكسب عند مزاوجته مع رأس المال، ولن يتحقق هذا بالطبع إلا بتقرير مبدأ المشاركة في الغنم والغرم وذلك بالاعتماد علي المشاركات والمضاربات الإسلامية بمختلف صورها . ولهذا، يقوم النموذج التمويلي للبنك الإسلامي علي أساس أن:

- البنك الإسلامي لا يتاجر في النقود ولكن يعتبرها وسيلة لتوجيه وتعبئة الطاقات البشرية والمادية في المجتمع؛
- تحصل النقود علي نصيبها من الربح إذا مزجت مع عناصر الإنتاج البشرية؛
- المشاركة هي الصيغة المناسبة لمزج عنصري النقود والعمل كبديل شرعي للاعتماد علي نظام الفائدة الثابتة عند قبول الأموال وند تشغيلها.

[1] على سعد عبد الوهاب مكي ، **تمويل المشروعات فى ظل الإسلام** ، القاهرة : دار الفكر العربي ،1979 ، ص 191

ثالثا:الاستثمار محور نشاط البنك الإسلامي: يعد الاستثمار محور نشاط البنك الإسلامي ، إذ أنه المصدر الرئيسي لتوليد إيراداته ، كما أنه الأداة التي تعكس مساهمته في الجهد الإنمائي للمجتمع ، والاستثمار الإسلامي يعد استثمارا حقيقيًا لأن محل التعامل أصول وموجودات حقيقية وليس مجرد أصول مالية .فكل وحدة مالية يبثها البنك الإسلامي، في المجتمع يقابلها سلع وخدمات تتحرك محققة قيمة مضافة حقيقة، فالاستثمار الإسلامي يرتبط ارتباطا وثيقا بطبيعة النشاط أو الأصل الممول. يتضح هذا في جميع صيغ الاستثمار من مساهمة دائمة أو متناقصة أو مضاربات ومشاركات أو متاجرة أو بالاشتراك مع الغير أو تمويل بالمرابحة .وبالطبع فإن الاستثمار الإسلامي تحكمه الضوابط والمبادئ الإسلامية التي تدور في إطار القواعد الإسلامية الحلال والحرام ، الغنم بالغرم ، ولا ضرر ولا ضرار.

رابعا:. تحقيق التكافل الاجتماعي: تهتم البنوك الإسلامية بتحقيق التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع بمختلف السبل وخاصة من خلال صناديق الزكاة التي تمول عن طريق الموارد المتعددة والتي يتمثل أهمها في الزكاة المفروضة شرعا علي رأس مال البنك وأرباحه ، كذلك زكاة أصحاب حسابات الاستثمار الذين يفوضون البنك في إخراجها من أرصد تهم نيابة عنهم هذا بجانب الصدقات والتبرعات والهبات التي يتلقاها من الأفراد والمنظمات.

توجه البنوك الإسلامية هذه الموارد إلى مصارفها الشرعية في صورة نقدية أو عينية لمختلف الجهات والأفراد المستحقين كالفقراء والمساكين والطلاب والمساجد والجمعيات الخيرية ...الخ .فضلا عن اهتمام إدارة البنوك الإسلامية بالقروض الحسنة الإنتاجية والاجتماعية، العينية والنقدية، والمساهمة في المشروعات الاجتماعية التي لا تهدف إلى الربح.

إن هذه الأنشطة الاجتماعية التي ينفرد البك الإسلامي بأدائها تساعد علي تحقيق التكافل الاجتماعي بين أفراد ا المجتمع وتدعيم البنية الاجتماعية المحيطة به.

خامسا: الأعمال التي يؤديها البنك الإسلامي:

يمارس البنك الإسلامي العديد من العمليات والأنشطة المالية والاقتصادية والتجارية، والتي نوجزها في ما يلي:

1. **الحصول علي الأموال:** وتشمل حقوق الملكية بجانب ودائع ومدخرات الأفراد علي النحو التالي:
   - حقوق الملكية : وتتمثل في رأس مال البنك وما يجنبه من احتياطيات وما يحتجزه من أرباح.
   - أنظمة الودائع التي تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية : وتتكون من:
     - الودائع تحت الطلب (الحسابات الجارية)؛
     - الودائع الادخارية العادية؛
     - الودائع الاستثمارية العامة؛
     - الودائع الاستثمارية الخاصة .

ويجب أن تزيد نسبة الودائع الاستثمارية عن الودائع الجارية حتى تتمكن البنوك الإسلامية من إجراء توظيفاتها المختلفة نظرا لطبيعتها المتميزة في الاستثمار والتمويل.

2.استخدامات الأموال وتشغيلها:تتمثل أهم مجالات استخدامات الأموال وتشغيلها في البنوك الإسلامية فيما يلي:

- تكوين الاحتياطي النقدي لمتطلبات السيولة اللازمة لمقابلة طلبات السحب علي الودائع من قبل أصحاب الودائع الجارية؛
- توظيف الأموال التي قد تأخذ احدي الصور المتعددة التالية أو بعضا منها:
  - الاستثمار المباشر؛
  - المشاركة المنتهية بالتمليك؛
  - المشاركة قصيرة الأجل.
  - البيع بالمرابحة؛
  - المضاربة؛
  - البيع التأجيري؛
  - ...الخ

3.أداء الخدمات المصرفية والمالية المتعددة: يمكن القيام بأداء الخدمات المصرفية والمالية في إطار القواعد الأساسية التي تحكم أداء البنك الإسلامي لأنشطته والتي لا يعتريها شبهة الربا أو الأنشطة المحرمة.

4.القيام بالأنشطة الاجتماعية:يعمل البنك الإسلامي علي تحقيق التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع وذلك من خلال أدائه الأنشطة الاجتماعية فيما يتعلق بالزكاة والقروض الاجتماعية الحسنة والمشاركة في المشروعات غير الهادفة للربح.

المبحث الثاني : نشأة وتطور البنوك الإسلامية

بالرغم من كون مفهوم البنوك الإسلامية مفهوما حديثا إلا أن ظهورها يعود إلى العصور القديمة من التاريخ، فتم استخدام تقنيات المالية الإسلامية من طرف العديد من التجار منذ قرون في الدول الإسلامية، والتي ظهرت بظهور الإسلام، إلا أن هذه الممارسات لم تكن سوى ممارسات عرفية ولم تؤطر من طرف القانون .ثم ظهرت أول المحاولات الرسمية من طرف الاقتصاديين والمصرفيين لاستخدام هذه التقنيات سنة 1940 في ماليزيان باكستان ثم في مصر .ففي ماليزيا، تأسست أول مؤسسة مصرفية تعمل على توفير مدخرات الأشخاص لأغراض الحج (سنة 1963 عبد المنعم،) .2016 وتم في نفس السنة إنشاء بنك ادخار محلي من طرف رئيس الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية السابق" أحمد النجار "في مصر، والذي كان يوجه الأموال التي يجنيها إلى تمويل القطاع الزراعي .في سنة 1972 ، قامت الحكومة

المصرية بتأميم البنك وأصبح يأخذ اسم" بنك ناصر الاجتماعي "الذي اهتم بالخدمات الاجتماعية مثل جمع وصرف الزكاة وتقديم القروض الحسنة.

المطلب الأول نشأة البنوك الاسلامية:

بدأ التفكير بالمصارف والأعمال المصرفية من منظور الفكر الإسلامي في منتصف الثلاثينات من القرن الماضي، وكانت أول محاولة لإنشاء المصارف الإسلامية في إحدى المناطق الريفية في باكستان خلال الأربعينات من ذلك القرن من خلال إنشاء مؤسسة تقوم باستقبال الودائع من الموسرين وإقراضها إلى المزارعين المتحتاجين للأموال وذلك بدون عائد، وكانت المؤسسة تتقاضى أجوراً رمزية تغطي تكاليفها الإدارية فقط، ثم ظهرت التجربة الثانية في الريف المصري في الستينات من خلال تأسيس بنوك ادخار إسلامية، وتعد هذه التجربة أول تجربة مسجلة في العصر الحديث في مجال العمل المصرفي الإسلامي.

وبالرغم من عدم نجاح التجربتين السابقتين، بسبب عدم وجود الكوادر المؤهلة من العاملين، الا أن رغبة المسلمين في إيجاد البدائل للمؤسسات المصرفية الربوية التي كانت قائمة آنذاك، لذلك شهدت بداية السبعينات من القرن الماضي انطلاقة جديدة لفكرة إنشاء المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية:

جاء الاهتمام بإنشاء مصارف تعمل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية في توصيات مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية بمدينة جدة بالمملكة العربية السعودية عام 1973 م، حيث ورد النص على ضرورة إنشاء مصرف إسلامي دولي للدول الإسلامية، وجاء أول بنك إسلامي متكامل يتعامل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية عام 1975 م والمتمثل في بنك دبي الإسلامي[1].

المطلب الثاني: انتشار البنوك الإسلامية في الدول الإسلامية والدول الغربية

أولا: انتشار البنوك الإسلامية في الدول الإسلامية :

في سنوات السبعينيات، وبعد الارتفاع القوي الذي عرفته أسعار البترول، بدأ النظام المالي الإسلامي بالتطور الفعلي، فتراكم الأموال المودعة في دول الخليج عملت على خلق مؤسسات تدير تلك الودائع وفقا لأحكام الشريعة، الإسلامية، وكان كرونولوجيا انتشار البنوك الإسلامية فيها كالتالي :

1. في عام 1971 تم إنشاء بنك ناصر في مصر ليقوم بكل أعمال المصارف دون التعامل بالربا (أخذاً أو إعطاءً.)
2. في عام 1974 تمّ إنشاء المصرف الإسلامي للتنمية كمصرف إسلامي دولي (في مدينة جدة بالسعودية)
3. في عام 1975 تمّ إنشاء مصرف دبي الإسلامي.

[1] محمود إبراهيم أو شادي، البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 2000 ، ص49

وبعد عام 1975 ، بدأ نشاط المصارف الإسلامية بالتسارع، إذ تأسس مصرف فيصل الإسلامي المصري في عام 1977، وكلٍ من مصرف فيصل الإسلامي السوداني والبنك الإسلامي الأردني في عام 1978 ، وفي عام 1990 انضم مصرف قطر الدولي الإسلامي إلى قافلة المصارف الإسلامية، ...الخ .هذا وقد صاحب حركة تأسيس المصارف الإسلامية قيام المصارف التجارية التقليدية في بعض الدول بافتتاح فروع أو نوافذ للمعاملات الإسلامية، إضافة إلى إنشاء شركات إسلامية متخصصة في مجالات الاستثمار والتمويل والتأمين والتكافل.

ثانيا: انتشار البنوك الإسلامية في الدول الغربية[1]:

أمّا اليوم، فبالإضافة إلى المصارف الإسلامية القائمة، فإن الصناعة المصرفية في العالم الغربي تشهد تطورا هائلا في تقديم العمليات المصرفية الإسلامية يأخذ أشكالا متعددة من أهمها"دار المال الإسلامي "أول بنك إسلامي تم إنشاؤه في مدينة جنوا سنة 1982 ، تم بعدها فتح فرع له في باهاماس، تضمن" مجلسا للشريعة "يتم من خلاله ضمان مطابقة أعمال المؤسسة ضمن أحكام الشريعة الإسلامية، وسرعان ما انتشرت فروع" دار المال الإسلامي "في العديد من الدول.

سنة 2001 حصلت سلسلة من الأحداث غيرت مجرى الأمور بالنسبة للبنوك الإسلامية؛ فبعد وقوع حادثة11 سبتمبر توافد المودعون الخليجيون على تحويل أموالهم إلى مواطنهم خوفا من تجميدها، وتزامنت حركات تحويل الأموال مع ارتفاع أسعار البترول وارتفاع في كميات إنتاجه، حيث عملت على تراكم كتلة السيولة التي أدت في النهاية إلى توافد المودعين على البنوك الإسلامية، فارتفع معدل نمو السوق المقاس بحجم المعاملات بين . % 10و15% .

منذ ذلك الحين عملت البنوك الإسلامية على تطوير خدماتها سواء تلك الموجهة للأفراد أو المؤسسات ، وتوسيع شبكة توزيعها على المستوى المحلي والعالمي ، فكانت أول خطوة قامت بها البنوك الغربية وهي إنشاء فروع لبنوكها على أراضي الدول الإسلامية ، وخاصة في دول الخليج ، ثم تلتها خطوة إنشاء بنوك إسلامية على أراض دول غربية كان أولها " بنك البحرين الإسلامي" الذي تم إنشاؤه في المملكة المتحدة سنة 2004، تم تخصيص كل خدماته للتمويل الإسلامي، ثم بنك" The Europeen Islamic Investment Bank"سنة 2005 ، ثم تلتها العديد من البنوك لتصبح المملكة المتحدة قطبا غربيا في صناعة المالية الإسلامية كما قامت الدول التي تحتوي على عدد كبير من المسلمين بنفس التجربة كالولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا

المبحث الثالث: أهداف البنوك الإسلامية وصيغ تمويل بها:

المطلب الأول :أهداف البنوك الإسلامية:

[1] بوقطاية سلمى، مازي عبدا لحفيظ، تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية في الجزائر، مجلة البشائر الاقتصادية المجلد الرابع " العدد02" ، 2018، ص 282

إن البنوك الإسلامية ليست بنوكا لا تتعامل بالربا ، وتمتنع عن تمويل السلع والخدمات المحرمة فحسب ، وإنما هي منظمات تبني علي العقيدة الإسلامية تستمد منها كل مقوماتها ولهذا فإن عليها دورا رئيسياً في التنمية الاقتصادية باستخدام الثروات بكفاءة وزيادة الطاقات الإنتاجية ، وهكذا فإن هدفها ليس فقط تعظيم الربح وإنما تحقيق القيم الروحية المرتبطة بوظيفة الإنسان في عمارة الأرض وأداء رسالته عليها.

ولهذا فإن البنوك الإسلامية تهدف أساساً إلى تحقيق المنهج الإسلامي في المعاملات راغبة من وراء ذلك الفوز للمساهمين فيها والعاملين بها والمتعاملين معها في الدنيا والآخرة .فيقول الله تعالى ": **ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض" ويقول سبحانه وتعالى أيضا" يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين، فان لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله، وان تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون"** (سورة البقرة ، الآية 278، 279)، ومنه يمكن إيجاز أهدافها فيما يلي:

أولا: الهدف التنموي: البنوك الإسلامية تساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية، حيث تتماشى معاملاتها المصرفية مع الضوابط الشرعية، و إيجاد البديل لكافة المعاملات لرفع الحرج عن المتعاملين معها، من خلال النواحي التالية:

- إلغاء الفائدة و تخفيض تكاليف المشاريع و هذا يؤدي إلى تشجيع الاستثمار بالنسبة لفئة الحرفيين و بالتالي خلق فرص عمل جديدة، و منه تتسع قاعدة العاملين، و القضاء على البطالة، فيزداد الدخل الوطني.
- تنمية الوعي الادخاري و تشجيع الاستثمار، و ذلك بإيجاد فرص و صيغ عديدة للاستثمار تتناسب مع قدرة و مطالب الأفراد و المؤسسات المختلفة.
- العمل من أجل المحافظة على الأموال داخل الوطن، و بذلك يزداد الاعتماد على الموارد و الإمكانيات الذاتية الأساسية التي توظف داخل البلدان الإسلامية.

ثانيا: الهدف الاستثماري: تعمل البنوك الإسلامية على تشجيع عمليات الاستثمار من خلال استقطاب رؤوس الأموال، و توظيفها في المجالات الاقتصادية وفقا لصيغ التمويل الإسلامية، و تحقيق التقدم الاقتصادي، و العمل على توفير الخدمات و الاستشارات الاقتصادية و المالية للحفاظ على الأموال و تنميتها.

ثالثا: الهدف الاجتماعي: البنوك الإسلامية تعمل على الموازنة بين تحقيق الربح الاقتصادي و بين تحقيق الربحية الاجتماعية، و ذلك بالجمع بين الأهداف العامة لأي مشروع، و تحقيق التكافل الاجتماعي من خلال:

- التدقيق في مجالات التوظيف التي يقوم البنك بتمويلها و التأكد من سلامتها و قدرتها على السداد.
- أن يحقق التوظيف مجالا لرفع مستوى العمالة، و في الوقت نفسه يسمح عائده بتقديم خدمات اجتماعية لأفراد المجتمع.

رابعا: تحقيق آمال وطموحات أصحاب البنك والعاملين به : فالمساهمون قد استثمروا أموالهم بالأسلوب الشرعي الصحيح ، والعاملون يقومون بأعمال لا شبهة فيها , وينتظر الجميع عائدًا طيبا ، و يمكن أن تحقق البنوك الإسلامية ذلك إذا هي تمكنت من الوصول إلى:

- قدر مناسب من الأرباح للمساهمين ؛
- موقف معزز في السوق المصرفية، وتكوين سمعة طيبة عن البنك وتحقيق الانتشار الجغرافي لوحداته والعمل علي زيادة عدد المتعاملين معه؛
- تنمية الكفاءات والمهارات لإدارية لمديري وموظفي البنك حتى يتمكن من الاستمرار في تقديم خدماته تطويرها.

5خامسا: إشباع حاجات الأفراد المالية :يهتم البنك الإسلامي بالأنشطة الاقتصادية والاجتماعية في ميدان التمويل والاستثمار والخدمات المصرفية من خلال:

- تطوير وسائل اجتذاب الأموال والمدخرات وتوجيها نحو المشاركة في الاستثمار بالأسلوب المصرفي الإسلامي؛
- توفير التمويل اللازم للقطاعات المختلفة في مجالات الإنتاج ومراعاة القواعد الإسلامية؛
- توسيع نطاق التعامل مع القطاع المصرفي عن طريق تقديم الخدمات المصرفية غير الربوية مع الاهتمام بإدخال الخدمات الهادفة لإحياء صور التعامل الإسلامي.

المطلب الثاني: صيغ التمويل في البنوك الإسلامية:

لتمويل المشاريع تستخدم البنوك الإسلامية صيغ تمويلية عديدة، منها القائمة على الملكية كالمضاربة و المشاركة و المزارعة و المساقاة حيث تعطي للمتعامل القدرة على التصرف، فيأخذ صفة المالك و أخرى قائمة على المديونية كالمرابحة و السلم و الإيجار و الاستصناع، و التي تشكل دينا للمتعامل حيث لا يمتلك الأدوات المقدمة في التمويل.

أولا: صيغ التمويل القائمة على الملكية:

1. التمويل بالمشاركة: يعتبر التمويل بالمشاركة أهم ما يميز البنوك الإسلامية عن البنوك التقليدية و هي اشتراك المصرف و العميل لتقديم المال بنسب متساوية أو متفاوتة من أجل إنشاء مشروع جديد أو المساهمة في مشروع قائم، بحيث يصبح كل واحد منهما متملكا حصة في رأس المال بصفة ثابتة أو متناقصة و مستحقا لنصيبه من الأرباح، و تقاسم الخسارة على قدر حصة كل شريك في رأس المال.

و باستخدام هذه الصيغة يتم المساهمة بالمال و العمل بين الطرفين و بواسطتها يتم تجميع فوائض مالية للأفراد لاستثمارها في مشاريع جديدة أو توسيع مشاريع قائمة، و تأخذ المشاركة ثلاث أشكال:

- المشاركة الثابتة.
- المشاركة على أساس صفقة معينة.

- المشاركة المنتهية بالتمليك.

2. التمويل بالمضاربة: و تعرف المضاربة على أنها شركة في الربح بمال من جانب و هو جانب صاحب المال و لو متعددا، و العمل من جانب آخر و هو جانب المضاربة، فأسلوب المضاربة يتم باشتراك بين طرفين، حيث يقوم أحدهما بدفع المال، و العمل يكون على الآخر أي العمل على التوليف بين مدخلين إنتاجيين رأس المال و العمل لإقامة مشاريع اقتصادية.

3 التمويل بالمزارعة: عرفها المالكية على أنها الشركة في الزرع، و تقوم هذه الصيغة أساسا على عقد الزرع ببعض الخارج منه، بمعنى آخر يقوم مالك الأرض بإعطاء الأرض لمن يزرعها أو يعمل عليها، و هذه الصيغة لم تطبق سوى من بعض البنوك السودانية، و يرجع ذلك إلى الأهمية البالغة التي يكتسيها القطاع الفلاحي حيث يمثل مصدر دخل رئيسي لأكثر من 75% من السكان[1].

4. التمويل بالمساقاة: و صورتها أن تعقد شركة بين شخصين أحدهما مالك للأشجار يبحث عن من ينميها، و الآخر يملك الجهد، و ذلك على أساس توزيع الناتج بينهما حسب الاتفاق.

ثانيا: صيغ التمويل القائمة على المديونية:

1. التمويل بالمرابحة: و يعرف بيع المرابحة بأنه "البيع بالثمن المشترى به أو تكلفتها على المشترى مع زيادة ربح معلوم يكون في الغالب نسبة مئوية من ثمن الشراء أو التكلفة" و صيغة المرابحة شائعة الاستعمال من طرف البنوك الإسلامية و حسب إحصائيات منشورة للاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية سنة 1996 حول 166 بنك و مؤسسة مالية إسلامية، وجد أن معدل تطبيق المرابحة يقدر بـ 40.30% من مجموع التمويلات المقدمة، بينما لا يتعدى استعمال المضاربة نسبة 8 % و ذلك بفضل الأهمية البالغة التي تلعبها المرابحة في التنمية، و كذلك باعتبارها من الصيغ قصيرة الأجل ذات الربح المضمون بخلاف صيغ أخرى[2].

2. التأجير التمويلي: و معناه "أن يستأجر شخصا شيئا معينا، لا يستطيع الحصول عليه، أو لا يريد ذلك لأسباب معينة، و يكون ذلك نظير أجر معلوم يقدمه لصاحب الشيء أو المؤجر"

و التأجير التمويلي يكتسي أهمية بالغة خاصة بما يوفره من سيولة مستمرة من خلال تسديد أقساط الإيجار، و يعتبر وسيلة مضمونة للتدفقات النقدية للبنوك الإسلامية، كما أنه يساهم في التنمية الاقتصادية من خلال مساعدة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لاقتناء معدات حديثة ليس لها القدرة على شرائها بأموالها الذاتية.

3. التمويل بالسلم: و يطلق عليه البيع الفوري الحاضر الثمن الآجل البضاعة، و فيه يقوم البائع بالحصول من المشتري على ثمن البضاعة، ثم تسليمها آجلا، و من هنا يحصل البائع على ثمن البضاعة عاجلا، في حين تتم عملية تسليم البضاعة إلى العميل لاحقا.

---

[1] سليمان ناصر، مرجع سق ذكره، ص61

[2] الغريب ناصر، التمويل المصرفي الإسلامي، بحث مقدم في ندوة التطبيقات الاقتصادية الإسلامية المعاصرة، الدار البيضاء المغرب، 1998

و صيغة السلم تستعمل في تمويل القطاع الفلاحي من خلال مساعدة الفلاحين في الفترة ما قبل تمام الإنتاج، كما يمكن استخدام السلم في التمويل التجارة الخارجية من أجل رفع حصيلة الصادرات لتغطية عجز ميزات المدفوعات.

4. التمويل بالإستصناع: الاستصناع عقد بيع في المستصنع (المشتري) و الصانع (البائع) بحيث يقوم الثاني بصناعة سلعة موصوفة (المصنوعة)، و الحصول عليه عند أجل التسليم على أن تكون مادة الصنع و تكلفة العمل من الصانع، و ذلك في مقابل الثمن الذي يتفقان عليه و كيفية سداده.

و تكمن أهمية هذه الصيغة في تمويل البنك للمشاريع الصناعية، فيعمل على تشغيل الطاقة الإنتاجية العاطلة عند بعض عملائه الصناعيين.

بالإضافة إلى هذه الصيغ التمويلية التي يباشرها البنك الإسلامي، فإنه يقدم حزمة من الخدمات المصرفية لعملائه، لفتح الحسابات و إدارتها و إصدار خطابات الضمان و فتح الإعتمادات المستندية، و إصدار البطاقات البنكية، و إدارة محافظ الأوراق المالية لصالح الزبائن بما يتماشى مع طبيعة نشاطه.

إن هذه الأنشطة المتعددة للبنك الإسلامي تجعل منه يمارس عمليات البنوك الشاملة على وجه الخصوص، و نظرا للنجاح الذي حققته هذه البنوك أدى إلى زيادة انتشارها عبر العالم، وهذا ما ظهر جليا خاصة بعد الأزمة المالية لسنة 2008 أو ما تسمى بأزمة الرهن العقاري بالولايات المتحدة والتي تحولت في ما بعد إلى أزمة مالية عالمية.

المطلب الثالث: . الفروق الجوهرية بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية:

إن البنوك الإسلامية تختلف اختلافًا جوهريًا عن البنوك التقليدية في العديد من النواحي نذكر أهمها في ما يلي[1] :

أولا: النشأة وطبيعة التعامل: كانت نشأة البنوك التقليدية وظهورها نزعة فردية نحو الاتجاه بالأموال وتحقيق

---

[1] **عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، مرجع سابق، ص ص 96–101** و لمزيد من المعلومات أنظر:

- سيد قطب، **تفسير آيات الربا** بيروت : دار الشروق ، 1978 ، ص8

الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية الجزء الثالث ، **التنظيم فى البنوك الإسلامية** القاهرة : الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ،1980 ، ص ص 87 -118

- سمير الشيخ ،" البنوك الإسلامية : خصائصها ، أهميتها ، مقومات نجاحها"، **مجلة البنوك الإسلامية** ، العدد 51 ، ديسمبر ، 1986 ، ص ص 46 - 56.

- رفيق المصري ،" النظام المصرفي الاسلامى : خصائصه ومشكلاته "، بحوث مختارة من المؤتمر الدولي الثانى للاقتصاد الاسلامى ، **المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الاسلامى** ، جدة ، 1985 ، ص ص 213 -232.

- حسين حسين شحاتة ،" نحو منهج للدعوة إلى مفاهيم المصارف الإسلامية وتسويق خدماتها "، **المؤتمر الثانى للمصارف الإسلامية** ، الكويت، 1983، ص53 – 58.

الثراء من خلالها، حيث اعتبرت النقود سلعة يتم الاتجار فيها وتحقيق الربح من خلال الفرق بين الفائدة الدائنة والمدينة .وكانت نشأة البنوك الإسلامية كبديل إسلامي للتعامل المصرفي القائم علي نظام الفائدة ولتطبيق المبادئ الاقتصادية في الفكر الإسلامي وهي تبني علي أساس عقائدي مؤداه أن المال مال الله يجب تداوله فيما أحله الله ، ولذا تعد النقود وسيلة ومقياس للقيم، ومن ثم يتم الاتجار بها وليس فيها ، ومن ثم يتحقق الربح بالشكل الصحيح نتيجة عوامل التشغيل وليس عن طريق الربا.

ثانيا: الأموال المتاحة للتشغيل: تتكون الأموال المتاحة للاستخدام والتشغيل من حقوق الملكية إلى جانبودائع ومدخرات الأفراد وذلك كما يلي:

1. **حقوق الملكية** : إن حجم رأس المال في البنوك الإسلامية ، يجب أن يكون أكبر منه في البنوك التقليدية وذلك للأسباب التالية:

- اعتماد البنك الإسلامي علي رأس ماله في بداية نشاطه نظرا لقلة ودائع الأفراد وميلها لأن تكون قصيرة الأجل؛
- زيادة نسبة أموال البنك الإسلامي المستثمرة في إنشاء المشرعات بالمقارنة مع البنوك التقليدية؛
- يغطي رأس مال البنك الإسلامي مخاطر الاستثمار، خاصة المباشر، الذي يقضي قيام البنك بإنشاء مشروعات تابعة للبنك تحتاج هيكل تمويلي طويل الأجل.

وفيما يختص بالاحتياطيات في البنك الإسلامي فيجب أن تقتطع من نصيب المساهمين من الأرباح وليس من صافي الربح الذي يحققه البنك في نهاية الفترة ، حيث إن علاقة المودعين بالبنك علاقة محدودة زمنيا ولا يجوز اقتطاع

جزء من نصيبهم من الربح لتكوين الاحتياطيات.

2. **الودائع** : تختلف الودائع في نوعيتها في علاقة المودعين مع البنك:

- نوعية الودائع : من المتوقع زيادة نسبة الودائع الاستثمارية عن الودائع تحت الطلب في البنك الإسلامي بالمقارنة مع البنك التقليدي نظرا لطبيعة الاستثمارات العامة للبنك الإسلامي.
- العلاقة بين البنك والعميل في البنك التقليدي علاقة دائنة ومديونية ، أما في البنك الإسلامي فإنها علاقة عقد مضاربة بالنسبة للودائع الاستثمارية وعلاقة الإجارة والوكالة لودائع الجارية.

3. **أموال الزكاة** : من المصادر المتاحة للبنك الإسلامي دون البنك التقليدي أموال الزكاة والصدقات التي يقوم بتجميعها والحصول عليها من مصادرها المختلفة. ومن المصادر المتاحة للبنك التقليدي دون البنك الإسلامي الاقتراض من البنك المركزي والبنوك الأخرى وهذا لا يتوافر للبنوك الإسلامية نظرا لطبيعتها الشرعية.

ثالثا: مجالات تشغيل الأموال وتقديم الخدمات المصرفية: بالرغم من كثرة بنود ونواحي توظيف الأموال لبنك التقليدي ، إلا أنه يتم التركيز علي مجال الإقراض ومجال محفظة الأوراق المالية مع قليل من الاهتمام بالاستثمارات

طويلة الأجل ، فتنقسم القروض إلى تجارية وصناعية وزراعية وعقارية واستهلاكية ، وكل منها يشمل أنواعا أخري منها المضمون بضمان عيني أو غيره.

وتحتوي محفظة الأوراق المالية علي الأسهم والسندات فتشمل أذون الخزانة الحكومية... وغيرها بجانب الأسهم سواء العادية أو الممتازة. أما جانب مجالات تشغيل الأموال المتاحة أمام البنوك الإسلامية ، فتتعدد لتشمل الاستثمار المباشر ، والتمويل بالمشاركة، والمضاربات الإسلامية ، واتجار المباشر والمرابحات وشراء أسهم شركات ومنظمات إسلامية أخري... إخ.

رابعا: تحقيق التكافل الاجتماعي : ينشأ عن أعمال البنوك الإسلامية وضع أمر الله بتحريم الربا موضع التنفيذ وما يحققه ذلك من عدل وإنصاف في المعاملات وإبراز عنصر العمل البشري في الأنشطة المصرفية بوصفه مصدرا للدخل مما يؤدي لسيادة معيار العمل والإنتاج ، والعمل علي توفير فرص العمل وتفجير الطاقات .

وتقوم البنوك الإسلامية بذلك على اختلاف مجالات أعمالها وأماكن تواجدها .ففي مصر على سبيل المثال يقوم بنك فيصل الإسلامي المصري بالعديد من الأنشطة التكافلية والاجتماعية، كذلك المصرف الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية ، ولا يتوقف ذلك عليهما أو المصرف الإسلامي ، بل امتد ليشمل كافة البنوك الإسلامية ، فقد خطت معظم البنوك الإسلامية خطوات كبيرة في مجال إحياء فريضة الزكاة من خلال أنشطتها المتعددة تغطي العديد من المجالات كالمساجد والجامعات والمؤسسات الصحية والتعليمية ... وغيرها.

خامسا: تحديد العائد وتوزيع الأرباح: يتحدد سعر الفائدة في البنوك التقليدية مقدما ، لذا فإن عائد البنك يتمثل في الفرق بين الفائدة الدائنة والمدينة .هذا ويتحمل المقترض وحده الخسارة سواء كان سببا فيها أم لا.

أما في البنوك الإسلامية فيتحقق الربح من خلال نشاط حقيقي في الاستثمارات الإسلامية المتعددة وإذا حدثت خسارة لأسباب خارجة عن إرادة العميل يتحملها البنك ويكفي خسارة العميل لوقته وجهده وعمله باعتباره مضاربًا .ويختلف العائد الموزع علي حسابات الاستثمار من بنك لآخر ومن زمن لآخر تبعا لنتائج العمليات الاستثمارية التي شارك فيها البنك.

خلاصة الفصل:

تتابعت الأزمات التي ضربت العالم المالي لتُظهر هشاشة النظام البنكي التقليدي فزاد الاهتمام بمحاولة إصلاحه من خلال البحث عن حلول أكثر ضمانا لتحقيق استقرار في النمو الاقتصادي .لذلك توجهت أنظار الخبراء الماليين والاقتصاديين إلى البنوك الإسلامية بعد أن أظهرت أسلوبها المتميز في التصدي للصدمات.

وبهذا فرضت البنوك الإسلامية نفسها من خلال انتشارها على نطاق واسع في العالم المالي الشرقي والغربي، وأثبتت مكانتها من خلال تحقيق عوائد أفضل من نظيرتها التقليدية .هكذا انتقل الاهتمام من إنشاء بنوك إسلامية جديدة إلى قيام العديد من البنوك والمؤسسات المالية التقليدية بالانتقال من النظام التقليدي وتحولها بالكامل إلى بنوك إسلامية تعمل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية .وفي الجزائر، دعت الضرورة إلى خوض تجربة البنوك الإسلامية، من خلال إصدار قوانين تقضي بالسماح للبنوك التقليدية العمومية بالتحول إلى العمل وفق الشريعة الإسلامية وذلك من خلال فتح نوافذ أو شبابيك إسلامية على مستوى البنوك التقليدية.

الفصل الثاني: المؤسسات المالية الإسلامية: الواقع والتحديات و كيفية تجنبها للأزمة الاقتصادية لسنة 2008

الفصل الثاني: المؤسسات المالية الإسلامية: الواقع والتحديات و كيفية تجنبها للأزمة الاقتصادية لسنة 2008

المبحث الأول: واقع المؤسسات المالية الإسلامية.

المطلب الأول: أسباب ومؤشرات النجاح الكبير للصيرفة الإسلامية: و لعل ذلك يظهر من خلال مجموعة من المؤشرات، نذكر منها ما يلي:

أولا: زيادة عدد المؤسسات المالية الإسلامية. تشهد الساحة المصرفية المحلية والإقليمية والدولية تطوراً هائلاً في الصناعة المصرفية الإسلامية سواء في شكل إنشاء مصارف إسلامية جديدة مثل بنك بوبيان بالكويت وبنك البلاد بالسعودية والبنك الإسلامي البريطاني بانجلترا خلال عام 2005، أوفي شكل تحول بعض البنوك إلى العمل المصرفي الإسلامي مثل بنك الشارقة بالإمارات عام 2004 والبنك العقاري الكويتي عام 2005، بالإضافة إلى تقديم العديد من البنوك المحلية والدولية للعمل المصرفي الإسلامي إلى جانب العمل المصرفي التقليدي مثل HSBC ومجموعة سيتي جروب وبنوك المملكة العربية السعودية.

ووفقاً لإحصائية صادرة من المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية عام 2004 فقد بلغ عدد المؤسسات المالية الإسلامية على مستوى العالم 284 مصرفاً إسلامياً بحجم أعمال يزيد عن 261 مليار دولار، بالإضافة إلى أكثر من 310 بنكاً تقليدياً يقدم عمليات مصرفية إسلامية بحجم إعمال يصل إلى أكثر من 200 مليار دولار. وقد صاحب هذا التطور في السوق المصرفي الإسلامي والذي نشأ عام 1975 مع افتتاح البنك الإسلامي للتنمية وبنك دبي الإسلامي، تطوراً مماثلاً في وسائل الاستثمار الإسلامية المقدمة للعملاء في البنوك الإسلامية لتصل حالياً إلى حوالي 15 وسيلة استثمارية مستخدمة بالبنوك الإسلامية[1].

كما أسهمت المؤسسات المالية في جذب عدد كبير من المسلمين للتعامل المصرفي و التأميني بعد أن كانوا يعرضون عنه في ظل المؤسسات المالية غير الإسلامية، حيث أن 96بالمائة من المتعاملين مع هذه المؤسسات دفعهم للتعامل معها كونها مؤسسات إسلامية[2].

ثانيا: نمو الصناعة المالية و المصرفية الإسلامية. يظهر النجاح الذي حققته المؤسسات المالية الإسلامية بالإضافة إلى زيادة عددها من خلال النظر إلى معدل نمو الصناعة المصرفية الإسلامية و الذي يتراوح ما بين 15% و 20% سنوياً[3]. وكان من أهم عوامل نجاح وانتشار العمل المصرفي الإسلامي هو التزام تلك المؤسسات المالية بالضوابط

---

[1] محمد البلتاجي، "نحو بناء نموذج محاسبي لتقويم وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية"، الندوة الدولية (نحو ترشيد مسيرة البنوك الإسلامية)، دبي، الإمارات العربية المتحدة ، 3-5 سبتمبر 2005، ص 2.

[2] عبد العزيز شاكر حمدان الكبيسي، "المصارف الإسلامية و أهم التحديات المعاصرة"،"مؤتمر المؤسسات المالية الإسلامية"، كلية الشريعة و القانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، ص1917

[3] محمد البلتاجي، "تطور العمل المصرفي الإسلامي"، الموقع الرسمي للأستاذ الدكتور محمد لبلتاجي(http://www.bltagi.com/pdf/3.zip)

الشرعية في جميع معاملاتها، حيث تعد الضوابط الشرعية الركيزة الأساسية التي تتعامل بها المؤسسات المالية الإسلامية مع عملائها. وقد واجهت المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في بداية نشأتها العديد من المشكلات من أهمها تقديم الخدمات والمنتجات المصرفية وبكفاءة مصرفية عالية ومتطورة ولكن في ضوء الضوابط الشرعية المستمدة من المصادر الشرعية القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة (فقه المعاملات) مع الاجتهاد الشرعي للمنتجات المصرفية الحديثة مثل بطاقات الائتمان والتعامل المصرفي بالإنترنت والتعامل مع أسواق المال الدولية، وقد تطورت أعمال المؤسسات و المصارف الإسلامية خلال العقد الأخير من حيث تنوع المنتجات والخدمات المصرفية والتمويلية التي تقدمها لعملائها حيث بلغت الخدمات المصرفية الإسلامية المقدمة للعملاء ما يزيد عن ثلاثون خدمة مصرفية مطابقة لأحكام الشريعة ومنها بطاقات الائتمان و الاعتمادات المستندية وخطابات الضمان، بالإضافة إلى توفير أدوات مالية توفر للعملاء عوائد مثل ودائع وشهادات وصناديق الاستثمار الإسلامية، مع توفير أدوات مالية لتمويل مشروعات التنمية بديلا عن إصدار السندات وهي الصكوك الإسلامية.

كما تميزت المصارف الإسلامية بشكل كبير في مجال منح التمويل للعملاء حيث توفر صيغ مختلفة ومتنوعة لتمويل أنشطتهم المتعددة ومن تلك الصيغ صيغة المرابحة للأمر بالشراء والمشاركة بأنواعها المتعددة والمضاربة و الاستصناع والتأجير مع الوعد بالتمليك وبيع السلم و التورق والبيع بالعمولة والبيع بالوكالة والمتاجرة والبيع بالتقسيط والاستثمار المباشر.

وتتميز الصيغ التمويلية بالمرونة التي تمكنها من تلبية رغبات العملاء المتنوعة ولكافة القطاعات الاقتصادية ، كما تتميز كل صيغة من تلك الصيغ بإمكانية استخدامها لتمويل نشاط لا يمكن لصيغة أخرى تمويله ، فما يصلح للتمويل بالمرابحة لا يمكن تمويله بالإستصناع وهكذا.

ثالثا: زيادة التحول نحو الصيرفة و المالية الإسلامية. و من مظاهر ذلك:

1. التحولات نحو الصيرفة الإسلامية. كان من نتائج التوسع المستمر للصناعة المصرفية الإسلامية ارتفاع حجم شرائح المتعاملين وزيادة معدل النمو إلى حوالي 20% مما دفع بعض البنوك المركزية ومؤسسات النقد إلي إصدار قوانين خاصة بالمصارف الإسلامية تتناسب مع طبيعتها مثل البحرين والإمارات والكويت، كما أن هناك بعض الدول قامت بتحويل كافة نظامها بالكامل إلى النظام المصرفي الإسلامي وهي باكستان وإيران والسودان[1].

2. النوافذ و الفروع الإسلامية. لقد تعددت الآراء حول مفهوم الفروع الإسلامية، فبعض الاقتصاديين يعرفها بأنها "الفروع التي تنتمي إلى مصارف ربوية وتمارس جميع الأنشطة المصرفية طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية[2]". ويعرفها البعض بأنها "وحدات تنظيمية تديرها المصارف التقليدية، وتكون متخصصة في تقديم الخدمات المالية

[1] محمد البلتاجي، "تطور العمل المصرفي الإسلامي"، مرجع سابق.

[2] حسين حسين شحاته ،" الضوابط الشرعية لفروع المعاملات الإسلامية بالبنوك التقليدية"، مجلة الاقتصاد الإسلامي، بنك دبي الإسلامي ، الإمارات العربية المتحدة ، العدد 240، ربيع الأول 1422هـ / يونيو 2001 ، ص33.

الإسلامية[1]". كما يطلق البعض على ظاهرة الفروع الإسلامية مسمى النظام المزدوج، أي النظام الذي يقدم فيه المصرف الربوي خدمات مصرفية إسلامية إلى جانب الخدمات التقليدية[2].

وبالتالي يمكن تعريف الفروع الإسلامية بشكل عام بأنها "الفروع التي تنشئها المصارف التقليدية لتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية[3]".

المطلب الثاني: التحديات الداخلية التي تواجهها الصيرفة الإسلامية:

وتتمثل التحديات الداخلية التي تواجهها الصيرفة الإسلامية فيما يلي:

1. **تحديات من داخل المؤسسات المالية الإسلامية.** الصناعة المالية الإسلامية صناعة ناشئة، مقارنة بنظيرتها التقليدية التي بدأت أعمالها قبل قرنين من الزمان، و بالتالي فهي بحاجة ماسة إلى بناء نفسها حتى تقوى وتستطيع تحقيق الهدف المطلوب منها. وهذا في حد ذاته تحد كبير للغاية في ظل التنافس المتزايد لاعتبارات النشأة الحديثة أو لاعتبارات العولمة وتحرير تجارة الخدمات. والنظر إلى هذا التحدي يتطلب مواجهة مع الذات لكل بنك على حدة، وهو واجب فردي على كل بنك أن يقوم به ويضع له الخطة المناسبة، ومن القضايا الواجب النظر إليها بعناية تامة:

- كفاءة الإدارة التنفيذية وسلامتها، مع الالتزام الشرعي للأفراد والأنظمة والإجراءات.
- الرقابة الداخلية الفنية والشرعية.
- التطوير المستمر للأدوات والفرص الاستثمارية.
- العناية بمصالح المساهمين، مع أداء حقوق المودعين وعدم التفريط بها لصالح المساهمين الذين يعينون الإدارة.
- الاستيعاب لمتطلبات السوق والاقتصاد والمجتمع وأوليات كل منهم في إطار مبادئ الاقتصاد الإسلامي، ورسم خارطة الأهداف والأعمال على هذا الأساس.
- إنشاء قواعد البيانات والمعلومات بما يخدم مقتضيات العولمة والانفتاح وتحرير الخدمات.

2. **تحديات في نطاق الالتزام بالشريعة الإسلامية.** باعتبار أن أساس نجاح أعمال المصارف و المؤسسات المالية الإسلامية هو التزامها بالأحكام الشرعية في المعاملات المالية، فإن الهيئات الشرعية والمجامع الفقهية تجد نفسها مطالبة بالتجاوب مع الحركة السريعة للمال والأعمال، وإقرار الصيغ الجديدة والمستحدثة للعمليات، والمعايير المطلوب الأخذ بها في أعمال المصارف والمؤسسات المالية. هذا من حيث الإنشاء والتوحيد للصيغ والأساليب

---

[1] سعيد سعد المرطان ،" الفروع الإسلامية في المصارف التقليدية"، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، المملكة العربية السعودية ، المجلد السادس ، العدد الأول ، رجب 1419هـ ، 1999م ، ص10

[2] عمر زهير حافظ ،" رأي في مسألة النظام المزدوج في الأعمال البنكية "، مجلة الأموال، شركة الاتصالات الدولية، جدة، السنة الأولى، العدد الأول، أكتوبر / ديسمبر 1996م، ص60

[3] فهد الشريف، "الفروع الإسلامية التابعة للبنوك الربوية: دراسة في ضوء الاقتصاد الإسلامي"، المؤتمر الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية.

الشرعية وإيجاد المخارج الشرعية والطرق المأمونة للمصارف ورجال الأعمال في أعمالهم. أما من حيث الرقابة الخارجية والداخلية ومتابعة التطبيقات والتدقيق عليها للتأكد من التزامها بالأحكام الشرعية، فإنه يجب إيجاد المعايير الخاصة بهذه القضايا، و لعل هذا ما تحاول القيام به في هذا الوقت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

3. حداثة التجربة وضعف الخبرة والإيمان سواء لدى العاملين فيها أو المتعاملين معها، مما قد يؤدي في الكثير من الحالات الى عدم الالتزام بالقيم والاخلاق الاسلامية والقواعد الشرعية وصعوبة الحصول على الفقيه المتخصص بالمعاملات المصرفية بموجب الشريعة الاسلامية.

4. عدم كفاية الحماية القانونية: وتعد هذه المشكلة من أهم واخطر المشكلات والتحديات التي تقف في طريق تطور المصارف الإسلامية، وتحقيق أهدافها المنشودة .

5. ضعف الإمكانيات التقنية والتكنولوجية الحديثة لدى العديد من المصارف الإسلامية، مما يعد بحق تحديا كبيرا امام تطور مسيرة المصارف الإسلامية والنهوض بواقعها العملي في الحياة القانونية والاقتصادية وخصوصا بعدما ظهرت المصارف الالكترونية التي وظفت التقنيات الحديثة في أعمالها المصرفية.

6. تركيز سياسات التمويل في المصارف الاسلامية على المشروعات القصيرة الأجل كالاستثمار السلعي والتأجير التمويلي, وعمليات البيع بالتقسيط والمرابحة، مما أدى ذلك للانحراف في أساليب الاستثمار والتمويل.

7. من المشكلات التي تعاني منها المصارف الإسلامية، هي عدم وجود سوق مالي إسلامي والتي تعد بحق من ضرورات الاستثمار المتميز، حيث تعاني هذه المصارف من عدم امتلاكها لأدوات مالية تتمتع بما هو موجود لدى الأسواق المالية من قدرة على تحويل استحقاقات الموارد قصيرة الأجل إلى استثمارات وتمويلات طويلة الأجل، وهي–أي المصارف الاسلامية–لا تملك أدوات تمكنها من استقطاب موارد أموال ذات آجال طويلة، حيث أن الأدوات المالية التي تتعامل بها تقتصر على الودائع الجارية والاستثمارية وودائع التوفير والتي تستحق خلال مدة قصيرة.

8. الصعوبات والمشكلات المتصلة بخضوعها لرقابة البنك المركزي في الدولة حالها حال باقي المصارف التقليدية التي تتعامل بالفوائد الربوية، أخذا عند منح الائتمان وعطاء عند قبول الودائع، ولهذا فمثلا عندما تحتاج للسيولة فهي لا ترجع للبنك المركزي في ذلك بسبب أنه يفرض فائدة ربوية على القروض التي يمنحها أو على عمليات خصم الأوراق التجارية كون مثل هذه الأعمال تتعارض مع الشريعة الإسلامية، حيث أن الأخيرة لا تتعامل بالفائدة أخذا وعطاء. وهناك نوع ثاني من الرقابة وهي الرقابة الشرعية والتي تعطي الضوء الأخضر لحلية أو حرمة العمل المصرفي هذا أو ذاك وهناك أسس ومعايير خاصة لهذه الرقابة.

9. مشكلة تأخر المدينين الموسرين عن السداد وهي تعد من المشكلات الكبيرة التي تواجه المصارف الإسلامية، وان هذه المشكلة غير موجودة أصلا لدى المصارف التجارية التقليدية لأنه كلما تأخر المدين عن السداد فرضت

الفوائد عليه وتزداد مع مرور الوقت، بينما في المصارف الإسلامية فان هذه المشكلة تعد عائق أمام حركة هذه المصارف لأن الشريعة الإسلامية حرمت الزيادة المشروطة على رأس المال لقوله سبحانه وتعالى: ''فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تُظلمون ''. فهنا يجد المدين الموسر المماطل الفرصة لعدم الدفع لعلمه أن المصارف الإسلامية لا تضيف فوائد على مديونية عملائها المتأخرين عن السداد، وعلى الرغم من أن المصارف الإسلامية تتخذ كل الإجراءات اللازمة لذلك إلا أنه تبقى هناك جملة من الثغرات التي يستغلها المماطلون مما يؤثر على جملة الاستثمارات للمصارف الإسلامية

المطلب الثاني التحديات الخارجية التي تواجهها الصيرفة الإسلامية: وتتمثل فيما يلي

1. اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية المصرفية[1]. يواجه القطاع المصرفي و المالي الإسلامي تحدياً كبيراً يتمثل في اتفاقية الخدمات المالية و المصرفية التي أصدرتها منظمة التجارة العالمية، و تم التوقيع عليها بجنيف في 1997/12/13 من قبل 70 دولة، بعد مفاوضات صعبة أجريت بشأنها نظراً لصعوبة وجود حل وسط يرضي جميع الأطراف. و تنص الاتفاقية على تحرير النشاط المالي للبنوك ابتداءً من عام 1999...و سيكون نتيجة هذه الاتفاقية هي زيادة حدة المنافسة بين جميع الوحدات المصرفية على مستوى العالم[2]، و لن تكون المصارف الإسلامية بمنأى عن هذه المنافسة، و بخاصة إذا ما علمنا أن بعض المصارف التقليدية قامت باستحداث نوافذ و فروع تعمل وفق أسس الصيرفة الإسلامية[3].

2. مشكلة العولمة وتأثيراتها على عمل المصارف الإسلامية، وظهر مصطلح العولمة المصرفية: وهي خروج المصرف من اطار التعامل المحلي الى آفاق عالمية حيث تعمل على دمج نشاط المصرف في السوق العالمية وهذا لا يعني التخلي عما هو قائم وموجه الى السوق المحلية الوطنية بل تعني الانتقال بمحيط النشاط المصرفي لإرجاء العالم مع الاحتفاظ بالمركز الوطني مما يجعل أداءه أكثر فعالية وكفاءة ونشاطا، ولقد أصبح الاندماج في العولمة يتطلب درجة عالية من الكفاءة الاقتصادية والتكنولوجية لذلك يؤدي إلى تهميش دور الدولة وعدم قدرتها على الانفتاح على الأسواق العالمية. وتعتبر المؤسسات الدولية كالبنك الدولي وصندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة الدولية المحرك الأساس لظاهرة العولمة، لذا فانحسار المصارف الإسلامية على الصعيد المحلي وانغلاقها عن العالم الخارجي قد يضيع عليها الكثير من المزايا الاستثمارية الضرورية لتطورها فلابد من وضع المعالجات والإمكانيات لتلائم طبيعة المصارف الإسلامية.

---

[1] عبد العزيز شاكر حمدان الكبيسي، "المصارف الإسلامية و أهم التحديات المعاصرة"،"مؤتمر المؤسسات المالية الإسلامية"، كلية الشريعة و القانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، ص1943.

[2] و لعل هذا ما هو حاصل حالياً، و يظهر من خلال الاندماجات و الاستحواذ في المجال المصرفي التي نسمع عنها باستمرار

[3] يمكن النظر إلى النوافذ و الفروع الإسلامية من الجهتين، فهي من جهة تعبّر عن نجاح الصيرفة الإسلامية، لكنها من جهة أخرى تشكل منافساً قوياً للمصارف الإسلامية.

3. معايير لجنة بازل2. حلت معايير لجنة بازل2 محل الاتفاقية الحالية، بازل1، و سوف تدخل حيز التنفيذ بداية2007. و تهدف إلى تحسين و دعم إدارة المخاطر لتعزيز الاستقرار المالي العالمي. ترتكز اتفاقية بازل2 على ثلاثة أركان هي:

- الركن الأول: كفاية رأس المال"متطلبات دنيا لرأس المال". و يتعلق بحساب الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال لتغطية مخاطر الائتمان و مخاطر الأسواق و مخاطر التشغيل.
- الركن الثاني:المراجعة من قبل السلطات الرقابة.و يتعلق بعملية المراجعة من قبل السلطات الرقابية، و تهدف إلى ضمان وجود لدى المصارف رأسمال كافي لتغطية المخاطر، و تشجيع الإدارة على استخدام أسليب إدارة المخاطر و تطويرها.
- الركن الثالث: انضباط السوق أو الشفافية المالية. و يتعلق، و غرضه هو تتمة الركن الأول المتعلق بالحد الأدنى لرأس المال، و الركن الثاني، حيث للسلطات الرقابية مجموعة من الإجراءات التي يمكن أن تستخدمها لإلزام المصارف بالوفاء بالإفصاح.

المطلب الثالث: تحديات أخرى: تتمثل في عدة أوجه نذكر منها[1]:

1. تحديات في إطار نظام الاقتصاد والقانون العام. قطاع العمل المالي الإسلامي، أحد القطاعات الاقتصادية، وهو جزء من النظام الاقتصادي الذي تتكامل أجزاؤه المختلفة لصياغة صورة ذات أبعاد شاملة لدور الإسلام في عالم الاقتصاد. وهذا هو أحد مواطن التحدي الذي يجابه المؤسسات المالية الإسلامية. ولتوضيح معالم هذا التحدي نذكر الأمثلة التالية:

- نظام المضاربة والمشاركة مبني على الثقة والأمانة وهي من موجبات النظام الأخلاقي. فإذا ساد المجتمع خلاف ذلك لم يتجه النظام البنكي لهذا النوع من العقود، وتجنبه خشية سوء العاقبة.
- نظام التمويل بالدين دون زيادة عند التأخير في الدفع، مبنى على قيام المدين بالدفع، فإذا ماطل الغني، وعطل أموال البنك، أحدث اضطراباً في نظام احتساب أرباح المودعين وهذا يؤثر على سمعة البنك ويضعف الثقة.
- النظم القانونية وإجراءات العقود، يجب أن تكون مناسبة وملائمة، ومؤسسة على مفاهيم وقواعد شرعية.
- الخدمات المالية والمصرفية التي تقدمها المؤسسات المالية المصرفية تحتاج إلى تقنين ومراجعة لكي تتواءم مع القواعد الشرعية الحاكمة، وعلى سبيل المثال، الضمانات وفتح الاعتمادات المستنجية و الحوالات والوكالات وخلافة مما يتعلق بالصور الجديدة في العمل المصرفي كالمشتقات والاختيارات، وكل ذلك مما أصبح جزءاً هاماً في النظام المالي والاقتصادي المعاصر، يحتاج إلى جهود واسعة لكي تنضبط الأعمال المصرفية بالشريعة.

[1] عبد العزيز شاكر حمدان الكبيسي، "المصارف الإسلامية و أهم التحديات المعاصرة"،"مؤتمر المؤسسات المالية الإسلامية"، كلية الشريعة و القانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، ص1937.

إن هذه التحديات، لا تستطيع البنوك و المؤسسات المالية الإسلامية التعامل معها وحدها، مهما كان أداؤها متميزاً، لان ذلك له علاقة بأنظمة وقوانين أخرى تقوم جهات تشريعية وتنفيذية في كل دولة بإقرارها وسنّها لكي تنسجم مع أساس الأعمال المصرفية الإسلامية حتى تؤتي هذه الأعمال المصرفية ثمارها المرجوة. ولعل إنشاء المؤسسات الداعمة للمصرفية الإسلامية مؤخرا مثل مجلس الخدمات المالية الإسلامية ، الذي يشمل في عضويته البنوك المركزية في بعض الدول الإسلامية، يمكن أن يعين في هذا الشأن وإلا ستبقى الصناعة المصرفية قاصرة عن تحقيق ثمارها المأمولة.

2. **تحديات في العلاقة مع البنوك المركزية**. من الصفات المميزة للأنظمة المصرفية المعاصرة، وجود سلطة إشرافية ورقابية تتمثل في البنوك المركزية في كل دولة، يناط بها الترخيص للوحدات المالية و المصرفية العاملة ورقابتها والإشراف عليها للتأكد من قيامها بتنفيذ شروط ومواصفات النظام الرقابي عليها.والمؤسسات المالية الإسلامية شأنها شأن المؤسسات المالية الأخرى، تخضع للرقابة والإشراف المركزي، على أعمالها. ولكن من خلال الممارسات المعاصرة أتضح في كثير من الدول الإسلامية وغيرها، أن هذه البنوك المركزية لم تتهيأ بعد لوضع الأطر الرقابية والإشرافية الملائمة لطبيعة العمل المصرفي الإسلامي. فبعضها أصدر نظاماً خاصاً للترخيص للبنوك الإسلامية تؤسس بموجبه وتراقب بناء على تعليمات خاصة. ويبدو أن هذه الأوضاع في سبيلها للتغيير، فقد ازدادت معرفة بعض البنوك المركزية بطبيعة العمل في البنوك الإسلامية، وتهيأت له بعض الكوادر المؤهلة لتنفيذ الإشراف والمراقبة، وهناك محاولات جادة في بعض الدول الإسلامية. ومن هذا المنطلق تواجه مجموعة البنوك الإسلامية تحدياً حقيقياً في كيفية تأسيس هذه العلاقة الخاصة بالإشراف والرقابة عليها من قبل البنوك المركزية لكي تكون رافداً هاماً لنجاحها وليس معيقاً لأعمالها. و يمكن وضع بعض المسائل الفنية في هذه العلاقة بين البنوك المركزية والبنوك الإسلامية، والتي تحتاج إلى عناية خاصة من قبل الجهات الرقابية توفيرا للثقة في أعمال البنوك الإسلامية وعناية بحقوقها:

- سياسة الاحتياطي القانوني على الودائع الاستثمارية وضرورة التفريق بين طبيعة هذه الحسابات القانونية والشرعية في البنوك الإسلامية وفي البنوك التقليدية.
- سياسة الإيداع لدى المصرف المركزي والدعم قصير الأجل لطلبات البنوك الإسلامية من السيولة وتنقية كل ذلك من عنصر الفائدة المصرفية.
- سياسة العرض والإفصاح للحسابات الختامية ومراعاة المعايير المحاسبية للمؤسسات المالية الإسلامية.
- متطلبات هيكلة الأصول حتى تتلاءم مع الشروط الشرعية.
- هيكلة علاقة البنوك الإسلامية مع أصحاب الحسابات الاستثمارية والممولين لتوفير الثقة الفنية والشرعية ودعم الصدق والشفافية.

المبحث الثاني: المؤسسات المالية الإسلامية و مواجهة التحديات.

الصناعة المالية المعاصرة ذات شعب عديدة ومسالك عميقة وآفاق واسعة وقطاع المصارف يحتل الصدارة في هذه الصناعة. وهناك شركات التأمين والتكافل وهناك شركات الاستثمار والتمويل غير البنكي وهناك الأسواق والمنتجات المالية المتعددة، وغير ذلك مما أصبح كيانا عالميا ضخما يسترعى انتباه الدول والأفراد وقطاع الأعمال.و يبقى بقاء هذا الكيان و نموه تطوره مرهوناً بمدى قدرته على مواجهة التحديات التي أشرنا إليها.

يمكن القول إن مواجهة التحديات ممكنة على المدى البعيد إذا ما استطاع العمل المصرفي الإسلامي أن يقدم نفسه كنموذج فاعل ملتزم بأهدافه وأطره الشرعية والفنية والمهنية. وحتى تستطيع المؤسسات المالية و المصارف الإسلامية أن تواجه التحديات المعاصرة عليها أن تحقق إنجازات معتبرة في مجالات عديدة أهمها:

المطلب الأول: الإطار النظري و المؤسسي السليم للصناعة المالية. لكل نظام متطلباته المؤسسية. والصناعة المالية الإسلامية كنظام مالي خدمي ليست استثناءً فهي تحتاج أولاً إلى التنظير ثم إلى عدد من المؤسسات والترتيبات الداعمة بغية القيام بوظائفها المتعددة. وتحاول مؤسسات العمل المصرفي والمالي الإسلامي في كافة أرجاء العالم الاستفادة من الإطار المؤسسي الذي يدعم العمل المصرفي التقليدي، ولكنها تعاني من ضعف الدعم المؤسسي الذي يوظف خصوصاً لخدمة حاجاتها . ويجب فحص المهام التي تقوم بها مختلف المؤسسات في الإطار التقليدي، كما يجب بذل محاولات لتعديل المؤسسات الموجودة بطريقة تمكنها من توفير دعم أفضل للعمل المصرفي الإسلامي، أو إنشاء مؤسسات جديدة حسب الحاجة.

أولا: الإطار النظري للصناعة المالية الإسلامية أو الحاجة إلى نظرية اقتصادية إسلامية[1].

ثانيا: الإطار المؤسسي.و يشمل ثلاث جوانب، هي:

- **الجانب الأول:المؤسسات الداعمة.** شهدت الصناعة المالية الإسلامية في السنوات الأخيرة تأسيس العديد من المؤسسات الدولية الداعمة التي تعكس عالمية هذه الصناعة ، ومن أهمها في الوقت الحالي[2]:
- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية**:** هذه الهيئة عبارة عن جهاز فني مهني لإصدار معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وأضيف إلى هيكله الإداري مجلس شرعي لإصدار المعايير الشرعية .

[1] حمد سفر، **"العمل المصرفي الإسلامي: أصوله، صيغه و تحدياته"**، اتحاد المصارف العربية، بيروت، لبنان، 2004، ص286

[2] لا بد من الإشارة هنا إلى أن **البنك الإسلامي للتنمية** يبقى أول و أهم مؤسسة داعمة للصناعة المالية الإسلامية، و هو مؤسسة مالية دولية تم تأسيسها في ذو القعدة سنة 1393 هـ الموافق لديسمبر 1973 م، تطبيقا لبيان العزم الصادر عن مؤتمر وزراء المالية في الدول الإسلامية في جدة من نفس العام و افتتح رسميا في 15 شوال 1395 هـ الموافق لـ 20 أكتوبر 1975 ، و بلغ عدد أعضائه أثناء – --1–افتتاحه الرسمي 52 دولة. يقع المقر الرئيسي للبنك بجدة في المملكة العربية السعودية. و يتخذ البنك من اللغة العربية لغة رسمية له مع استخدام لغات أخرى و هي الإنجليزية و الفرنسية كلغات عمل و السنة المالية له هي السنة الهجرية القمرية، مع تحديد شرط العضوية في منظمة المؤتمر الإسلامي كشرط أساسي للانضمام إليه، مع دفع المساهمة في رأس مال البنك و كذا الرضا بقبول الترتيبات و الشروط التي يمليها مجلس الحكام به.(للمزيد من التفصيل حول البنك، أنظر: موقع البنك الإسلامي للتنمية : www.isdb.org

وسجلت الهيئة في وزارة التجارة بمملكة البحرين بصفة هيئة عالمية بشخصية معنوية مستقلة لا تسعى للربح في مارس 1991م[1].

- المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية: هذا الجهاز هو بمثابة اتحاد مهني للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية يستهدف التعريف والتوثيق للعمل المصرفي الإسلامي وتمثيل مصالح مؤسساته عالميا، وقد انبثق كتطور طبيعي لاجتماعات البنك الإسلامي للتنمية مع البنوك الإسلامية خلال (17عاما). وصدر المرسوم الملكي في مملكة البحرين برقم 23 لسنة 2001م في 31 مارس 2001م، بالموافقة على الاتفاق بشأن المقر بين حكومة دولة البحرين والمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية[2].
- السوق المالي الإسلامي الدولي: هذا الجهاز إداري مهمته تطوير وتنمية وتوجيه السوق المالي الإسلامي الدولي واعتماد الأدوات المالية المتداولة والترويج للفكرة في المحافل الدولية والمصرفية. صدر مرسوم ملكي في مملكة البحرين برقم 23 لسنة 2002 بتأسيسه كشخصية اعتبارية في 2002/08/11م.
- مركز السيولة المالية[3]: وهي شركة مالية تهدف إلى إدارة عمليات استثمار السيولة للبنوك الإسلامية والترويج للإصدارات المالية ودعمها وهي ذراع عملي للسوق المالي الإسلامي الدولي، أنشأت كشركة مساهمة بحرينية رأس مالها المدفوع (20) عشرون مليون دولار أمريكي والمصرح به 200 مليون دولار أمريكي وسجلت في وزارة التجارة بمملكة البحرين في 2002/07/29م.
- مجلس الخدمات المالية الإسلامية: هذا الجهاز ثمرة تعاون بين البنك الإسلامي للتنمية وصندوق النقد الدولي وبعض البنوك المركزية وأجهزة الرقابة المصرفية في بعض الدول الإسلامية وهدفه إصدار المعايير والإرشادات والبيانات الخاصة بالعمل المصرفي الإسلامي في علاقته بالجهات الرقابية والإشرافية على هذا العمل وقد صدر قانون عام 2002م في ماليزيا بإنشائه كمنظمة دولية ذات امتيازات خاصة ، وافتتحت أعماله في نوفمبر 2002م[4].
- الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف الائتماني: اقتضت الطبيعة الخاصة للمؤسسات المالية الإسلامية أن تتضافر جهودها لإنشاء هذه الوكالة للقيام بمهام التصنيف الائتماني لهذه المؤسسات ولا يخفى أن التصنيف يعتبر مؤشراً ضرورياً للحكم على أداء وكفاءة المؤسسات المالية. وثق عقد تأسيس الوكالة كشركة مساهمة بحرينية لدى كاتب العدل في 2001/10/21م برأس مال مصرح به قدره (9) تسعة ملايين دولار أمريكي والمدفوع 945.000 دولار فقط.

[1] نظر: موقع هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية(http://www.aaoifi.com)

[2] أنظر :موقع المجلس العام للبنوك و المؤسسات المالية الإسلامية (http://www.islamicfi.com)

[3] نظر: موقع مركز السيولة المالية (http://www.imcbahrain.com)

[4] أنظر: موقع مجلس الخدمات المالية الإسلامية (http://www.ifsb.org)

- المركز الإسلامي الدولي للتحكيم التجاري[1]: هذا المركز قيد التأسيس في دولة الإمارات العربية المتحدة وهو نتيجة بروز الحاجة لوجود جهة أو مركز يقدم خدمة التحكيم والمصالحة لحل النزاعات التي تطرأ بين المتعاقدين في عمليات المؤسسات المالية الإسلامية والتي يجب أن تضبطها الأحكام الشرعية. وقد اتخذت الجمعية العمومية للمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية في اجتماعها السنوي في عاصمة كازاخستان في 2003/09/01م قرارا بالموافقة على إنشائه[2].

- **الجانب الثاني: المعايير المحاسبية:** ان للبنوك التقليدية معايير محاسبية متشابهة حتى مع اختلاف البلدان، وتنشر البنوك المركزية الميزانيات المجمعة للبنوك وتشرف عليها بانتظام. وخلافاً لذلك فإن عدم تشابه الممارسات المحاسبية بين البنوك الإسلامية يجعل من أي مقارنة بين ميزانياتها أو حسابات الربح والخسارة لديها مهمة شاقة إن لم تكن مستحيلة. و بالإضافة إلى ذلك فإن المفاهيم المستخدمة في الميزانيات أو بيانات الربح والخسارة لا تحدد تحديداً دقيقاً. و قد حصل تقدم ملموس في العشر سنوات الماضية للتغلب على هذه المشكلة بإنشاء هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية المشار إليها أعلاه في دولة البحرين، ولكن قد يمر بعض الوقت قبل ملاحظة حدوث تغيير ملموس في الممارسات المحاسبية للبنوك الإسلامية. والسبب الرئيس لذلك هو أن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية منظمة طوعية وليس لها صلاحيات ملزمة لتنفيذ معاييرها، ولقد قامت بعض الدول بإلزام أو الاقتراح على مؤسساتها المالية الإسلامية أو إدارات الخدمات المصرفية الإسلامية المقدمة من البنوك التقليدية باستخدام هذه المعايير . وتبقى الثقة بالصناعة مرتبطة بمدى النجاح في هذا الجانب.

- **الجانب الثالث: الاستراتيجيات المناسبة من المؤسسات المالية الإسلامية ذاتها.** و نذكر منها مثلاً:

الصيرفة الشاملة: ففي ظل العولمة و المنافسة المصرفية، لا بد على المصارف الإسلامية من الأخذ بالاستراتيجيات الملائمة، و لعل أهمها حالياً التحول نحو الصيرفة الإسلامية الشاملة و المتكاملة ذات القوة المالية الكبيرة القادرة على تقديم كافة الخدمات المصرفية، و هو ما يتطلب تنويع و تطوير قاعدة المخاطر و دعم القدرة التنافسية و مواكبة التطورات المصرفية العالمية و التحول إلى مؤسسات مصرفية ذات بعد اقتصادي و اجتماعي و تنموي و استثماري عملاً بأحكام الشريعة الإسلامية. و زيادة رؤوس أموال المصارف الإسلامية بشكل كبير يمكنها من المنافسة في السوق المصرفية العالمية و الالتزام بمعايير بازل2[3].و الاتجاه نحو الاندماجات و الصيرفة الشاملة، و تطوير أدوات إدارة الأزمات.

---

[1] رح البنك الإسلامي للتنمية بالتعاون مع المجلس العام للمؤسسات المالية الإسلامية فكرة إنشاء المركز الدولي الإسلامي للمصالحة والتحكيم التجاري على الاجتماع الذي عقد في الجزائر عام 2002م

[2] والسؤال الهام هنا: هل تستطيع هذه المؤسسات في الدول التي أنشأت فيها وبكوادرها البشرية وإمكانياتها المالية أن تنجح في التحدي، وتقدم إطار مؤسسيا عالميا لهذه الصناعة؟

[3] اتحاد المصارف العربية، العدد289، ديسمبر204.ص10.

التحديث التكنولوجي و الصيرفة الالكترونية E-Banking[1] : و يتطلب التحديث التكنولوجي و الصيرفة الالكترونية دعم البنية التحتية للخدمات المصرفية الالكترونية بالاعتماد على:

- أجهزة حاسبات ذات قدرات فنية عالية.
- شبكة اتصالات واسعة.
- حزمة برامج ذات تقنية فنية عالية للتطبيقات المصرفية المختلفة، قادرة على تغطية الاحتياجات الخدمات القائمة و استيعاب ما يتم استحداثه، مواكبة للتطورات العالمية و استجابة للاحتياجات المحلية.

و تجدر الإشارة إلى أن توافر البنية الأساسية التكنولوجية سالفة الذكر يعتبر عنصرا حاسما أساسيا لقدرة البنوك على التوسع في الخدمات المتطورة للتجزئة المصرفية ووسائل تسوية المدفوعات، بما في ذلك المؤداة باستخدام بطاقات الائتمان و ماكينات الصارف الآلي و الهاتف المحمول وشبكة الانترنت...و هي الخدمات التي بدأت المصارف في التوسع فيها بالفعل بدرجات متفاوتة.

المطلب الثاني: الإطار القانوني المناسب والسياسات الداعمة. وضعت معظم قوانين التجارة والمصارف والشركات في معظم البلدان الإسلامية على نهج النمط الغربي وهي تحتوي أحكاماً بضيق من مدى نشاطات العمل المصرفي الإسلامي وتحصره في حدود تقليدية. وفي حين تستطيع العمل المصرفي الإسلامي وتحصره في حدود تقليدية. وفي حين تستطيع الأطراف في بعض الأحيان وضع اتفاقياتها على أساس عقد إسلامي إلا أن تنفيذ هذه الاتفاقيات في المحاكم يتطلب جهوداً وتكاليف إضافية. وهذا يقتضي وضع قوانين خاصة لإقامة وممارسة العمل المصرفي الإسلامي تعمل على تسهيل عمل البنوك الإسلامية. بالإضافة إلى ذلك هناك حاجة للسماح للمؤسسات المالية الإسلامية بالعمل وفق القواعد الإسلامية وإفساح المجال في الأسواق المالية للمعاملات المالية الإسلامية. ووفق هذا السياق يمكن أن يتضمن الإطار القانوني للعمل المصرفي والمالي الإسلامي ما يلي:

قوانين العمل المصرفي الإسلامي. تخص هذه المجموعة من القوانين إنشاء العمل المصرفي الإسلامي ومراقبة أداءه والإشراف عليه. وتوجد في بعض البلدان الإسلامية مثل هذه القوانين التي وفرت إطارا لعمل المصارف و المؤسسات المالية الإسلامية. ولكن تبقى معظم البلاد الإسلامية لا توفر الإطار القانوني المناسب.

الإطار الإشرافي الرقابي[2]. الإشراف والرقابة على البنوك الإسلامية من قبل الجهات الرقابية الحكومية مهمان للغاية بسبب أهمية المعلومات التي يجب توفيرها للمستثمرين (الشفافية)، وأهمية ضمان سلامة نظام التمويل، وغير ذلك مما يتعلق بتحسين سياسة الرقابة النقدية. وفي حالة البنوك الإسلامية هناك بعد إضافي للإشراف يتعلق بالقضايا الشرعية.

[1] ماجدة أحمد شلبي، "مستقبل الصناعة المصرفية الإسلامية في ظل التحديات الدولية"، مرجع سابق، ص1887

[2] عمر زهير حافظ، "البنوك الإسلامية أمام التحديات المعاصرة"، مؤتمر مكة المكرمة(الدورة الرابعة): التحديات الاقتصادية ومهمة المنظمات المدنية، ص 36.

وفي الوقت الراهن فإن عدم وجود إطار إشرافي فعال يعتبر أحد نقاط الضعف في الصناعة المصرفية الإسلامية ويستحق اهتماماً جاداً. وهناك محاولات جادة وترتيبات حثيثة بين بعض البنوك المركزية ومؤسسات النقد في بعض الدول الإسلامية. والوضع الراهن للبنوك الإسلامية يتطلب فعل الكثير في كل هذه القضايا. ففي كثير من الحالات لا تعلن الطريقة التي يتم بها حساب نصيب الأرباح للحسابات الاستثمارية المتعددة كما لا يتم إعلان تفاصيل استخدامات الأموال بواسطة البنوك الإسلامية سيزيد ثقة العملاء. كما أن البنوك الإسلامية في بعض البلدان تخضع لإشراف المصرف المركزي لكنها تعامل نفس معاملة البنوك التجارية التقليدية، وتخضع لنفس الضوابط والشروط واللوائح التي تطبقها على البنوك القائمة على نظام الفائدة...

المطلب الثالث: سياسات أخرى: والتي يمكن حصرها فيما يلي:

أولاً: الاندماج والتكامل بين المصارف و المؤسسات المالية الإسلامية. أضافت اتفاقية تحرير الخدمات المالية بعداً جديداً لضرورة الاندماج، وذلك لما تفرضه من فتح أسواق الخدمات المالية (البنوك – شركات التأمين – أعمال البورصات والمؤسسات العاملة في مجال الأوراق المالية) في الدول الموقعة على هذه الاتفاقية، والتي تمتلك نحو 95% من سوق الخدمات المالية على مستوى العالم ، وبالتالي تدويل الخدمات المصرفية والمالية وتوسيع نطاقها عبر الحدود عن طريق الشركات التابعة في الخارج أو عن طريق فروع المؤسسات المالية القائمة في الدولة الأم[1]. غير أن الزيادة في حجم المنشأة لها سلبياتها التي ينبغي وضعها في الحسبان والمتمثلة في الصعوبات الإدارية للحجم الكبير والمتابعة والمراجعة والمحاسبة والتواكل بين الإدارات، إذ انه قد ينتج عنها إضعاف موقفها ، وبالتالي لابد من ضرورة تبني رؤية متكاملة من الإصلاحات الضرورية في هيكل ومهام المصارف الإسلامية في ظل الاندماج[2].وتهدف هذه الرؤية المتكاملة إلى زيادة القدرة التنافسية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، من خلال خفض متوسط تكلفة الوحدة المنتجة وتحقيق وفورات داخلية ناتجة عن تقليص الأجهزة الإدارية وتعزيز القدرة على الاستثمار في الموارد البشرية وتنمية مهاراتها وخبراتها من خلال التدريب المخصص[3].

ويمكن النظر إلى فوائد التكامل المصرفي الإسلامي من خلال تحقيق الاكتفاء الذاتي من الموارد المالية الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية في العالم الإسلامي ، و إحلال التبادل التجاري بين الدول التي تحقق بينها التكامل محل التبادل التجاري الخارجي مع الدول الأخرى إلى حد ما.

---

[1] عبد المنعم محمد الطيب، "اثر تحرير تجارة الخدمات المصرفية على المصارف الإسلامية"، المؤتمر الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، 2003، ص27-32.

[2] صالح جميل ملائكة، "تكامل النظام المصرفي الإسلامي و آثاره التنموية على المستويين الوطني والإقليمي"، الملتقى الإسلامي الخامس، مرجع سابق، ص11.

[3] المرجع نفسه، ص10 .

ثانياً: ضرورة تطوير السوق المالية الأولية[1]. هناك حاجة إلى التمويل على المدى البعيد. و في النظام التقليدي يتم ذلك من خلال سندات وأسهم طولية الأجل. وتقوم سوق الأوراق المالية ومؤسسات الأسهم المتخصصة بهذه الوظيفة. و بالإضافة إلى الجمهور، فإن من أهم مصادر هذه الاستثمار طويلة الآجل، بنوك الاستثمار والصناديق المشتركة وشركات التأمين وصناديق التقاعد. و بما أن البنوك الإسلامية لا تتعامل في السندات ذات الفائدة فإن حاجتها إلى أسواق الأسهم تكون كبيرة. وحتى في التمويل التقليدي هناك ميول متزايدة لاستعمال الأسهم كمصدر للتمويل . ومما يؤسف له أن عدد مؤسسات الأسهم المتخصصة وغيرها من المؤسسات والتي تقوم تقليدياً بتقديم أسهم رأسمالية من خلال البورصة، أي صناديق التقاعد والصناديق المشتركة وشركات التأمين، قليل جداً.

ثالثاً: إنشاء أسواق مالية ثانوية منظمة. يزدهر العمل المصرفي بوجود أسواق مالية ثانوية. فالبنوك التجارية تستثمر في أصول مالية قصيرة الأجل جداً والتي تستطيع أن تحولها إلى نقد سائل بسرعة كبيرة وبتكلفة تحويلية ضئيلة. وهناك أركان عدة للسوق المالي الثانوية : الأوراق المالية والمتعاملون والمؤسسات المالية. ويمكن للبنوك الإسلامية مثل البنوك التقليدية أن تحقق كسباً كبيرا من إنشاء أسواق ثانوية في بلدانها. ويساعد ذلك في جعل أصولها أكثر سيولة وجاذبية للمدخرين مما يزيد من قدراتها على تعبئة الأموال. مع الإشارة هنا إلى أن إنشاء السوق المالية الثانوية الإسلامية لن يكون طبيعياً، أو على الأقل لا يمكن أن يكون الآن طبيعياً–كما يشير إلى ذلك الدكتور عبد الرحمن يسري أحمد[2]و هو ما يتطلب وضع خطة عمل واضحة و مفصّلة، ابتداء من إعداد الدراسات الخاصة بالسوق و حجم نشاطها المتوقع خلال فترة زمنية معينة، و وظائفها و كيفية إدارتها...الخ.

المبحث الثالث : الصيرفة الإسلامية و تجنب الأزمة الاقتصادية العالمية لسنة 2008

لقد تعرض الاقتصاد العالمي لأزمة مالية حقيقية في العام 2008، بدأت بالولايات المتحدة الأمريكية ، وعصفت باقتصاديات الدول المتقدمة والنامية على حد سواء، حيث بينت الأزمة عن هشاشة النظام الرأس مالي، والتي تمثلت مظاهرها في أزمة سيولة نقدية أدت إلى انهيار وإفلاس العديد من المصارف الأمريكية وتدني أسعار الأسهم وانخفاض مؤشرات البورصة، وامتد تأثيرها إلى اقتصاديات بعض البلاد العربية، مبسح ىلء اهرثأ تاوافتو التشابك والاندماج في الاقتصاد العالمي.

ولقد بينت هذه الأزمة أن المصارف الإسلامية كانت أقل تأثرا من غيرها، وهو ما أسهم في إعادة طرح الصيرفة الإسلامية باعتبارها حلاً ،تناوله مفكرون اقتصاديون في عدة تاودنا ومؤتمرات بالدراسة والتحليل للتجربة المصرفية الإسلامية، وكان من نتيجة ذلك ظهور النوافذ الإسلامية بالتتابع تلبية لطلبات العملاء، وكذلك طرحت مراكز البحوث أفكاراً وعرضت حلولاً ومخارج شرعية، وهو ما أدى إلى زيادة النشاط المصرفي الإسلامي.

[1]عمر زهير حافظ، "البنوك الإسلامية أمام التحديات المعاصرة "، مرجع سابق، ص3-4.

[2]عبد الرحمن يسري أحمد، "قضايا إسلامية معاصرة في النقود و البنوك و التمويل"، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2001، 430-431.

وهذا ما جعل الإدارة الأمريكية تكلف فريقاً من الباحثين في البنك الاحتياطي الفدرالي ووزارة الخزانة الأمريكية لدراسة صناعة الصيرفة الإسلامية للخروج بتوصيات حول كيفية الاستفادة من ايجابياتها لمعالجة الأزمة الحالية (2008) وتجنب وقوع مثل هذه الأزمات مستقبلاً ، وأقرت اليابان مؤخراً تشريعات تمنح المصارف اليابانية تراخيص لافتتاح فروع أو نوافذ للتمويل الإسلامي ، بل إن بعض الجامعات اليابانية ، ومنها جامعة كيوتو ، بدأت العمل على إنشاء أقسام متخصصة في المصارف الإسلامية. وفي فرنسا دعت مؤسسات تشريعية إلى ضم النظام المصرفي الإسلامي إلى النظام المصرفي الفرنسي مشيرة إلى آن النظام الذي يعتمد على قواعد مستمدة من احتكام الشريعة الإسلامية يعود بالفائدة على الجميع سواء أكانوا مسلمين آم غير مسلمين ، وفعلاً فقد اقر البرلمان الفرنسي تشريعات تسمح بفتح نوافذ إسلامية لدى المصارف هناك بعد إن كان ذلك ممنوعاً ، وفوق هذا كله فقد دعت الصحيفة الناطقة باسم الفاتيكان البنوك التقليدية إلى الاستفادة من ممارسات البنوك الإسلامية[1].

المطلب الأول: مفهوم الأزمة المالية العالمية لسنة 2008

الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 وتعرف أيضا بانهيار سوق الأوراق المالية 2008، وهي أزمة مالية كبيرة،وتعتبر الأسوأ من نوعها منذ أزمة الكساد الكبير، والتي لا تزال مستمرة إلى ديسمبر .2008 وقد بدأت في الظهور في شهر سبتمبر 2008 ، وبدأت الأزمة المالية العالمية بتعثر مؤسسات مالية كبيرة في الولايات المتحدة، وسرعان ما تفاقمت لتصبح أزمة عالمية أدت لانهيار الكثير من البنوك الأوروبية وانخفاض في مؤشر البورصة، وانخفاض كبير في القيمة الشرائية للأسهم والسلع في جميع أنحاء العالم. وأدت الأزمة إلى مشكلة في السيولة و التمويل المالي لمؤسسات عديدة خاصة في الولايات المتحدة وأوروبا، الأمر الذي أدى بها إلى مواجهة أزمة السيولة. وقام القادة السياسيون ووزراء المالية القومية ومديري البنوك المركزية بالتعاون من أجل التخفيف من وطأة الأزمة المالية لكن الأزمة لازالت مستمرة، وتفاقمت في أكتوبر 2008 ليمتد تأثيرها مسببة أزمة العملات واسعة النطاق على موارد المؤسسات الاستثمارية العالمية وعلى عملات قوية مثل الين والدولار والفرانك السويسري, وأدى ذلك لبعض الاقتصاديات الناشئة بطلب المساعدات من صندوق النقد الدولي .وقد ظهرت الأزمة المالية العالمية بسبب أزمة الرهن العقاري وتشكل المرحلة الحادة من الأزمة المالية 2007-2008 .

[1] لمزيد من المعلومات ، أنظر الصمادي، الأزمة المالية العالمية أكدت قدرة المصارف الإسلامية على استيعاب الصدمات وسلطت الأضواء عليها

https://www.addustour.com/articles/298874

المطلب الثاني: الأزمة المالية أكدت قدرة المصارف الإسلامية على استيعاب الصدمات ومواجهة تامزلأا تيلاملاا العالمية

لي ومتلا تاسسؤم نأ لي إ لي ودلا لكنبلا [1] لي ودلا لمقنلا قوقنصكتيلود تيلام تاسسؤمو تامظنم ترقأ :لي املا راسعلإا لي إ تدأ تي لا بلبسلأا مهأ نأ لكلذ ،تيلاملا ةمزلأابا لرثتأ لمقلأا تناكي ملاسلإا

- التوسع في منح الائتمان والمتاجرة بالقروض وخلق الودائع بنسب مفرطة؛
- التعامل بالمشتقات المالية القائمة على المقامرة والمراهنة ،
- الدخول في العمليات الاستثمارية ذات مخاطر عالية لا تتناسب وقدرة تحمل المؤسسات المصرفية ولا تتسق وتصنيفها الائتماني؛

في حين تقوم المؤسسات المصرفية الإسلامية على حظر المتاجرة بالقروض واعتماد مبدأ العدل بتقاسم المخاطر بين المصرف والعميل ، وتحريم الربح بدون مخاطرة، وتوخي المعايير الأخلاقية في المعاملات المالية، ما جعلها أكثر قدرة على التصدي وامتصاص أثار الأزمة المالية ، بل أتاحت الأزمة المالية فرصا استثمارية للمصارف الإسلامية عززتها عودة الأموال العربية المهاجرة.

هل معنى هذا أن المصارف الإسلامية لم تتأثر بالأزمة المالية العالمية؟

لقد ألقت الأزمة المالية بظلالها على العمل المصرفي التقليدي والإسلامي، ففي ظل سيادة العولمة، جعل اقتصاديات الدول الإسلامية تتأثر بالأزمة المالية وتداعياتها ، خاصة ما كان منها ناتجا عن انهيار بعض البنوك الغربية الكبرى ، مما جعل البنوك الإسلامية أما تهديدات الأزمة، فلقد أشار "تقرير التمويل الإسلامي بين أسعار النفط والأزمة العالمية" الصادر في عن وكالة موديز [2] لخدمات المستثمرين إلى أن المصارف الإسلامية ليست بمنأى عن مخاطر هذه الأزمة،

حيث واجهت تحديات تتعلق بقلة السيولة وأنظمة إدارة السيولة، وتراجع أسعار الأصول ، وتدهور نوعية الأصول على غرار ما واجهته المصارف التقليدية.

[1] www.ifsl.org.uk/research : FINANCE ISLAMIC ON InternationalFinancialServicesLondon,REPORT anuary,2008

[2] هي شركة قابضة، أسسها جون مودي في عام 1909، وتملك خدمة موديز للمستثمري Investors Service Corporation Moody's والتي تقوم بالأبحاث الاقتصادية والتحليلات المالية وتقييم المؤسسات الخاصة والحكومية من حيث القوة المالية والائتمانية . وتسيطر مؤسسة موديز على ما يقارب 40 % من سوق تقييم القدرة الائتمانية في العالم ، ولمزيد من المعلومات أنظر: http//ar.wikpedia.org

المطلب الثالث: الآثار الايجابية لأزمة 2008 على الصيرفة الإسلامية:

- إن أول أثر ايجابي للمصارف الإسلامية هو إقرار العالم بصلابة الأسس التي تقوم عليها الصيرفة الإسلامية وصحة التشريعات التي تحكمها بل تعدى الأمر إلى الإقرار بصحة هذه المبادئ و الدعوة إلى الأخذ بها.

وقد لاقت الصيرفة الإسلامية اعتراف المجتمع الدولي بها، وإفساح المجال لنشاطاتها بل والإشادة الدولية بها، فقد قال وزير المالية البريطاني في مؤتمر للمصيرفة الإسلامية الذي عقد في لندن بعد شهر رمضان سنة 2009 :" إن المصرفية الإسلامية تعلمنا كيف يجب أن تكون عليه المصرفية العالمية[1]".

كما أن هذه الأزمة عجلت بفتح الكثير من السواق الروبية التي كانت مغلقة اما الصناعة المصرفية الإسلامية ومن أهمها السوق الفرنسية ، حيث دعا مجلس الشيوخ الفرنسي الى ضم النظام المصرفي الإسلامي للنظام المصرفي في فرنسا[2]، فقد قالت وزيرة المالية الفرنسية كريستان لاغارد "سأكافح لاستصدار قوانين تجعل المصرفية

- أصبح ينظر الى المصارف الإسلامية على أنها جزء من الحل للأزمة المالية العالمية لسنة 2008 ، فالبرغم من أنه لا يزال حجمها على المستوى العالمي ضئيلا ، اذ لا يمثل حجمها سوى (03 إلى 04%)فقط من حجم الصيرفة العالمية، إلا أن معدلات نموها متسارعة حيث بلغ معدل نمو أصولها في نهاية عام 2008 م (24%) واستثماراتها بنسبة 23 % وودائعها بنسبة 26%، وقد أشارت مؤسسة أرنست أند يونغ إلى أن الصيرفة الإسلامية تمثل جزء من الحل للأزمة المالية العالمية وليس الحل بأكمله ، وهي الأقل تأثرا بالأزمة العالمية وستكون موضع ترحيب في الغرب حاليا بفعل الأزمة المالية[3]، ومن ثم فان دخول المصارف الإسلامية على الساحة المصرفية العالمية سيشكل جزء من حل هذه المشكلة.
- ازدياد ودائع المصارف الإسلامية عقب الأزمة نتيجة عدة عوامل منها[4] :

- تحول كثير من العملاء من الإيداع لدى المصارف التقليدية إلى المصارف الإسلامية، هروبا من مسألة الربا التي اتضحت أبعادها عقب الأزمة وخوفا من إفلاس البنوك التقليدية؛
- افتتاح كثير من المصارف الإسلامية خاصة في دول الخليج العربي وبقية دول العالم؛
- افتتاح بعض المصارف التجارية التقليدية لفروع إسلامية، والبعض الآخر افتتح نوافذ إسلامية؛
- اتجاه الحكومات في العالم للاستفادة من معطيات العمل المصرفي الإسلامي مثل فرنسا وبريطانيا؛

---

[1] حسن ثابت فرحان، أثر الأزمة المالية الحالية على أداء المصارف الاسلامية والتنمية، مؤتمر المصارف الاسلامية اليمنية،، الواقع وتحديات المستقبل ، صنعاء، 2010

[2] حسن ثابت فرحان ، مرجع سابق

[3] مجلة اتحاد المصارف العربية ، "قطاع المصارف الإسلامية في الدول العربية " ، العدد 349 ، ديسمبر 2009 ، ص5

ولمزيد من المعلومات أنظر:

http://www.uabonline.org/magazine/magazine-download.php?id

[4] حسن ثابت فرحان ، مرجع سابق،

- تزايد استخدام صكوك التمويل الإسلامية سواء على مستوى القطاع الخاص أو على مستوى الحكومات أو المؤسسات العامة وهذا يشير بوضوح إلى مدى إمكانية أن تكون الصيرفة الإسلامية بديلا كاملا للمصرفية التقليدية ، وذلك بتطوير الأدوات المالية الإسلامية .

ومما سبق ذكره يمكن إرجاع سبب قدرة الصيرفة الإسلامية على استيعاب تحديات الأزمة المالية العالمية إلى الحقائق التالية:

- تتمثل مساهمة المصارف الإسلامية في ظل الأزمة المالية العالمية 2008 في توفير بدائل تمويل تستمد معظم خصائصها من الإطار العام للعمل المصرفي الإسلامي، والتي تعني ضمنا استبعاد الأسباب الرئيسة للأزمة المالية العالمية، وإحلال نظام المشاركة في الربح والخسارة والتركيز على الاستثمار الحقيقي، والبعد عن العائد المضمون المحدد سلفاً ومقدماً باعتباره نسبة من رأس المال لضمان تحقيق عدالة التوزيع بين المتعاقدين؛
- بفضل تميز هذه المصارف بالانضباط في إدارة الأصول المالية وقيامها بتمويل العمليات الحقيقية وابتعادها عن العمليات الورقية التي تقوم على الروافع المالية والمضاربات. وبالتالي فقد سلطت الأزمة المالية العالمية الأضواء على الصيرفة الإسلامية وجعلت منها ظاهرة عالمية ؛
- أن البديل الإسلامي في تمويل المشروعات الاستثمارية يعد الحل الأمثل لتداعيات الأزمة المالية لكون المصارف الإسلامية تعمل ضمن قواعد وضوابط الأمن والاستقرار وتقليل المخاطر؛ من حيث قيامها على مجموعة من الأنظمة المتمثلة في القيم والأخلاق والأمانة والمصداقية والشفافية والتيسير والتعاون والتكامل والتضامن.

خلاصة الفصل

يمكننا في الأخير القول أن المؤسسات المالية الإسلامية قد تمكنت من تجاوز المرحلة الأولى (الانطلاق) بنجاح، و انطلقت نحو أبعاد إقليمية و دولية، و يتضح ذلك من الواقع و التطبيق حيث نرى الانتشار الواسع للعمل المصرفي و المالي الإسلامي، سواء للمؤسسات المالية الإسلامية أو لأساليب و صيغ التمويل... و يتضح ذلك من خلال عدة مؤشرات لعل منها إنشاء صندوق النقد الدولي، أعلى و أكبر هيئة مالية في العالم "هيئة خاصة بمعايير التمويل و الصيرفة الإسلامية"، و كذلك إعلان اليابان مؤخراً (أوت2006) رسمياً دخول مجال التمويل الإسلامي... لكن يبقى مع ذلك أمام هذه المؤسسات الكثير من التحديات المستجدة بداية من المحافظة على المكاسب المحققة إلى مواجهة المنافسة المتزايدة من نظيرتها التقليدية و انتهاء باتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية و المصرفية...

الفصل الثالث:واقع وآفاق مساهمة الصيرفة الإسلامية

الفصل الثالث: واقع وآفاق مساهمة الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري

أدى انهيار أسعار النفط في الأسواق العالمية إلى تراجع مداخيل الدولة من النقد الأجنبي، ودخول الجزائر في أزمة مالية حادة، استلزمت من الحكومة اتخاذ إجراءات من أجل امتصاص الكتلة النقدية خارج المعاملات الرسمية والتي قدرت بحوالي 40 مليار دولار، يرجع المختصون الاقتصاديون السبب الرئيسي لعدم قبول أصحاب هذه الأموال على إيداعها في البنوك، بسبب رفض التعامل مع البنوك الربوية، لذلك بادرت الحكومة الجزائرية سنة 2017 من خلال عملها المصادق عليه من طرف البرلمان إلى إعادة بعث نشاط الصيرفة الإسلامية كبديل للمعاملات التقليدية، بحجة تمويل العجز في الميزانية العمومية، من خلال فتح نوافذ مخصصة لذلك، إلى جانب الخدمات التقليدية الأخرى، أي أن هذا التحول يعتبر جزئيا، وبما أن البنوك العمومية تمثل 87% من مجموع التمويلات ، و13 % من التمويلات للبنوك الخاصة، فإنها تمثل فرصة هامة لتفعيل الخدمات المصرفية الإسلامية واستعادة السيطرة على النقد الأجنبي والكتلة النقدية المتداولة في السوق الموازية، وتعزيز السيولة والاستثمارات عبر القنوات الرسمية.

وقد اعتبر المجلس الإسلامي الأعلى هذه الخطوة غاية في الأهمية وثمّن الإجراءات التي اتخذتها الدولة في هذا السياق،كما اعتبرها الحل المناسب للاستجابة لتطلعات المواطنين الذين لديهم حرج في التعامل مع البنوك الربوية، هذا من جهة، ومن جهة أخرى، تهدف هذه الخطوة إلى ترقية الاستثمارات الوطنية الهادفة والمنتجة التي تعمل على دفع عجلة النمو الاقتصادي.

في المقابل، نجد بعض المعارضين لفكرة تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية في الجزائر بحجة أنها غير جاهزة لخوض هذه التجربة لعدم وجود إطار قانوني يحكمها ويؤطر عملها في الجزائر، فقانون النقد والقرض الذي يعتبر المرجع القانوني الخاص بالبنوك الجزائرية، يتضمن فراغا قانونيا يتمثل في غياب أية إشارة إلى الصيرفة الإسلامية، ومن المعلوم أن عمل البنوك الإسلامية يختلف عن عمل البنوك التقليدية .

وقبل الشروع في تفعيل القرار لا بد أولا من وضع إطار قانوني خاص بالبنوك الإسلامية خاصة قانون الضرائب والمحاسبة المالية .وإجراء تعديلات على قانون النقد و القرض

المبحث الأول : مكونات النظام المصرفي في الجزائر

يتكون أي نظام مصرفي من عنصرين أساسيين هما القانون المصرفي و النصوص القانونية المكملة

المطلب الأول: القانون المصرفي

يصادق على القانون المصرفي من قبل مجلس الشعب أو مجلس النواب و بمقتضاه يتم تحديد الوظائف الأساسية من بينها إصدار قانون النقد والقرض و الشروط المتعلقة به كما يتم تحديد تنظيمات البنك المركزي و نشاطاته الأساسية التي تربطه بالبنوك التجارية و التنموية و كذا الهيئات المالية و حماية كل من المودعين و

المقترضين مع الالتزامات المفروضة على البنوك و تحديد الصيغ و الأنشطة المصرفية المقبولة و الممنوعة و تنظيم العمليات.

وقد يختلف النظام المصرفي الجزائري التقليدي مع النظام المصرفي الإسلامي من وجهة التعاملات ذلك أن أغلبية الصيغ المصرفية للبنك المركزي و تحديد ممارسته و علاقته بالبنوك الثانوية معظمها محدد بمقتضى النصوص القانونية المكملة و ليس بمقتضى القانون المصرفي.

المطلب الثاني: النصوص القانونية المكملة

تقوم وزارة المالية بعد اقتراح البنك المركزي بتشريع نصوص قانونية مكملة بمثابة قانون لا يتعارض مع مقتضيات القانون المصرفي و تتجلى مقتضياتها بإصدار تشريعات وقائية و تشريعات مرتبطة بالسياسة المالية و قد تتجلى فيما يلي[1]:

- حماية حقوق المودعين من خلال معامل أدنى للملائمة غير كاملة.
- تسوية القاعدة المالية للمؤسسات المصرفية من خلال تحديد الحد الأدنى لرأس المال أما التشريعات المرتبطة بالسياسة المالية فهي:
- تحديد حد أعلى لكل مؤسسة مصرفية كحق في الاستفادة من إعادة الخصم أو التمويل لدى البنك المركزي.
- تحديد نسبة للقروض المتوسطة .
- تحديد أدنى للاحتياطي النقدي المودع لدى البنك المركزي مع تأطير الائتمان .
- احترام أدنى لحجم الأوراق المالية العمومية من خلال احتفاظ المؤسسة بنسبة معينة من الودائع موظفة في شكل أذون للخزينة.

المطلب الثالث: مكونات الجهاز المصرفي الجزائري

إن النظام المصرفي الجزائري حاليا يتضمن مجموعتين:

- **المجموعة الأولى**: مصرفية مالية، و تشمل بنكا مركزيا وأربعة بنوك تجارية، وبنكا متخصصا.
- **المجموعة الثانية**: ادخارية استثمارية، وتشمل بنكا للتنمية، وصندوقا للإدخار، وشركتين للتأمين.

أولا: البنك المركزي الجزائري

تأسس هذا البنك بالقانون رقم 144/62 المؤرخ في 1962/12/13م. وهو:

1. مؤسسة وطنية عامة ،

[1] المرجع نفسه، ص 34

2. لها شخصية معنوية واستقلال مالي
3. وله حق فتح فروع في ولايات البلاد.وللبنك المركزي
4. له امتياز إصدار العملة الورقية والمعدنية، بما في ذلك استبدال التلف بالجديد.
5. وهو بنك البنوك، وبه تتم تسوية حقوق وديون البنوك فيما بينها عن طريق المقاصة.
6. وهو بنك الدولة يقدم لها امدادات واستثمارات، فيما يخص الوضع المالي للدولة، والنمو الإقتصادي للبلاد.
7. وهو الرقيب على التمويل الخارجي، كما أنه المسؤول عن ميزان المدفوعات.
8. و لا يتعامل مع الأفراد ، ولا يتعامل مع المنشآت بل مع المصارف والدولة، وله دور الرقابة على البنوك كذلك[1].

ثانيا: البنوك التجارية

1. البنك الوطني الجزائري

لقد تأسس بالمرسوم الصادر في 1967/05/14م برأسمال قدره 14 مليون دينار ووظائفه هي:

- اقرا ض الحرفيين والفنادق وقطاعات السياحة، والصيد وأصحاب المهن الحرة.
- دور الوسيط للعمليات المالية للإيرادات الحكومية، وتمويل مشتريات الدولة،والولاية، والبلدية والشركات الوطنية.
- البناء والتشييد (قروض متوسطة وطويلة الأجل)، وهو يقبل الودائع، مع منحه قروض تجهيز متوسطة الأجل لأمور الصيد والفنادق[2] .

2. بنك الجزائر الخارجي

تأسس بالمرسوم رقم 204/67 في 1967/10/01م برأسمال قدره 20 مليون دينار، وقد ورث 5 بنوك أجنبية، وتأسيسه يمثل الحلقة الأخيرة من إجراءات التأميم المصرفي.

وهو بنك الودائع ملك للدولة، وظيفته الأساسية تسهيل تنمية العلاقات الاقتصادية بين الجزائر والدول الأخرى.

وهو يمنح الإعتمادات عن الاستيراد، ويعطي ضمانا للمصدرين الجزائريين بتسهيل مهمتهم في التصدير ويضع اتفاقات واعتمادات مع البنوك الأجنبية.

كما لديه حسابات الشركات الصناعية الكبرى في ميادين المحروقات الكيميائية، والتعدين والنقل البحري ومواد البناء وهو الذي يمدها بالقروض.

و بالإضافة إلى المقر الرئيسي في العاصمة فان له 47 فرع، ويبلغ رأسمال البنك حاليا مليار دينار، أما ميزانيته العمومية فقد بلغت حوالي 50 مليار في نهاية 1983م[1].

---

[1] شاكر قزويني،محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون الجزائر، 2000م، ص57، 59

[2] شاكر قزويني ، مرجع سابق، ص ص57، 59

3. بنك التنمية المحلية

هو من أحدث البنوك في الجزائر، وانبثق من القرض الشعبي الجزائري، وقد تأسس البنك بالمرسوم رقم 85/85 في 1985/04/30م برأسمال قدره نصف مليار دينار ومقره الرئيسي خارج العاصمة في سطاوالي ولاية تيبازة .

وهو بنك ودائع ملك للدولة، ويتولى كل عمليات بنوك الودائع (حسابات جارية، توفير، اقراض ضمانات تمويل عمليات الاستيراد والتصدير).

ويحتوي مقره العام على 9 مديريات متخصصة، أما فروع البنك فقد امتدت خلال سنة ونصف من تأسيسه على مجمل التراب الوطني[2].

4. القرض الشعبي الجزائري

وقد تأسس بالمرسوم الصادر في 14 ماي 1967م برأسمال قدره 15 مليون دينار، وقد ورث مجموع فعاليات البنوك الشعبية، التي كانت موجودة في الجزائر ووهران، وقسنطينة وعنابة وكذلك الصندوق المركزي الجزائري للقرض الشعبي، وقد اندمجت به فيما بعد 3 بنوك أجنبية بعد تأميمها، وهو بنك الودائع وظائفه الرئيسية هي:

اقراض الحرفيين و الفنادق وقطاعات السياحة ...الخ

- دور الوسيط للعمليات المالية.
- البناء والتشييد (قروض متوسطة وطويلة الأجل).
- التسليف لقدماء المجاهدين[3].

5. البنك المتخصص في الزراعة

- **البنك الفلاحي للتنمية الريفية**

لقد تأسس بالمرسوم رقم 82/206 بتاريخ 1982/03/19م وهو يمول نشاطات الإنتاج الزراعي، وكل الأنشطة الممددة أو المتممة للزراعة.

بالإضافة الى أنة يمول بعض التخصصات المرتبطة بالسياسة الحكومية لتنمية الريف، وهو يقدم تمويلاته في شكل قروض طويلة متوسطة وقصيرة الأجل[4].

ثالثا: الهيئات المالية غير البنكية

1. البنك الجزائري للتنمية:

---

[1] محمود حميدات، مدخل للتحليل النقدي، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون ، الجزائر ، 1996م، ص ص 132،135.

[2] المرجع نفسه، ص ص 132- 135

[3] محمود حميدات ، مرجع سابق ص ص 132- 135

[4] المرجع نفسه، ص 131.

تأسس بالقانون الصادر في 1963/09/07م باسم الصندوق الجزائري للتنمية وهو بنك تنمية متخصص بتمويل أو تجديد رأسمال الثابت، ولقد ساهم في انبثاق وتمويل المنشآت البلدية و المحلية للإنتاج اضافة لمساهمته في التسيير الاشتراكي للمنشآت[1].

2. الصندوق الجزائري للتأمين واعادة التأمين

وقد تأسس بالقانون رقم 197/63 في 1963/06/09م وقد سمح له بتولي كل الأعمال الخاصة بالتأمين ما عدا المخاطر الزراعية وحوادث العمل.

والى جانب ذلك فهو يتولى فعالية اعادة التأمين، ويتولى كذلك عمليات التأمين في القطاعات الاقتصادية والصناعية الكبرى.

3. الشركة الجزائرية للتأمين

وقد تأسست في 1963/12/12م، ولها عدة وظائف منها:

- التأمين من أضرار السرقة و المخاطر البسيطة والمسؤولية المدنية ما عدا النقل والمخاطر المتعددة والتأمين على الأشخاص.

4. الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط

تأسس في 10 أوت 1964م له عدة وظائف منها:

- يستجيب لضروريات الضمان بشكل مرضي لميكانيزمات مرتبطة بجميع المدخرات الصغيرة لغرض توزيعها على شكل قروض لتمويل العمليات.

وبموجب المرسوم رقم 01/97 بتاريخ 1997/04/06م الصادر من طرف مجلس النقد والقرض تم تحويل هذا الصندوق الى بنك.

رابعا: البنوك الجديدة

1. هناك مجموعة من البنوك ذات الصيغة المختلفة ومن بينها مجموعة نذكر على سبيل المثال منها: البنك المختلط الليبي الجزائري الذي أنشئ بتاريخ 1988/06/19م بمشاركة أربعة من البنوك التجارية هي البنك الوطني الجزائري، البنك الخارجي الجزائري، القرض الشعبي الجزائري، بنك الفلاحة والتنمية الريفية وتنمية التجارة بين بلدان المغرب العربي.

كما هناك مجموعة من البنوك من بينها: القرض الليبي، سيتي بنك، الشركة العامة الجزائرية، تراست بنك الشركة البنكية العربية .

2. البنك التجاري المختلط البركة الإسلامي

[1]-1 B.AMMOUR, le systeme Bancaire Algerien « texte et realite » 2eme edition DAHLEB 2001 P 50, 54,

أنشأ هذا البنك بتاريخ 1990/12/06م بمشاركة "البركة العالمي" الذي مقره بمدينة جدة العربية السعودية مع بنك الفلاحة والتنمية الريفية حيث رأسمال البنك يقدر ب 50.000.000 دينار موزع كما يلي:

- 49٪ مساهمة من طرف " البركة العالمي".
- 51٪ مساهمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

ومهمته هي التمويل والاستثمار كما أن أنشطة البنك تتوافق مع تعاليم الشريعة الإسلامية.

3 بنك السلام:

تم اعتماد بنك السلام من طرف البنك المركزي في سبتمبر 2008، كثمرة للتعاون الجزائري الخليجي، يقدم البنك خدمات مصرفية عصرية، تتوافق مع قيم ومبادئ الشعب الجزائري بغية تلبية رغباته،وفي إطار مبادئ الشريعة الإسلامية، يقوم بنك السلام الإسلامي في الجزائر بتمويل المشاريع الاستثمارية، وكافة احتياجات الاستغلال والاستهلاك، إضافة إلى ذلك يضع البنك تحت تصرف عملائه مجموعة من الخدمات التي تتوافق ومعايير الصيرفة المعاصرة: خدمة تحويل الأموال عن طريق أدوات الدفع الآلي، الخدمات المصرفية عن بعد" السلام مباشر"، خدمة الآيميل سويفت "سويفتي" ، طاقة الدفع الالكترونية "آمنة"

المبحث الثاني: واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر

المطلب الأول: نشأة وظهور الصيرفة الإسلامية في الجزائر

من الشائع أن أول محاولة لإنشاء بنك إسلامي كان في أواخر الخمسينات من القرن العشرين في منطقة ريفية في باكستان، وإن لم يكن لها أثر باق الآن؛ حيث تم إنشاء تجربة صغيرة لبنك خال من الفوائد من طرف بعض المزارعين الذين كانوا مستعدين أن يودعوا أموالا دون تقاضي أي فوائد عليها، وكانت هذه الأموال تعط لمزارعين آخرين فقراء لتحسين زراعتهم دون تحمل أي فائدة عل القروض، وبمجرد انتهاء تجربة باكستان حتى بدأت تجربة جديدة في مصر[1].

إلا أن هناك دراسة كشفت عن مقالة يرجع تاريخها إلى عام 1347 هـ 1928 /م؛ تدعو إلى إنشاء مصرف إسلامي يعمل في الجزائر وفق قواعد الشريعة الإسلامية تحت تسمية(البنك الإسلامي الجزائري)بعد أن تم إعداد قانون الأساسي وجمع رأسمال الاسمي من قبل كبار رجال أعمال مدينة الجزائر من المسلمين، لكن سلطات الاحتلال الفرنسية تصدت لهذا المشروع وأجهضت[2].

إذن فكرة التعامل بالمصرفية الإسلامية ليست بالدخيلة عل الجزائريين، بل إن انفتاح النظام المصرفي الجزائري على العمل المصرفي الإسلامي سيمكن الجزائر من الاستفادة مما تتيح المصارف الإسلامية في مختلف المجالات، خاصة

[1] عبد القادر حسين شاشي،" أصل وتطور العمليات المصرفية التجارية والإسلامية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز"، المجلد 21 - العدد02، المملكة العربية العربية السعودية، 2008 ، ص53

[2] عبدالرزاق بلعباس،" صفحات من تاريخ المصرفية الإسلامية مبادرة مبكرة لإنشاء مصرف إسلامي في الجزائر في أواخر عشرينات– القرن لماضي"،مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، المجلد 19 ، العدد 02 ، المملكة العربية السعودية، 2013 ، ص01

وأن الجزائر في مرحلة نمو تحتاج إلى كل ما يدعم هذا النمو والتنمية، ونظرا للدور والأهمية الكبيرة للمصارف الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فإن يتطلب من السلطات النقدية تهيئة المناخ الملائم لعملها.

المطلب الثاني: مراحل تطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر:

ويمكن تقسيمها إلى مرحلتين:

المرحلة الأولى : مرحلة تبني بعض البنوك التجارية العمل بصيغ التمويل الإسلامي

وتستند الصيرفة الإسلامية في الجزائر إلى عمل مصارف وفروع مؤسسات مالية إسلامية عربية ونوافذ لمصارف محلية، وهي كالآتي:

1. بنك البركة الجزائري الذي تأسس سنة 1990 ويعتبر أول مؤسسة مصرفية تعمل وفق مبادئ الشريعة الإسلامية في الجزائر؛

2. بنك السلام الذي دخل السوق المصرفية الجزائرية عام 2008 ؛

3. المؤسسة العربية المصرفية التي تأسست عام 1998 ، حيث تقدم خدمات مصرفية إسلامية عن طريق فرع يطلق علي اسم" بنك ABC الإسلامي "بهدف طمأنة العملاء والأطراف المقابلة بشأن استمرار توافق ومصداقية المنتجات والخدمات؛

-فرع إسلامي لبنك الخليج الجزائر؛

وقد بلغ حجم الأصول الإسلامية في الجزائر في 2013 أكثر من 3 مليار دولار أي حوالي 2.4 % من إجمالي الأصول المصرفية؛ وتنمو المصارف التي تعمل وفق الشريعة الإسلامية في الجزائر بوتيرة أسرع من البنوك التقليدية، إذ سجلت نسبة نمو 15 % في العام 2013 ؛ وقد بلغ حجم أصول بنك البركة للجزائر 2.01 مليار دولار، وأصول المؤسسة العربية المصرفية الإسلامية 0.66 مليار دولار، وأصول بنك السلام حوالي 0.41 مليار دولار.

الرحلة الثانية : مرحلة دعم الحكومة الجزائرية الصيرفة الإسلامية :

دخلت الجزائر عالم الصيرفة الإسلامية لأول مرة بعد إفراج البنك المركزي عن القانون المنظم لها، بعد سنوات طويلة من تردد السلطات في السماح بهذا النوع من الخدمات البنكية، الذي كان مقتصراً على بنكين يشتغلان "خارج القانون"، الذي أطر عمل البنوك التجارية، إلى حين تعديل القانون في موازنة 2020، التي دخلت حيز التنفيذ في يناير/كانون الثاني الماضي.

ويأتي ذلك في إطار محاولات الحكومة امتصاص الأموال المتداولة خارج القنوات البنكية، لمواجهة أزمة السيولة التي تعصف بالبنوك والبلاد خاصة مع تداعيات وباء كورونا الخطيرة على الاقتصاد، كما يأتي في اطار محاولات لجذب الأموال الجزائرية المستثمرة في بنوك إسلامية تعمل خارج البلاد خاصة في أوروبا.

ووفق القانون الذي أصدره البنك المركزي الجزائري، فإن مفهوم العملية البنكية التي تدخل ضمن الصيرفة الإسلامية، هي كل عملية لا يترتب عليها تحصيل أو تسديد فوائد.

ووفق القانون، فإن البنوك مرخص لها بتسويق 8 منتجات مصرفية إسلامية، هي: المرابحة والمضاربة والمشاركة والإجارة والسلم والاستصناع وحسابات الودائع وودائع الاستثمار.

ويرى الخبير المالي نبيل جمعة أن "البنك المركزي ترك لنفسه حرية التحرك، فهو الذي يقرر ويحدد ماهية الصيرفة الإسلامية، واكتفى بربط إطلاق المنتجات البنكية على الطريقة الإسلامية بموافقة مسبقة منه[1]".

وأضاف جمعة لـ "، أن "الصورة لا تزال غير واضحة، وكأن الحكومة لا تزال مترددة في إطلاق الصيرفة الإسلامية[2]".

وكانت الحكومة قد اتجهت لدعم الصيرفة الإسلامية والسماح للبنوك التقليدية بالعمل فيها بهدف مواجهة مشكلة السيولة التي خلفتها الأزمة المالية التي عصفت بالبلاد منذ العام 2014.

واقتصرت الصيرفة الإسلامية على بنوك أجنبية (خليجية) بالدرجة الأولى، على غرار فرع الجزائر لمجموعة "البركة" البحرينية، وفرع "بنك الخليج الجزائر" الكويتي، وبنك السلام الإماراتي، كلها خارج القانون.

وتمثلت أنشطة خدمات الصيرفة الإسلامية السابقة في تمويلات لشراء عقارات (أراض وعقارات)، وسيارات ومواد استهلاكية (أثاث وتجهيزات)، فضلاً عن تمويل مشاريع استثمارية صغيرة بمبالغ محدودة.

وسمحت الحكومة لثلاثة بنوك عمومية بفتح شبابيك (نوافذ) إسلامية بدءاً من نوفمبر/ تشرين الثاني عام 2017، وهي بنك "القرض الشعبي الوطني" وبنك "الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط" و"بنك التنمية المحلية".

واستشهد أستاذ العلوم الإسلامية حضري بأن "بعض البنوك الإسلامية تقدم عروضاً بنكية على أنها (إسلامية) غير ربوية وبهامش ربح معلوم، وفي الحقيقة هي عروض ربوية في التفاصيل، وبالتالي يجب أن يفصل المركزي الجزائري والمجلس الإسلامي الأعلى في هذه المفاهيم".

المطلب الثالث: صعوبات تعطل انطلاق الصيرفة الإسلامية في الجزائر

تواجه الصيرفة الإسلامية في الجزائر صعوبات عديدة في ربح المزيد من المساحات في الساحة المصرفية، رغم مراهنة الحكومة عليها في السنوات الأخيرة، لامتصاص الأموال المتداولة في السوق الموازية والمقدرة بأكثر من 40 مليار دولار، حسب تقديرات غير رسمية.

ورغم إلزام الحكومة في موازنة 2019، بإطلاق خدمة الصيرفة الإسلامية، لا تزال هذه الخدمة حبيسة القوانين والتصريحات الحكومية. ولم يعلن أي بنك عمومي إطلاقه نوافذ للصيرفة الإسلامية، رغم سماح الحكومة في نهاية السنة الماضية للمصارف العمومية بفتح نوافذ إسلامية بدء من جانفي 2019 الماضي، لتنضم بذلك إلى ثلاثة مصارف تعتمد الصيرفة الإسلامية في الجزائر كلها خليجية، على غرار فروع الجزائر لمجموعة "البركة" البحرينية، و"الخليج الجزائر" الكويتي، والسلام الإماراتي، إلا أن الإطلاق لايزال متعثرا.

[1] حمزة كحال، الجزائر تتخلى عن ترددها وتُطلق أنشطة الصيرفة الإسلامية،ولمزيد من المعلومات أنظر: https://www.alaraby.co.uk

[2] المرجع نفسه

وحسب معلومات من الجمعية الجزائرية للبنوك، فإن البنك المركزي الجزائري قد تلقى 6 طلبات من مصارف عمومية لفتح نوافذ تتعامل بالصيرفة الإسلامية، إلا أن المشكلة تبقى في عدم امتلاك البنك المركزي لهيئة مؤهلة لإعطاء رأي شرعي في المنتجات المصرفية التي قُدّمت، رغم وجود الضوء الأخضر من الحكومة. وهو نفس السيناريو الذي وقع في السابق مع المصارف الإسلامية المعتمدة، والتي لم يفصل المركزي الجزائري في تطابق تعاملاتها مع "الشريعة الإسلامية" حتى الآن، رغم نشاطها لأكثر من 30 سنة كما هو حال مصرف "البركة".

وتمثلت خدمات الصيرفة الإسلامية المعتمدة في تمويلات لشراء عقارات أراض وعقارات وسيارات ومواد استهلاكية (أثاث وتجهيزات)، فضلاً عن تمويل مشاريع استثمارية صغيرة بمبالغ محدودة. ومن بين أهم العراقيل التي تواجهها الصيرفة الإسلامية في الجزائر نذكر أهمها فيما يلي:

أولا: العقبة الأولى التي تواجه انتشار الصيرفة الاسلامية في الجزائر، غياب الإطار القانوني المنظم لها، فقانون "القرض والنقد" المنظم لعمل ونشاط المصارف لا يحمل أي مواد تتحدث عن الصيرفة الإسلامية بشكل صريح، رغم وجود مصارف إسلامية جلها طرح منتجات إسلامية لم تفصل فيها هيئة دينية رسمية سواء داخل البنك المركزي الجزائري أو خارجه.

فرغم تبني السلطات العليا في الجزائر الصيرفة الإسلامية في موازنة 2019، إلا أنها لم تبد أي نية صريحة لتنظيمها والدليل هو عدم تعديل قانون القرض والنقد حتى يتماشى مع ما جاء به قانون موازنة العام الجاري.

ثانيا: العقبة الثانية: أن الصيرفة الإسلامية في الجزائر فرضتها الظروف المالية ولم تأت عن قناعة سياسية، وإلا ما يمنع بنك الجزائر المركزي من تشكيل هيئة علمية دينية مكونة من رجال دين وإطارات مصرفية تفصل في مثل هذه النوافذ".وبالتالي الصيرفة الإسلامية في الجزائر تحتاج إلى هيئة شرعية موحدة تكون المرجع في ظل وجود تنوع أو اختلاف في الفتوى من مذهب إلى أخر ومن دولة إلى أخرى.

وهذا يكفي ليجعل من هذا النوع من الصيرفة حلا مؤقتا قد يزول بزوال أسبابه، أي حل الأزمة المالية وارتفاع أسعار النفط".

ثالثا : العقبة الثالثة: حسب العاملين في المجال المصرفي، فإن تباطؤ انتشار الصيرفة الإسلامية في البلاد لا يعود فقط إلى الجانب القانوني والفقهي، بل يتعداهما إلى أسباب أخرى تقنية ومتعلقة بواقع الساحة المالية التي تتميز بهيمنة المصارف العمومية.

حيث نجد أن المصارف العمومية تحوز على 87 في المائة من السوق المصرفية فيما تتقاسم -13في بالمائة المتبقية أكثر من 13 بنكا خاصا كلها أجنبية، وبالتالي فإن المصارف العمومية لديها الأولية والأفضلية.

إن هذه الهيمنة أثرت على انتشار المصارف الإسلامية في الجزائر".

رابعا: العقبة الرابعة : حجم الأموال المتداولة في المصارف الإسلامية لا يتعدى 200 مليار دينار أي أقل من ملياري دولار، وهو رقم ضئيل للغاية بالنظر للإمكانيات المالية المتوفرة في الجزائر، ويجب أن تُوضع استراتيجية واضحة لتسويق الصيرفة الإسلامية.

وتحت ضغط الأزمة النفطية وتراجع مداخيل البلاد من النقد الأجنبي، لجأت الجزائر في موازنة 2020، إلى فتح باب الاستدانة الخارجية أمام الشركات العمومية الكبرى من أجل تمويل مشاريعها، وذلك في ظل شح الموارد المالية للخزينة العمومية.

وقبل هذه الخطوة، لجأت نهاية 2017 إلى اعتماد التمويل غير التقليدي الذي سمح للبنك المركزي بطبع ما يعادل 60 مليار دولار من العملة المحلية، وإقراضها للخزينة العمومية بقروض دون فوائد.

منذ تأسيس أول بنك إسلامي بالجزائر (بنك البركة)، سنة 1990، والصيرفة الإسلامية تواجه عقبات حالت دون انتشارها، ونذكر أهمها فيما يلي:

المبحث الثاني: حتمية تبني الصيرفة الإسلامية بالنسبة للاقتصاد الجزائري؟

المطلب الأول : الأسباب التي أدت إلى اعتماد الصيرفة الإسلامية في الجزائر

تعرف الجزائر أوضاعا اقتصادية صعبة لم تعرفها البلاد منذ سنوات عدة، نتيجة التراجع الحاد في أسعار النفط بالأسواق الدولية لتبلغ أدنى مستوياتها منذ عقود وتفشي جائحة كورونا بالبلاد وتعطيلها لأغلب مرافق الحياة.

صعوبات كثيرة، حتمت على السلطات الجزائرية اتخاذ إجراءات عاجلة لتفادي أزمة يمكنها أن تعصف بالسلم الاجتماعي في البلاد، من بين تلك الإجراءات تسريع مسار إنشاء بنوك إسلامية خاصة في البلاد (الصيرفة الإسلامية)، فهل يمكن لهذه البنوك إنقاذ الجزائر؟

أولا: تراجع وتردي الأوضاع الاقتصادية في الجزائر: ويمكن ارجاع ذلك لما يلي[1]:

1. انهيار أسعار النفط بأكثر من 9% لتبلغ أدنى مستوياتها منذ عقود، بعد رفض روسيا اقتراح منظمة "أوبك" تخفيض إنتاج النفط لتحقيق استقرار في الأسعار واشتعال الحرب النفطية وانتشار كورونا في البلاد، كلها أسباب جعلت السلطات الجزائرية تدق ناقوس الخطر.

2. توقعت الجزائر في سنة 2020 مداخيل بحدود 35 مليار دولار بسعر مرجعي في الميزانية العامة قدر بـ50 دولارًا للبرميل، لكن مع تراجع أسعار النفط ستتغير الأرقام، فمن المنتظر أن تخسر الجزائر ما يعادل 15 دولارًا في البرميل وهي قيمة مرتفعة وإذا تواصلت الأسعار على ما هي عليه فإن الخسائر السنوية قد تصل إلى حدود 15 مليار دولار.

[1] عائد نصيرة، هل تنقذ الصيرفة الإسلامية اقتصاد الجزائر المتأزم؟، ولمزيد من المعلومات أنظر: https://www.noonpost.com/content/36493

يعتبر هذا القرار إنجازًا كبيرًا في دولة تشهد ركودًا في مجال المالية الإسلامية، رغم مرور عقود على تبني هذا النظام المالي.

3. انهيار إيرادات الطاقة، أدى إلى هبوط احتياطات النقد الأجنبي في الجزائر إلى 62 مليار دولار من 72.6 مليار دولار في أبريل/نيسان من العام الماضي، و79.9 مليار دولار في نهاية 2018، و97.3 مليار في نهاية 2017 وفقًا لبيانات رسمية.

4. توقع ، استنفاد هذا الاحتياطي في ظرف سنة كأقل تقدير إذا استمرت الأزمة لأشهر عديدة دون تسجيل أي تعاف، ما سيحتم على الحكومة إجراء العديد من المراجعات، وسبق أن توقعت ميزانية الدولة للعام الحاليّ تقلص هذه الاحتياطات إلى 51.6 مليار دولار مع نهاية العام.

هذه المؤشرات من شأنها أن تؤدي إلى تراجع اقتصاد البلاد، ذلك أن الاقتصاد الجزائري يعتمد بالكامل على عائدات النفط والغاز، وتمثل هذه العائدات 98% من تمويل موازنة الدولة، ما يجعل الاقتصاد مرتبطًا بالكامل بالنفط وأسعاره.

المطلب الثاني: طبيعة الصيرفة الإسلامية المعتمدة في الجزائر حاليا (أوت 2020):

تسعى الحكومة الجزائرية في ظلّ شح الموارد المالية والجبائية، إلى تفعيل وتنويع المجال البنكي، وتأمل السلطات من خلال إطلاق الصيرفة الإسلامية على استقطاب الأموال المدّخرة خارج التعاملات، البنكية واستمالة أصحاب أموال الأسواق الموازية.

وانتهت وزارة المالية والبنك المركزي الجزائري، من وضع الأرضية التشريعية التي حدّدت العمليات البنكية الخاصة بالصيرفة الإسلامية وشروط ممارستها في 15 آذار/ مارس 2020، رغم وجود نصّ قانوني، والإعلان عن مبادرة الشبابيك الإسلامية داخل البنوك العمومية منذ 18 شبّاط/فيفري 2018.

من جهة أخرى، يؤكّد خبراء في المجال المالي أن التمويل الإسلامي أضحى ضرورة اقتصادية في ظلّ تراجع الموارد المالية، ويشكّل عنصرًا هامًا في البنية المصرفية، حيث بإمكان المنتوج المالي الاسلامي أن يستقطب زبائن يتحفظون على المعاملات الربوية، أو يرفضون فتح حسابات بنكية لاعتبارات دينية، ومن شأن التمويل الإسلامي أن يساهم في إيجاد مصادر مالية من أجل الدفع بالاقتصاد الوطني.

المطلب الثالث: مفهوم فكرة النوافذ (الشبابيك) الإسلامية وخصائصها.

أولا: مفهوم فكرة النوافذ (الشبابيك) الإسلامية

لقد تعددت التسميات المختلفة حول مفهوم الفروع الإسلامية و النوافذ الإسلامية و الشبابيك، ليعرفها البعض على نها تلك الفروع التي تنتمي لمصارف ربوية، وتمارس جميع النشاطات المصرفية طبقا

لأحكام الشريعة الإسلامية[1].

كما يقصد بالنوافذ الإسلامية قيام البنك التقليدي بتخصيص جزء و حيز في الفرع التقليدي لكي يقدم المنتجات المصرفية الإسلامية إلى جانب ما يقدمه هذا الفرع من المنتجات التقليدية[2] . كما يعرفها البعض على نها تلك الوحدات التنظيمية التي تديرها البنوك التقليدية، وتكون متخصصة في تقديم الخدمات الإسلامية، كما يطلق على النوافذ الإسلامية بظاهرة النظام المزدوج في النظام الذي يقدم فيه البنك التقليدي خدمات مصرفية إسلامية إلى جانب الخدمات التقليدية[3].

وعليه يمكن إعطاء تعريف شامل للنوافذ الإسلامية بأنها وحدات تابعة للمصارف التقليدية و فروع تقليدية تمارس العمليات المصرفية الإسلامية تخضع للرقابة من قبل الهيئات الشرعية المختصة.

ثانيا: خصائص النوافذ الإسلامية:إذا كانت المصارف الإسلامية المستقلة والفروع الإسلامية في المصارف التقليدية تشترك مع النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية بمجموعة بخصائص أسهب الفقهاء في شرحها وتوضيحها بدء من اتفاق جميع أنشطتها مع أحكام الشريعة الإسلامية، مرورا بخضوعه لرقابة الهيئة الشرعية مختصة واعتمادها صيغ وأساليب المضاربة والمشاركة والمرابحة والإجارة وغيرها من صيغ المصرفية الإسلامية، ونذكر من الخصائص ما يلي[4]:

- طبيعة عمل الفروع الإسلامية وجميع الأنشطة التي تقوم بها يراعى فيها أن تكون متفقة مع أحكام الشريعة،أ ما الفروع الأخرى التقليدية فإن طبيعة عملها تقوم أساسا على الفائدة الربوية؛
- يخضع العديد من الفروع الإسلامية لمراقب شرعي أو هيئة رقابة شرعية، وهذا غير وارد بالنسبة لفروع التقليدية؛
- تتمثل أهم صيغ وأساليب الاستثمار في الفروع الإسلامية في المضاربة والمشاركة والمرابحة والإجارة ، بينما يقتصر الأمر في الفروع التقليدية على صيغة واحدة وان اختلفت صورها ومسمياتها وهي منح القروض الربوية؛
- حسابات الاستثمار في الفروع الإسلامية تتضمن تنظيم العلاقة بين الفرع الإسلامي والعميل على أساس عقد المضاربة الشرعية، أما في الفروع التقليدية فالعلاقة بين الفرع والعميل هي علاقة دائن ومدين؛
- عند حاجة الفرع الإسلامي إلى التمويل يقوم المصرف الرئيسي بايداع وديعة استثمارية لديه، على أن تكون خاضعة للربح والخسارة مثله في ذلك مثل أي مودع آخر.

---

[1]فهد الشريف، الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية– د ا رسة في ضوء الاتتصاد الإسلامي ، ابحاث المؤتمر العالمي- الثالث للاتتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى بمكة المكرمة، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، محرم 1424 .

[2]حسين شحاتة ، الضوابط الشرعية لفروع المعاملات الإسلامية بالبنوك التقليدية ،مجللة الاقتصاد الإسلامي ،بنك دبي-الإسلامي،2001 .

[3]مصطفى ابراهيم، محمد مصطفى، تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية، رسالة. - ماجستير مقدمة إلى الجامعة الأمر كية المفتوحة، القاهرة، سنة 2006

[4]مجلس الخدمات الإسلامية ، الإرشادات المتعلقة الرئيسية في إجراءات الرقابة الإشرافية للمؤسسات التي تقتصر على- تقديم خدمات مالية إسلامية عدا مؤسسات التامين الإسلامية /التكافل وصناديق الاستثمار المالية، ديسمبر. 2007

المبحث الثالث: الآثار الناجمة عن فتح النوافذ الاسلامية في الجزائر

المطلب الأول :الأهداف الناجمة عن فتح النوافذ الإسلامية[1]:

تتعدد وتتنوع أهداف فتح النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية وتختلف من دولة لأخرى و من مصرف لآخر، أما في الجزائر فيمكن ذكر أهمها فيما يلي:

أولا: الهدف الديني :بالنظر لكون غالبية المسلمين وعزوف كثرهم عن التعامل م المصارف التقليدية وعدم الاستفادة من خدماتها المحرمة في الشريعة الإسلامية، والرغبة في فسح المجال أمام الجمهور في التعامل والاستفادة من الخدمات والمنتجات المصرفية الإسلامية، والتأكيد على تحريم الربا في هذه التعاملات وحثهم على دفع مدخراتهم إلى هذه النوافذ الإسلامية بما يصب في تنفيذ تعاليم الإسلام التي تحرم احتكار الأموال وتدعو إلى استثمارها . ولا شك أن في إيداعها في هذه النوافذ استثمارا لهذه الأموال بما يخدم الإسلام والمسلمين خاصة بعد ارتفاع معدلات البطالة، وعدم قدرة أغلبهم على استثمار أموالهم بأنفسهم؛

ثانيا: الهدف الاقتصادي : - تشكل هذه النوافذ وسيلة فعالة لاجتذاب المدخرات، خصوصا اذا عرف معدل الادخار لدى الأفراد ارتفاعا كبيرا، ورغبتهم في الاستفادة من هذه الأموال واستثمارها بما يخدم مسيرة اقتصاد الوطن، وعدم فسح المجال لهجرة رؤوس الأموال إلى الخارج وخاصة إلى البلدان التي تحظى بفرص الاستثمار، حيث تعمل هذه النوافذ على جذب رؤوس الأموال و المدخرات و توجيهها نحو المشاركة في عمليات الاستثمار على أسس ومبادئ الشريعة الإسلامية، لان إن إيداع موال كبيرة في النوافذ الإسلامية سيزيد بالتأكيد من فرص الربحية لدى المصارف الحكومية التقليدية، ذلك أن هذه الأرباح تذهب في النهاية إلى الفرع ثم إلى المقر الرئيسي للمصرف التقليدي ومن ثم إلى الخزينة العامة للدولة؛

ثالثا: الهدف الاجتماعي :إن استثمار الأموال بإيداعها في النوافذ الإسلامية سيساهم بلا شك في التقليل ما أمكن من البطالة وزيادة الإنتاج وإعادة توزيع الدخل الوطني، فبدلا من أن تكون هذه الأموال المعطلة ومكتنزة لدى الأفراد، سيقومون بإيداعها في هذه النوافذ التي ستحرص على استثمارها وتشغيلها بما يتطابق والشريعة الإسلامية ،مما يسهم في تعز ز عناصر الإنتاج ويؤدي إلى استخدام أيدي عاملة جديدة ربما كانت عاطلة عن العمل، فضلا عن زيادة أجور الأيدي العاملة السابقة مما يقود بدوره إلى زيادة دخول أبناء هذه الفئة من ذوي الدخل المحدود فيزداد طلبها على السلع و الخدمات، ما يدفع المنتجين إلى الزيادة في الإنتاج لمواجهه الزيادة في الطلب و تستمر الدورة الإنتاجية إلى أن نصل إلى القضاء على ظاهرة البطالة؛

على أن بعض الفقهاء يؤكدون على أن العائد الاجتماعي المرجو من المصرف الإسلامي إنما يتوقف بصفة أساسية على ما إذا كان المصرف يعمل ضمن تخطيط إسلامي شامل للمجتمع ، فعندها تكون النتائج

---

[1] سعيد سعد المرطان ,تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي: النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية، المؤتمر- العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي ، مكة المكرمة ,تنظيم جامعة ام القرى2005 / 6 / 2 – 5 / 30

أفضل و أعظم، على العكس مما لو كانت المسألة تتوقف على وجود مصرف إسلامي يعمل بمعزل عن بقية جوانب المجتمع وبعض النوافذ الإسلامية التي تعمل في إطار تخطيط المصارف التقليدية، مما يضعف سبل نجاحها في تحقيق هذا الهدف الاجتماعي البناء.

رابعا: هدف التدرج **في التحول نحو الصيرفة الإسلامية الشاملة - :**

يركز جانب كبير من الفقهاء ممن يؤيدون فتح نوافذ إسلامية في المصارف التقليدية على ضرورة استفادة هذه النوافذ من الخبرات المتراكمة لدى العاملين في المصارف التقليدية و سهولة سيطرة المصرف و فرعه على النوافذ المفتوحة، فضلا عن سهولة الإجراءات القانونية لفتح النوافذ الإسلامية قياسا بإجراءات تأسيس مصرف أو فرع جديد، ناهيك عن إمكانية اعتماد هذه النوافذ سبيلا للتدرج في التحول من النظام المصرفي التقليدي في البلاد إلى النظام المصرفي الإسلامي الشامل ،إذ إن من الصعوبة بمكان أن تتحول المصارف التقليدية مباشرة إلى مصارف إسلامية فهناك العديد من الصعوبات و المعوقات التي تكتنف عملية التحول المباشرة، أما إذا أصبح التحول بشكل تدريجي وبطريقة فتح النوافذ الإسلامية ولا ثم صيرورة هذه النوافذ فروعا للمصارف التقليدية ومن ثم الانتقال إلى المصارف الإسلامية بشكل كامل فستكون العملية أسهل بكثير.

المطلب الثاني:أهم مؤشرات البنوك الإسلامية في الجزائر وسبل تطويرها

أولا: أهم مؤشرات البنوك الإسلامية في الجزائر

تتمثل أهم مؤشرات المصارف الإسلامية في كل من الموجودات، والودائع، والقروض، وحقوق الملكية والأرباح في كل من بنك البركة ومصرف السلام، ا ولجدول التالي يمثل تطور أهم المؤشرات لبنك البركة الجزائري ومصرف السلام.

جدول رقم 01: تطور أهم المؤشرات لبنك البركة ومصرف السلام.

السنوات	المصرف	2012	2013	2014	2015	2016

الموجودات	البركة	1,760	2,010	1,840	1,870	-
	السلام	420	506	339	365	478
الودائع	البركة	1,197	1,481	1,434	1,510	-
	السلام	248.58	306.27	166.14	213	31
التمويل	البركة	832	802	930	-	
	السلام	265.03	368.23	252.12	191	264
الأرباح	البركة	54	52	53	41	-
	السلام	14.35	16.21	12.9	3	10

المصدر :من إعداد الطالبة بالاعتماد عل التقارير السنوية للمصرفين

من بيانات الجدول السابق نلاحظ ما يأتي:

بالنسبة للموجودات :موجودات بنك البركة تعادل حوالي أربع أضعاف موجودات مصرف السلام(إجمالي أصولبنك البركة نهاية سنة 2015 هو حوالي 1.87 مليار دولار، بينما بلغ إجمالي أصول لمصرف السلام نهاية سنة 2015حوالي 365 مليون دولار وسنة 2016 حوالي 478 مليون دولار)؛ كما نلاحظ أن هناك تذبذب في نمو أصول البنكين المقومة بالدولار الأمريكي(سجل أحسن مبلغ للبنكين سنة) 2013 ، انخفاض في موجودات بنك البركة سنة 2014 راجع إلى إعادة تخصيص الأصول السائلة لتخدم مجالات الأعمال في البنك ، كما بلغت نسبة التغير في الأصول المقومة بالدولار لبنك البركة بين سنة 2012 وسنة 2015 معدل% 6.25، بينما بلغت نسبة التغير في الأصول المقومة بالدولار لمصرف السلام بين سنة 2012 وسنة2015 معدل% 13.09 ، وبين سنتي 2012 و 2016معدل%. 13.8

بالنسبة للودائع :الودائع لدى بنك البركة أكثر من خمسة أضعاف الودائع لدى مصرف السلام(إجمالي الودائع لدى بنك البركة نهاية سنة 2015 هو حوالي 1.51 مليار دولار، بينما بلغ إجمالي أصول لمصرف السلام نهاية سنة 2015حوالي 213 مليون دولار، وسنة 2016 حوالي 311 مليون دولار)؛ كما نلاحظ أن هناك تذبذب نمو الودائع المقومة بالدولار الأمريكي للبنكين(سجل أحسن مبلغ لبنك البركة سنة 2015 بمبلغ1.51 مليار دولار، ومصرف السلام سنة 2016 بمبلغ 311 مليون دولار)؛ وبلغت نسبة التغير في الودائع المقومة بالدولار لبنك البركة بين سنة 2012 وسنة 2015 معدل% 26.15 ، بينما بلغت نسبة التغير في الودائع المقومة بالدولار لمصرف السلام بين سنة 2012 وسنة 2015 معدل% 14.31 - ، وبين سنتي2012 و 2016 معدل%. 25.11

بالنسبة للتمويل :الائتمان المقدم من بنك البركة نهاية سنة 2014 هو حوالي 930 مليون دولار، بينما بلغ الائتمان المقدم من مصرف السلام نهاية سنة 2016 حوالي 264 مليون دولار؛ كما نلاحظ أن هناك تذبذب نمو الائتمان المقدم المقوم بالدولار الأمريكي للبنكين(سجل أحسن مبلغ لبنك البركة سنة 2015 بمبلغ930 مليون

دولار، ومصرف السلام سنة 2013 بمبلغ 368.2 مليون دولار)؛ وبلغت نسبة التغير في الائتمان المقدم المقوم بالدولار لبنك البركة بين سنة 2012 وسنة 2014 معدل% 11.78 ، بينما بلغت نسبة التغير في الائتمان المقدم المقوم بالدولار لمصرف السلام بين سنة 2012 وسنة 2016 معدل% 0.38 بالنسبة للأرباح :الأرباح الصافية لبنك البركة نهاية سنة 2015 هي حوالي 41 مليون دولار، بينما بلغت الأرباح الصافية لمصرف السلام نهاية سنة 2016حوالي 10 مليون دولار؛ كما نلاحظ أن هناك تذبذب نمو الأرباح الصافية المقومة بالدولار الأمريكي للبنكين(سجل أحسن مبلغ لبنك البركة سنة 2012 بمبلغ 54 مليون دولار، ومصرف السلام سنة 2013 بمبلغ 16.21مليون دولار)؛ وبلغت نسبة التغير في الأرباح الصافية المقومة بالدولار الأمريكي لبنك البركة بين سنة 2012وسنة 2015 معدل% 24.07، بينما بلغت نسبة التغير في الائتمان المقدم المقوم بالدولار لمصرف السلام بين سنة 2012 وسنة 2016 معدل قدره% 30.31.

ثانيا: سبل تطوير الصيرفة الاسلامية في الجزائر

إن تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر ضرورة حتمية يجب مراعاتها، خاصة مع تزايد المصارف الإسلامية مستقبلا، وذلك لتمكين الاقتصاد الوطني من الاستفادة من مساهمة المصارف الإسلامية في تمويل مختلف القطاعات، ولتمكين المواطن الجزائري المسلم من التعامل بمختلف صيغ التمويل الإسلامي وأبعاده عن التمويل التقليدي القائم عل الربا وعل التباعد بين دائرة الاقتصاد الحقيقي والاقتصاد المالي؛ والجدول التالي يوضح مدى مساهمة المصارف الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري.

جدول رقم02 : تطور مساهمة المصارف الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري(أهم المؤشرات.)

(مليون دولار)

السنوات	المصرف	2012	2013	4201
الموجودات	المصارف الإسلامية الجزائرية	2,180	2,516	2,179

	النظام المصرفي الجزائري	123,000	130,000	135,000
الودائع	المصارف الإسلامية الجزائرية	1,446	1,787	1,600
	النظام المصرفي الجزائري	85,000	91,000	96,000
القروض	المصارف الإسلامية الجزائرية	1,097	1,170	1,182
	النظام المصرفي الجزائري	55,000	65,000	67,000

المصدر :من إعداد الطالبة بالاعتماد السنوية لبنك الجزائر

بلغ العدد الإجمالي للمصارف والمؤسسات المالية العاملة في النظام المصرفي الجزائري 29 مصرفا ومؤسسة مالية بنهاية 2016 ، منها اثنان فقط تعتمد في تعاملاتها عل الصيرفة الإسلامية، ولا تقبل التعامل بالفائدة أخذا وعطاء المحرم في الشريعة الإسلامية، أي أن نسبة التواجد تقدر بمعدل % 6.90 وهي متدنية جدا.

بالنسبة للموجودات :بلغت نسبة مساهمة المصارف الإسلامية في موجودات النظام المصرفي الجزائري% 1.77 و % 1.93و % 1.61 في السنوات 2013 ، 2014 ، 2015 عل التوالي؛ وهي نسب صغيرة جدا؛

بالنسبة للودائع :بلغت نسبة مساهمة المصارف الإسلامية في الودائع لدى النظام المصرفي الجزائري% 1.70 و1.96 %و % 1.66 في السنوات 2013 ، 2014 ، 2015 عل التوالي؛ وهي نسب صغيرة جدا؛

بالنسبة للتمويل :بلغت نسبة مساهمة المصارف الإسلامية في الائتمان الذي يقدم النظام المصرفي الجزائري % 1.99و % 1.8 و % 1.76 في السنوات 2013 ، 2014 ، 2015 عل التوالي؛ وهي أيضا نسب صغيرة جدا.

المطلب الثالث:القيمة المضافة التي تقدمها البنوك الإسلامية من أجل تعزيز النظام المصرفي

أولا: تحليل موارد البنوك واستخدامها

يكمن إجمال الخدمات التي تقدمها البنوك الإسلامية في نوعين رئيسيين هما:

1. الخدمات الاقتصادية والمصرفية وتغطي:

- حشد الموارد.
- توظيف الموارد.
- إدارة الاستثمارات.
- تقديم الاستثمارات المالية والاقتصادية.

2. الخدمات الاجتماعية وتغطي:

- تقديم القروض الحسنة.
- إنشاء المنظمات الإسلامية.
- تنمية الوعي الديني.

ومع الاختلاف الواضح بين أسلوب عمل البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في مجال تقديم الخدمات الاقتصادية والمصرفية، فإن من اليسير القول بان البنوك الإسلامية تنفرد عن البنوك التقليدية بمزية مجموعة الخدمات الاجتماعية التي تقدمها.

ونعرض فيما يلي بإيجاز العناصر الرئيسية لمجموعة الخدمات التي تقدمها البنوك الإسلامية بالمقارنة مع البنوك التقليدية دون الخوض في التخريج الشرعي لهذه الخدمات.

- **حشد أو تعبئة الموارد:**

وهو من مستلزمات تمكين البنك الإسلامي من القيام بمهامه المختلفة علاوة على كونه أداة مهمة في تجميع مدخرات المجتمع وتوجيهها الوجهة الصحيحة لخدمة التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

ومن الأشكال المعروفة لتعبئة موارد المساهمات الرأسمالية في رأس المال الخاص بالبنك الإسلامي والحسابات الجارية، أو ودائع الأمانة والودائع الاستثمارية أو حسابات الاستثمار، كما تشكل أموال الزكاة والصدقات والهيئات والدعم والمنح مصادر أخرى لدخل البنوك الإسلامية تنفرد في معظمها عن البنوك التقليدية.

- **توظيف الموارد:** يعد التوظيف والاستثمار أساس عمل البنك الإسلامي، وتتم ممارسته وفقاً للقواعد الشعبية التي تحكم المعاملات بشكل يضمن نماء رأس المال وزيادته من خلال توظيفه في مختلف أوجه النشاط الإنتاجي من السلع والخدمات التي يحتاج إليها المجتمع المسلم.

وهناك العديد من الصيغ المعترف بها والمجاوزة من قبل الفقهاء بالإجماع يمارس من خلالها البنك الإسلامي توظيفاته أهمها المرابحات الإسلامية المحلية والدولية، المشاركات الإسلامية لآجال متفاوتة المشاركات المتناقصة أو المتنهية بالتمليك، والمضاربات الإسلامية الثنائية او المتعددة الأطراف، المتاجرات الإسلامية كبيع بالتقسيط والإجارة وبيع سلم وعقود المزارعة والمصانعة والاستسقاء أو المساقات والصفقات المتكافئة.

- **إدارة الاستثمارات:**

ويرمي البنك الإسلامي من وراء ذلك إلى المحافظة على العملاء واستقطاب العملاء الجدد، وترتكز جهود البنك في هذا المجال في عدد كبير من القضايا التي تهم المسلم والمجتمع على حد سواء من تأسيس الشركات وإدارتها، وعمل دراسات الجدوى الاقتصادية وتصفية التركات وتنفيذ الوصايا وإدارة العقارات وتسويقها والوفاء بالتزامات نيابة عن العميل وعمليات الشحن والتخليص الجمركي... وغيرها.

- **تقديم الاستشارات المالية والاقتصادية:**

وتقوم البنوك الإسلامية بهذه المهام نظراً لكونه بيت خبرة تضم في هياكلها الوظيفية نخبة من الخبراء في مختلف المجالات، الأمر الذي يمكنها تقديم خدماتها الاستثمارية في مجال الاستثمارات المالية، والإنتاج والتسويق، والتخطيط والتنظيم وإدارة الأفراد والتعاون الاقتصادي وتصميم العقود المالية والقانونية المنظمة لعمليات تعبئة الموارد وتوظيفها.

أما في مجال الخدمات الاجتماعية التي تقدمها البنوك الإسلامية ممثلة في جمع الزكاة وتوزيعها وتقديم القروض الحسنة لمختلف الغايات من زواج وتعليم وحالات الوفاة والتسيير على المعسرين وإنشاء المنظمات الإسلامية وتنمية الوعي الديني من خلال معاملاتها الاقتصادية والمالية في المجتمع الإسلامي.

ثانيا: دور البنوك في مجال تمويل التجارة

يحظى موضوع التمويل التجاري لدى البنوك التقليدية بالأهمية خاصة لأنه في الغالب ذو طبيعة قصيرة الأجل ومكونة من الاستثمارات المأمونة ولأنه سريع المردود والتصفية الذاتية.

كما تعتبر المرابحة من صيغ التمويل قصيرة الأجل بالنسبة للبنوك الإسلامية أيضاً وأنها الأكثر شيوعاً لدى البنوك الإسلامية إما لسهولة تطبيقها أو لانخفاض درجة المخاطرة فيها.

والبيوع في الشريعة على نوعين هما: نوع المساومة والفرق بينهما أن بيوع الأمانة يتم الاتفاق عليها بين البائع والمشتري بمعرفة ثمن الشراء الأصلي للسلعة المبيعة أما بيوع المساومة فيتم تحديد ثمنها بغض النظر عن الثمن الأصلي الذي اشتريت به السلعة، ويعتبر بيع المرابحة من أبرز أشكال بيوع الأمانة وتعرف بأنها "بيع يمثل ثمن الشراء مع زيادة ربح"، وهناك بيع التولية (البيع بنفس الثمن الأصلي) وبيع الوضعية (بيع بثمن أقل من الثمن الأصلي).

1. تركز البنوك الإسلامية على تمويل الاستثمارات والمرابحات قصيرة الأجل وطويلة الأجل، وتشكل هذه الأنشطة جوهر التوظيفات التي تنفذها البنوك الإسلامية للبررات الشرعية والاقتصادية.
2. تشكل القروض والسلف والاستثمارات حوالي 90% من مجمل موجودات البنك الإسلامي وتشكل بيوع المرابحة غالبية بند القروض والسلف.
3. مما يعزز هذه النتيجة أن البنوك الإسلامية تمثل تجربة حديثة العهد، وبالتالي فإنه قد توفر لها كم وفير من الموارد قصيرة الأجل (ودائع مختلفة) التي استدعت إيجاد توظيفات قصيرة الأجل بتوظيفات أطول أجلاً في المشروعات المختلفة إما لالتزامها بالمعايير التي تحددها البنوك المركزية من خلال القوانين والأنظمة التي تنظم عمل البنوك وإما لعدم توفر الفرص الاستثمارية المجدية المعروضة عليها في قطاعات إنتاج السلع والخدمات المختلفة.

4. ونظراً للرسالة الاقتصادية والاجتماعية السامية التي تضطلع به البنوك الإسلامية في تحقيق نمو متوازن للاقتصاد، وعلاقات متوازنة لأفراد المجتمع فإن المستقبل يحمل في طياته توجهات أكثر نحو توظيف موارد البنك الإسلامي في ميادين الإنتاج المباشرة للسلع والخدمات مع ضمان البعد الجغرافي لهذه التوظيفات لإيجاد توازن بين مختلف مناطق البلد الواحد، بشكل يحقق عدالة توزيع الموارد والدخول ويجنب الاقتصاديات العديد من الاختلالات الموروثة.

خلاصة الفصل:

ان فكرة التعامل بالمصرفية الإسلامية ليست بالدخيلة عل الجزائريين، بل إن انفتاح النظام المصرفي الجزائري على العمل المصرفي الإسلامي سيمكن الجزائر من الاستفادة مما تتيح المصارف الإسلامية في مختلف المجالات، خاصة وأن الجزائر في مرحلة نمو تحتاج إلى كل ما يدعم هذا النمو والتنمية، ونظرا للدور والأهمية الكبيرة

للمصارف الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فإنه يتطلب من السلطات النقدية تهيئة المناخ الملائم لعملها.

وعليه فان تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر ضرورة حتمية يجب مراعاتها، خاصة مع تزايد المصارف الإسلامية مستقبلا، وذلك لتمكين الاقتصاد الوطني من الاستفادة من مساهمة المصارف الإسلامية في تمويل مختلف القطاعات، ولتمكين المواطن الجزائري المسلم من التعامل بمختلف صيغ التمويل الإسلامي وأبعاده عن التمويل التقليدي القائم عل الربا وعل التباعد بين دائرة الاقتصاد الحقيقي والاقتصاد المالي.

الخاتمة

خاتمة:

بعد الأزمة العالمية التي عرفها العالم سنة 2008، والتي جاءت نتيجة لعدم عقلانية البنوك التقليدية في منح القروض، تحول الاهتمام من محاولة إصلاحه إلى ضرورة إيجاد البديل، فاتجهت الأنظار نحو البنوك الإسلامية خاصة بعد أن أظهرت قدرتها على الوقوف صامدة في وجه الأزمة المالية، وخروجها منها سالمة .فعمل الأداء المتميز للبنوك الإسلامية على جذب العملاء وأصحاب المشاريع، وبعد أن أثبتت هذه البنوك قدرتها على تلبية حاجات المجتمع من خلال تقديم صيغ تمويلية مناسبة لجميع شرائحه، سواء كانت الموجهة للاستثمار أو التمويل أو غيرها و التي تهدف إلى تعزيز النمو الاقتصادي، تضاعف عدد البنوك الإسلامية ليتجاوز حدود العالم الإسلامي وينتقل إلى العالم الغربي .إلا أن الأمور لم تتوقف عند هذا الحد، بل راحت العديد من البنوك التقليدية لتقوم بالتحول من نظامها التقليدي إلى العمل وفق مبادئ الشريعة الإسلامية.

وفي الجزائر، أدى الانخفاض المعتبر والمستمر في احتياطاتها من العملات الصعبة وأزمة السيولة التي تسبب فيها انهيار أسعار النفط، إلى ضرورة التفكير في استقطاب الأموال المتداولة في السوق الموازية والتي قدرت ب 40 مليار دولار. حيث قامت الحكومة بفتح المجال أمام البنوك العمومية من أجل خوض تجربة بنوك إسلامية، حتى ولو كان هذا التحول جزئيا إلا أنه يفتح آفاقا واعدة من أجل جذب الأموال وتشغيلها في استثمارات مثمرة ومنتجة، ومنح المواطنين خيار

التعامل بألأدوات الإسلامية أو التقليدية .مثلما صرحت مديرة صندوق النقد الدولي" كريستين لاغارد "أن البنوك الإسلامية هي الأنسب والأكثر ملاءمة لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة والشركات المبتدئة التي تعتبر محركا للنمو.

أولا: نتائج الدراسة

يمكن تلخيص نتائج الدراسة في النقاط التالية:

1. يمكن تقسيم الدوافع التي أدت بالحكومة الجزائرية إلى فتح المجال أمام البنوك العمومية الجزائري لتتح ول إلى بنوك إسلامية إلى دوافع مباشرة) أو دوافع معلنة (ودوافع غير مباشرة) دوافع غير معلنة(، فالدوافع المباشرة تتمثل في منح المواطن الجزائري خيار التعامل بأدوات الصيرفة الإسلامية أو التقليدية، أما الدافع غير المباشر فيتمثل في محاولة جذب وامتصاص السيولة التي يرفض أصحابها التعامل مع البنوك الربوية من أجل تمويل العجز في الميزانية العمومية، أي أنها تعد ردة فعل لعدم نجاعة السياسات الاقتصادية السابقة التي هدفت إلى استقطاب الأموال المتداولة خارج الإطار

الرسمي، إلا أن سبب ضخامة الأموال المتعامل بها خارج النظام المصرفي، لا يرجع فقط إلى عدم الرغبة بالتعامل بمنطق الربا بل يمكن أن تكون بسبب عدم ثقة بعض المواطنين في المنظومة المصرفية نفسها.

2.حتى تنجح هذه السياسة بغض النظر عن أسبابها، لا بد من تصميم إطار قانوني خاص بالبنوك الإسلامية، خاصة فيما يخص قانون الضرائب باعتبار عمليات البنوك الإسلامية مختلفة تماما على عمليات البنوك التقليدية، كما يجب أن تتوافق الخدمات والمنتجات المقدمة للزبائن مع احتياجاتهم ومتطلباتهم.

3. الرغم من أن تجربة الصيرفة الإسلامية في الجزائر تعود إلى بداية التسعينات، إلا أن عددها اليوم لم يتعدى البنكين، لذلك يعتبر قرار فتح المجال أمام البنوك العمومية من أجل التحول إلى بنوك إسلامية قرارا متأخرا.

4. نرى في الأخير ، أن إقامة أو فتح نوافذ إسلامية على مستوى البنوك التقليدية ، فكرة سديدة تساهم في نشر ثقافة الصيرفة الإسلامية، وعامل مهم لجذب الأفراد من خلال إقبالهم نحو هذه النوافذ لاستثمار مدخراتهم وتعظيم عوائدهم المالية.

5. جاءت الصيرفة الإسلامية في الجزائر ترقيعاً لأخطاء وقعت جراء سوء إدارة البلاد، وهذا يكفي ليجعل من الصيرفة الإسلامية حلاً مؤقتاً قد يزول بزوال أسبابه، أي انتهاء الأزمة المالية وارتفاع أسعار النفط.

6. تحتاج الصيرفة الإسلامية في الجزائر إلى شيئين مهمين حتى تكون لها انطلاقة صحيحة، وهما: أولاً : الإطار القانوني المنظم لها، وقد تم طرحه ولا نعرف بعد تأثيره على الساحة البنكية، وثانيا

7.هيئة شرعية موحدة تكون المرجع في ظل وجود تنوع أو اختلاف في الفتوى من مذهب إلى آخر ومن دولة إلى أخرى، فما هو مباح في الخليج والمشرق قد يكون محرماً في المغرب العربي والعكس صحيح.

ثانيا: توصيات الدراسة

من خلال ما سبق ، يمكن تقديم جملة من التوصيات ، والتي يمكن أن تساعدا لسلطة النقدية في الجزائر على إقامة وتجسيد فكرة النوافذ الإسلامية على أرض الواقع ، نذكر أهمها فيما يلي:

1. لا بد من إقامة أو إنشاء مراكز بحوث متخصصة في الدراسات والبحوث التطبيقية، التي تتعلق بتطوير أو ابتكار منتجات مصرفية إسلامية منافسة للمنتجات التقليدية؛

2. لا بد من توفير الإطار القانوني والتشريعي للصيرفة الإسلامية في أقرب وقت ممكن نظرا للضرورة الملحة نحو التوجه إلى الصيرفة الإسلامية؛

3. لا بد من توفر الإرادة السياسية التي تدعم هذا التوجه نحو العمل بالمنتجات ومختلف صيغ التمويل الإسلامية المختلفة؛

4. من الضروري وجود قوانين ولوائح تنظيمية خاصة بالرقابة والإشراف على النوافذ الإسلامية، تتفق مع طبيعتها وخصوصيتها؛

5. الحرص التام على عمل النوافذ الإسلامية وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وعدم اختلاط أموالها وأرباحها مع أموال البنك ألربوي.

6. على المصارف الإسلامية استنباط المناهج العلمية في اختيار المتعاملين معها وفقا لأساليبها الاستثمارية الجديدة، و في هذا الصدد يمكن تشجيع جيل جديد من المستثمرين الذين يرغبون في التعامل وفق الأساليب الإسلامية في الاستثمار على أن تضع المصارف ضمن أهدافها التوصل إلى أساليب قانونية و تشغيلية تساعد على أخذ جانب الحيطة و الحذر في نشاطها الاستثماري القائم على المشاركة و المضاربة، و ذلك كي تتمكن من التوسع في هذا النشاط، و من ثم يمكن أن تساهم ايجابيا في أداء الدور الاقتصادي المنتظر منها.

ثالثا:أفاق الدراسة

رغبة منا في التوسع أكثر في الموضوع أو في دراسة مواضيع مكملة لموضوع الدراسة، سنقترح مجموعة من المواضيع للبحث فيها مستقبلا وتتمثل فيما يلي:

1. **الدور التنموي للبنوك الإسلامية دراسة نظرية وتطبيقية**
2. تقييم دور المصارف الإسلامية في التنمية في الجزائر
3. دور المصارف الإسلامية في تطوير القطاع المصرفي
4. واقع وأفاق فتح نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية في الجزائر

قائمة المراجع

قائمة المراجع

I. المراجع باللغة العربية:

أولا: الكتب:

1. أحمد النجار " عن البنوك الإسلامية: ماذا قالوا ؟"، (القاهرة: اتحاد البنوك الإسلامية، 1982)،
2. أحمد النجار وآخرون، 100 سؤال وجواب حول البنوك الإسلامية، القاهرة: الاتحاد الدولي البنوك الإسلامية، 1978)،
3. احمد سفر، "**العمل المصرفي الإسلامي: أصوله، صيغه و تحدياته**"، اتحاد المصارف العربية، بيروت، لبنان، 2004،
4. سيد الهواري – ما معنى بنك إسلامي (القاهرة: الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، 1983
5. شاكر قزويني،محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون الجزائر، 2000م
6. شوقي إسماعيل شحاتة "البنوك الإسلامية"، (جدة: دار الشروق، 1977)،
7. عبد الرحمن يسري أحمد، "قضايا إسلامية معاصرة في النقود و البنوك و التمويل"، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2001،
8. على سعد عبد الوهاب مكي ، **تمويل المشروعات فى ظل الإسلام** ، القاهرة : دار الفكر العربي ،1979
9. لموسوعة العلمية للبنوك الإسلامية ، الجزء الثالث ، التنظيم فى البنوك الإسلامي، القاهرة : الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، 1980
10. محمد الفيصل آل سعود "البنوك والتأمين في الإسلام"، (القاهرة: الاتحاد الدولي البنوك الإسلامية، 1979)،
11. محمود إبراهيم أو شادي، البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر،2000
12. محمود حميدات، مدخل للتحليل النقدي، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون ، الجزائر ، 1996م

ثانيا: أطروحات دكتوراه ورسائل ماجستير ومذكرات ماستر:

1. . محمد الأنصاري "العلاقة بين الكفاية المهنية لدى البنوك وبعض السمات الشخصية"، رسالة دكتوراه، كلية التربية، جامعة الأزهر، 1983م،
2. . مصطفى ابراهيم، محمد مصطفى، تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية، رسالة. – ماجستير مقدمة إلى الجامعة الأمر كية المفتوحة، القاهرة، سنة 2006

رابعا: ملتقيات، مجلات وتقارير:

1. بوقطاية سلمى، مازي عبدا لحفيظ، تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية في الجزائر، مجلة البشائر الاقتصادية المجلد الرابع " العدد02" ، 2018
2. تقرير الحلقة العلمية لخبراء التنظيم في البنوك الإسلامية، البنوك الإسلامية (القاهرة: الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامي، مارس 1979)، العدد الخامس

3. حسين حسين شحاتة ،" نحو منهج للدعوة إلى مفاهيم المصارف الإسلامية وتسويق خدماتها ، **المؤتمر الثاني للمصارف الإسلامية** ، الكويت،1983
4. حسين حسين شحاته ،" الضوابط الشرعية لفروع المعاملات الإسلامية بالبنوك التقليدية"، مجلة الاقتصاد الإسلامي، بنك دبي الإسلامي ، الإمارات العربية المتحدة ، العدد 240، ربيع الأول 1422هـ / يونيو 2001
5. رفيق المصري ،" النظام المصرفي الاسلامي : خصائصه ومشكلاته "، بحوث مختارة من المؤتمر الدولي الثاني للاقتصاد الاسلامي ، **المركز العالمي لأبحاث .الاقتصاد الاسلامي** ، جدة ،1985
6. سعيد سعد المرطان ،" الفروع الإسلامية في المصارف التقليدية"، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، المملكة العربية السعودية ، المجلد السادس ، العدد الأول ، رجب 1419هـ ، 1999م
7. سعيد سعد المرطان ,تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي: النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية، المؤتمر– العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي ، مكة المكرمة ,تنظيم جامعة ام القرى2005 / 6 / 2 – 5 / 30
8. سمير الشيخ ،" البنوك الإسلامية : خصائصها ، أهميتها ، مقومات نجاحها"، **مجلة** –56.**البنوك الإسلامية** ، العدد 51 ، ديسمبر ، 1986 ،
9. صالح جميل ملائكة، "تكامل النظام المصرفي الإسلامي و آثاره التنموية على المستويين الوطني والإقليمي"، الملتقى الإسلامي الخامس
10. عبد العزيز شاكر حمدان الكبيسي، "المصارف الإسلامية و أهم التحديات المعاصرة"،"مؤتمر المؤسسات المالية الإسلامية"، كلية الشريعة و القانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة،
11. عبد العزيز شاكر حمدان الكبيسي، "المصارف الإسلامية و أهم التحديات المعاصرة"،"مؤتمر المؤسسات المالية الإسلامية"، كلية الشريعة و القانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة،
12. عبد القادر حسين شاشي،" أصل وتطور العمليات المصرفية التجارية والإسلامية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز"، المجلد 21 –العدد02، المملكة العربية العربية السعودية،2008
13. عبد المنعم محمد الطيب، "اثر تحرير تجارة الخدمات المصرفية على المصارف الإسلامية"، المؤتمر الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، 2003،
14. عبدالرزاق بلعباس،" صفحات من تاريخ المصرفية الإسلامية مبادرة مبكرة لإنشاء مصرف إسلامي في الجزائر في أواخر عشرينات– القرن لماضي"،مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، المجلد 19 ، العدد 02 ، المملكة العربية السعودية،2013
15. عمر زهير حافظ ،" رأي في مسألة النظام المزدوج في الأعمال البنكية "، مجلة الأموال، شركة الاتصالات الدولية، جدة، السنة الأولى، العدد الأول، أكتوبر / ديسمبر 1996م
16. عمر زهير حافظ، "البنوك الإسلامية أمام التحديات المعاصرة"، مؤتمر مكة المكرمة(الدورة الرابعة): التحديات الاقتصادية ومهمة المنظمات المدنية،
17. الغريب محمود ناصر "المعايير التي يتم على أساسها اتخاذ قرارات التمويل في البنك الإسلامي، بحث غير منشور مقدم إلى المعهد الدولي للبنوك الإسلامية،
18. الغريب ناصر، التمويل المصرفي الإسلامي، بحث مقدم في ندوة التطبيقات الاقتصادية الإسلامية المعاصرة، الدار البيضاء المغرب، 1998

19.فهد الشريف، الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية– د ا رسة في ضوء الاتتصاد الإسلامي ، ابحاث المؤتمر العالمي الثالث للاتتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى بمكة المكرمة، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، محرم1424–

20.فهد الشريف، "الفروع الإسلامية التابعة للبنوك الربوية: دراسة في ضوء الاقتصاد الإسلامي"، المؤتمر الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية

21.مجلس الخدمات الإسلامية ، الإرشادات المتعلقة الرئيسية في إجراءات الرقابة الإشرافية للمؤسسات التي تقتصر على– تقديم خدمات مالية إسلامية عدا مؤسسات التامين الإسلامية /التكافل وصناديق الاستثمار المالية، ديسمبر2007

22.محمد البلتاجي، "نحو بناء نموذج محاسبي لتقويم وسائل الاستثمار في البنوك الإسلامية"، الندوة الدولية (نحو ترشيد مسيرة البنوك الإسلامية)، دبي، الإمارات العربية المتحدة ، 3-5 سبتمبر 2005

23.يوسف القرضاوي "للمال وظيفة اجتماعية"، مجلة البنوك الإسلامية، (القاهرة: اتحاد البنوك الإسلامية، مايو 1980

خامسا: نصوص قانونية وتنظيمية:

1.اتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، (القاهرة: الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، 1978)، المادة 050. اتفاقية 2

2..إنشاء البنك الإسلامي للتنمية، المادة 01

سادسا: المواقع

1. http://www.bltagi.com/pdf/3.zip
2. . www.isdb.org
3. (http://www.aaoifi.com

1. (http://www.islamicfi.com

4. (http://www.imcbahrain.com
5. (http://www.ifsb.org
6. InternationalFinancialServicesLondon,REPORT ON ISLAMIC FINANCE : **www.ifsl.org.uk/research** anuary,2008
7. https://www.noonpost.com/content/36493

المراجع باللغة الأجنبية:

أولا: الكتب: B.AMMOUR, le systeme Bancaire Algerien « texte et realite » 2eme edition DAHLEB 2001 P